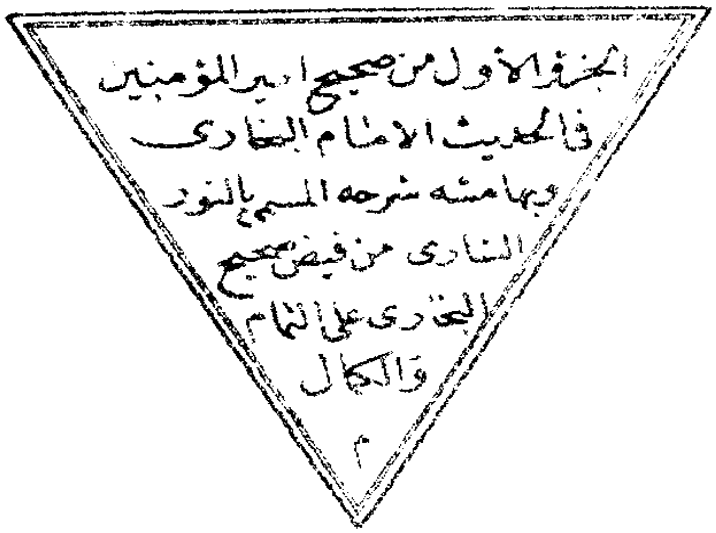
الجزء الأول من صحيح امير المؤمنين
في الحديث الامام البخاري
وبهامشه شرحه المسمى بالنور
الساري من فيض صحيح
البخاري على التمام
والكمال

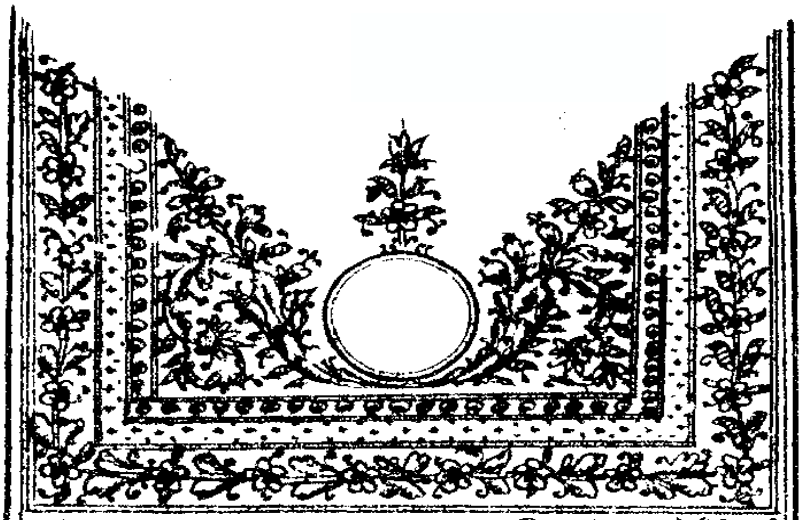

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

باب كيف كان بدء الوحي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ○ وقول الله عز وجل انا اوحينا اليك كما اوحينا الى نوح والنبيين من بعده ٭ الآية

حدثنا الحميدي عن سفيان قال انبأنا يحيى بن سعيد الانصاري قال اخبرني محمد بن ابراهيم التيمي انه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه ٭ حدثنا عبد الله بن يوسف قال انبأنا مالك عن هشام بن عروة

عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين أن الحارث بن
هشام سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله كيف يأتيك الوحي فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم أحيانا يأتيني مثل صلصلة الجرس
وهو أشده علي فيفصم عني وقد وعيت عنه ما قال
وأحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني فأعي ما يقول
قالت عائشة رضي الله عنها ولقد رأيته ينزل عليه
الوحي في اليوم الشديد البرد فيفصم عنه وإن جبينه
ليتفصد عرقا حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير قال
أنبأنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير
عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت أول ما بدئ به
رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا
الصالحة في النوم فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت
مثل فلق الصبح ثم حبب إليه الخلاء فكان يخلو
بغار حراء فيتحنث فيه وهو التعبد الليالي ذوات
العدد قبل أن ينزع إلى أهله ويتزود لذلك
ثم يرجع إلى خديجة فيتزود لمثلها حتى جاءه
الحق وهو في غار حراء فجاءه الملك فقال اقرأ قال
ما أنا بقارئ فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد
ثم أرسلني فقال اقرأ فقلت ما أنا بقارئ فأخذني
فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني فقال

(٢) ... مسعود قال نبال ... في المعجم الكبير للطبراني ...

اقرأ فقلت ما أنا بقارئ فأخذني فغطني الثالثة ثم
أرسلني فقال اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الإنسان
من علق اقرأ وربك الأكرم فرجع بها رسول الله
صلى الله عليه وسلم يرجف فؤاده فدخل على خديجة
بنت خويلد فقال زملوني زملوني فزملوه حتى
ذهب عنه الروع فقال لخديجة وأخبرها الخبر
لقد خشيت على نفسي فقالت خديجة كلا والله
ما يخزيك الله أبدا إنك لتصل الرحم وتحمل الكل
وتكسب المعدوم وتقري الضيف وتعين على نوائب
الحق فانطلقت به خديجة حتى أتت به ورقة بن
نوفل بن أسد بن عبد العزى بن عم خديجة وكان
امرأ قد تنصر في الجاهلية وكان يكتب الكتاب العبراني
فكان يكتب من الإنجيل بالعبرانية ما شاء الله
أن يكتب وكان شيخا كبيرا قد عمي فقالت له خديجة
يا ابن عم اسمع من ابن أخيك فقال له ورقة يا ابن
أخي ماذا ترى فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم
خبر ما رأى فقال له ورقة هذا الناموس الذي نزل
الله على موسى يا ليتني فيها جذعا ليتني أكون حيا
إذ يخرجك قومك فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم أو مخرجي هم قال نعم لم يأت رجل قط
بمثل ما جئت به إلا عودي وإن يدركني يومك أنصرك

نصرا مؤزرا ثم لم ينشب ورقة ان توفي وفتر
الوحي قال ابن شهاب واخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن
ان جابر بن عبد الله الانصاري قال وهو يحدث عن
فترة الوحي فقال في حديثه بينا انا امشي اذ سمعت
صوتا من السماء فرفعت بصري فاذا الملك الذي جاءني
بحراء جالس على كرسي بين السماء والارض فرعبت
منه فرجعت فقلت زملوني زملوني فانزل الله
عز وجل يا ايها المدثر قم فانذر وربك فكبر
وثيابك فطهر والرجز فاهجر فحمي الوحي وتتابع
تابعه عبد الله بن يوسف وابو صالح وتابعه هلال
ابن رداد عن الزهري وقال يونس ومعمر بوادره
حدثنا موسى بن اسمعيل قال انبانا ابو عوانة قال
انبانا موسى بن ابي عائشة قال انبانا سعيد بن
جبير عن ابن عباس في قوله تعالى لا تحرك به لسانك
لتعجل به قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يعالج من التنزيل شدة وكان مما يحرك
شفتيه فقال ابن عباس فانا احركهما لك
كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحركهما
وقال سعيد بن جبير انا احركهما كما رأيت
ابن عباس يحركهما فحرك شفتيه فانزل الله عز
وجل لا تحرك به لسانك لتعجل به ان علينا جمعه

(٥)

وَقَرَأَنَهُ قَالَ جَمَعَهُ لَكَ فِي صَدْرِكَ وَتَقْرَأَهُ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ
فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ قَالَ فَاسْتَمِعْ لَهُ وَأَنْصِتْ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ
ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ فَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا أَتَاهُ جِبْرِيلُ اسْتَمَعَ فَإِذَا انْطَلَقَ
جِبْرِيلُ قَرَأَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا قَرَأَهُ حَدَّثَنَا
عَيَّاشٌ قَالَ أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللهِ قَالَ أَنْبَأَنَا يُونُسُ عَنِ
الزُّهْرِيِّ ح وَحَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللهِ
قَالَ أَنْبَأَنَا يُونُسُ وَمَعْمَرٌ نَحْوَهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي
عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ
رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدَ النَّاسِ وَكَانَ
أَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ وَكَانَ
يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ
فَلَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ
الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ * حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَنْبَأَنَا شُعَيْبٌ
عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ
ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ
ابْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ هِرَقْلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ
قُرَيْشٍ وَكَانُوا تُجَّارًا بِالشَّامِ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَ
رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَادَّ فِيهَا أَبَا سُفْيَانَ
وَكُفَّارَ قُرَيْشٍ فَأَتَوْهُ وَهُمْ بِإِيلِيَاءَ فَدَعَاهُمْ فِي مَجْلِسِهِ
وَحَوْلَهُ عُظَمَاءُ الرُّومِ ثُمَّ دَعَاهُمْ وَدَعَا بِتَرْجُمَانِهِ

فقال أيكم أقرب نسبا بهذا الرجل الذي يزعم أنه نبي
فقال أبو سفيان فقلت أنا أقربهم به نسبا فقال
أدنوه مني وقربوا أصحابه فاجعلوهم عند ظهره
ثم قال لترجمانه قل لهم إني سائل هذا عن هذا الرجل
فإن كذبني فكذبوه قال فوالله لولا الحياء من أن
يأثروا علي كذبا لكذبت عليه ثم كان أول ما سألني
عنه أن قال كيف نسبه فيكم قلت هو فينا ذو نسب
قال فهل قال هذا القول منكم أحد قط قبله قلت
لا قال فهل كان من آبائه من ملك قلت لا
قال فأشراف الناس يتبعونه أم ضعفاؤهم قلت
بل ضعفاؤهم قال أيزيدون أم ينقصون قلت بل
يزيدون قال فهل يرتد أحد منهم سخطة لدينه
بعد أن يدخل فيه قلت لا قال فهل كنتم تتهمونه
بالكذب قبل أن يقول ما قال قلت لا قال فهل يغدر
قلت لا ونحن منه في مدة لا ندري ما هو فاعل فيها
قال ولم تمكني كلمة أدخل فيها شيئا غير هذه الكلمة
قال فهل قاتلتموه قلت نعم قال فكيف كان
قتالكم إياه قلت الحرب بيننا وبينه سجال ينال
منا وننال منه قال ماذا يأمركم قلت يقول
اعبدوا الله وحده ولا تشركوا به شيئا واتركوا
ما يقول آباؤكم ويأمرنا بالصلاة والصدق

وَالْعَفَافِ وَالصِّلَةِ فَقَالَ التَّرْجُمَانِ قُلْ لَهُ سَأَلْتُكَ
عَنْ نَسَبِهِ فَذَكَرْتَ أَنَّهُ فِيكُمْ ذُو نَسَبٍ وَكَذَلِكَ
الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي نَسَبِ قَوْمِهَا وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَالَ أَحَدٌ
مِنْكُمْ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ فَذَكَرْتَ أَنْ لَا فَقُلْتُ لَوْ كَانَ
أَحَدٌ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ لَقُلْتُ رَجُلٌ يَأْتَمُّ بِقَوْلٍ
قِيلَ قَبْلَهُ وَسَأَلْتُكَ هَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ
فَذَكَرْتَ أَنْ لَا قُلْتُ فَلَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ قُلْتُ
رَجُلٌ يَطْلُبُ مُلْكَ أَبِيهِ وَسَأَلْتُكَ هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ
بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ فَذَكَرْتَ أَنْ لَا فَقَدْ
أَعْرِفُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَذَرَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ وَيَكْذِبَ
عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَسَأَلْتُكَ أَشْرَافُ النَّاسِ اتَّبَعُوهُ أَمْ
ضُعَفَاؤُهُمْ فَذَكَرْتَ أَنَّ ضُعَفَاءَهُمُ اتَّبَعُوهُ وَهُمْ
أَتْبَاعُ الرُّسُلِ وَسَأَلْتُكَ أَيَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ
فَذَكَرْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ وَكَذَلِكَ أَمْرُ الْإِيمَانِ حَتَّى يَتِمَّ
وَسَأَلْتُكَ أَيَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخْطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ
فِيهِ فَذَكَرْتَ أَنْ لَا وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ يُخَالِطُ بَشَاشَةَ
الْقُلُوبِ وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَغْدِرُ فَذَكَرْتَ أَنْ لَا وَكَذَلِكَ
الرُّسُلُ لَا تَغْدِرُ وَسَأَلْتُكَ بِمَا يَأْمُرُكُمْ فَذَكَرْتَ أَنَّهُ
يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا
وَيَنْهَاكُمْ عَنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ وَيَأْمُرُكُمْ بِالصَّلَاةِ
وَالصِّدْقِ وَالْعَفَافِ فَإِنْ كَانَ مَا تَقُولُ

حَقًّا

(٨)

حقا فسيملك موضع قدمي هاتين وقد كنت أعلم أنه
خارج لم أكن أظن أنه منكم فلو أني أعلم أني أخلص إليه
لتجشمت لقاءه ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه ثم
دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي بعث به
دحية إلى عظيم بصرى فدفعه إلى هرقل فقرأه فإذا فيه
بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله
ورسوله إلى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى
أما بعد فإني أدعوك بدعاية الإسلام أسلم تسلم
يؤتك الله أجرك مرتين فإن توليت فإن عليك إثم
الأريسيين ويا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا
وبينكم أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ
بعضنا بعضا أربابا من دون الله فإن تولوا فقولوا
اشهدوا بأنا مسلمون * قال أبو سفيان فلما قال
ما قال وفرغ من قراءة الكتاب كثر عنده الصخب
وارتفعت الأصوات وأخرجنا فقلت لأصحابي حين
أخرجنا لقد أمر ابن أبي كبشة إنه يخافه ملك بني
الأصفر فما زلت موقنا أنه سيظهر حتى أدخل الله علي
الإسلام وكان ابن الناطور صاحب إيلياء وهرقل
أسقفا على نصارى الشام يحدث أن هرقل حين قدم
إيلياء أصبح يوما خبيث النفس فقال بعض بطارقته
قد استنكرنا هيئتك قال ابن الناطور وكان هرقل

حزاء ينظر في النجوم فقال لهم حين سألوه إني رأيت
الليلة حين نظرت في النجوم ملك الختانين قد ظهر فمن
يختتن من هذه الأمة قالوا ليس يختتن إلا اليهود فلا
يهمنك شأنهم واكتب إلى مدائن ملكك فيقتلون من
فيهم من اليهود فبينما هم على أمرهم أتى صاحب رجل
أرسل به ملك غسان يخبر عن خبر رسول الله صلى الله
عليه وسلم فلما استخبره هرقل قال اذهبوا فانظروا
أمختتن هو أم لا فنظروا إليه فحدثوه أنه مختتن وسأله
عن العرب فقال هم يختتنون فقال هرقل هذا ملك هذه
الأمة قد ظهر ثم كتب هرقل إلى صاحب له برومية وكان
نظيره في العلم وسار هرقل إلى حمص فلم يرم حمص حتى
أتاه كتاب من صاحبه يوافق رأي هرقل على خروج النبي
صلى الله عليه وسلم وأنه نبي فأذن هرقل لعظماء الروم
في دسكرة له بحمص ثم أمر بأبوابها فغلقت ثم اطلع
فقال يا معشر الروم هل لكم في الفلاح والرشد وأن
يثبت ملككم فتبايعوا هذا النبي فحاصوا حيصة
حمر الوحش إلى الأبواب فوجدوها قد غلقت فلما رأى
هرقل نفرتهم وآيس من الإيمان قال ردوهم علي وقال
إني قلت مقالتي آنفا أختبر بها شدتكم على دينكم فقد
رأيت فسجدوا له ورضوا عنه فكان ذلك آخر شأن
هرقل * رواه صالح بن كيسان ويونس ومعمر عن الزهري

(قوله سواء) خبر كان أي كاهنا وهو بالحاء المهملة
وتشديد الواو والهمزة آخره منونا (قوله بمظراط)
تفسير لمزاده لأن الكهانة تؤخذ من الكتاب (قوله
ملك غسان) بضم فكسر أو من أهل الختان وفي رواية
بالضم والسكون أي سلطانهم (قوله فلا يهمنك)
وفي رواية من عنده أي عنده الهمة أي من أهل هذا الخبر
يقتضي علم (قوله فلا يعمل) بضم الميم الثانية من أهمه أي
لا يقلقك (قوله إلى مدائن) بالهمز وتركه (قوله فبينما هم)
وفي رواية فبينما هم (قوله فبينما هم) وفي رواية فبينما هم
أو فإذا أمرهم (قوله فلما استخبره) أي سأله عن
ذلك (قوله قال) أي هرقل لجماعة (قوله فانظروا
إليه وعند ابن إسحق تجرده (قوله هم يختتنون) وفي رواية
هم مختتنون (قوله هذا الذي نظر في النجوم

(قوله ملك فيه ما في الذي قبله) بالتضعيف
(قوله برومية) بضم الراء وكسرها (قوله صاحب له)
بمعجمة وضاد مطر الاسقف مدينة رياسة الروم (قوله حمص)
وفي رواية وفي رواية وكان نظيره في العلم بالروم
بجوز فيه الصرف وعدمه بلدة بالشام (قوله فلم يرم)
بفتح الياء وكسر الراء أي لم يبرح منها أي لم يعمل
أي هرقل بفتح الياء في الفتح مزيدا لمن قال أي لم يعمل
شيئا (قوله فأذن) بالبناء للمفعول (قوله فأذن هرقل)
وفي رواية بالمد أي أعلم (قوله فغلقت)
بتشديد اللام ثم الطاء أي عليهم من علو وخوفا أن يتفلتوا
(قوله والرشد) بالضم والسكون أو بفتحتين بخلاف الغي

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الايمان

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس وهو قول وفعل ويزيد وينقص قال الله تعالى ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم وزدناهم هدى * ويزيد الله الذين اهتدوا هدى * والذين اهتدوا زادهم هدى وآتاهم تقواهم * ويزداد الذين آمنوا ايمانا * وقوله عز وجل أيكم زادته هذه ايمانا * فاما الذين آمنوا فزادتهم ايمانا وقوله جل ذكره فاخشوهم فزادهم ايمانا وقوله وما زادهم الا ايمانا وتسليما والحب في الله والبغض في الله من الايمان * وكتب عمر بن عبد العزيز الى عدي بن عدي ان للايمان فرائض وشرائع وحدودا وسننا فمن استكملها فقد استكمل الايمان ومن لم يستكملها لم يستكمل الايمان فان اعش فسأبينها لكم حتى تعملوا بها وان امت فما انا على صحبتكم بحريص * وقال ابراهيم صلى الله عليه وسلم ولكن ليطمئن قلبي * وقال معاذ اجلس بنا نؤمن ساعة وقال ابن مسعود اليقين الايمان كله * وقال ابن عمر لا يبلغ العبد حقيقة التقوى حتى يدع ما حاك في الصدر * وقال مجاهد شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا ووصينا لك يا محمد واياه دينا واحدا * وقال ابن عباس شرعة ومنهاجا سبيلا وسنة * باب * دعاؤكم ايمانكم * حدثنا

قوله بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الايمان بكسر الهمزة لما وقع من باب الوحي الذي هو كالمقدمة لهذا الكتاب وجميع شرع بدئي الفاصل ما بقي بمعناه لهذا الكتاب لانه ملاك الامر كله لان ما بقي من اعباد اشبابه لا من معقولة بالايمان واجب على المكلف اي باعتبار اشبابه لا من معقولة الكيفي كالمعرفة على التحقيق وقد نبه بالبسملة كما ذكر في هذا الجامع مع تبركا وزيادة في ان عنا والعمل بالنية واختلفت الروايات في تقديم البسملة وتاخيرها الفول وهواي الايمان قول وفعل وفي رواية الكشميهني بعكس وعمل (قوله وقول بالجر والرفع) قوله الايمان هو لفظ حديث ابي امامة (قوله الى عدي) كذا في فالله ورسوله اعلم حديث الجزية فلذا كتب اليه ومن طرق عيسى بن عاصم حدثني عدي بن عدي (قوله فان للايمان) كذا في فان للايمان الفروايات وفي رواية ابن عساكر فان للايمان في معظم الروايات مفروض (قوله وشرائع) اعمال مفروضة والفرض منها ما ثبت فرائضها اعمال منهيات (قوله وحدودا) اي منهيات فرائض دينه وحدوده التي كان من يقول بان الايمان لا يزيد ان عمر من عبد العزيز ينقص (قوله فقد استكمل الايمان) اي ادرك غاية والكمال المفعول بالاستعداد (قوله ليطمئن قلبي) اي لا ازداد عليه من الاستدلال كما روي عن مجاهد وعن سعيد بن جبير ايمانا الى ايماني (قوله نؤمن ساعة) اي نجدد ونقوي ايماننا (قوله اليقين الايمان كله) اي ملاك الامر وحاصله يفني زيادة الايمان (قوله وقال ابن عمر الخ) وصله في الزهد والطبراني بسند صحيح وبقيته والصبر نصف الايمان وهو موقوف ومن طريق عبد الله بن عكيم عن ابن مسعود انه كان يقول اللهم زدنا ايمانا ويقينا وفقها واسناده صحيح

عَبْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى قَالَ أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ
عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةِ
أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ
وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالْحَجِّ وَصَوْمِ رَمَضَانَ * بَابٌ
أُمُورِ الْإِيمَانِ وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ
قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي
الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ
وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ
بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ
وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ
وَقَوْلِهِ تَعَالَى قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الْآيَةَ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ
ابْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ قَالَ
حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ
مِنَ الْإِيمَانِ * بَابُ الْمُسْلِمِ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ
مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ * حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ وَإِسْمَاعِيلَ عَنِ
الشَّعْبِيِّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قَالَ

قَالَ الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنْ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * وَقَالَ عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ دَاوُدَ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * بَابٌ أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ * حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقُرَشِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ قَالَ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ * بَابُ إِطْعَامِ الطَّعَامِ مِنَ الْإِسْلَامِ * حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ قَالَ تُطْعِمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ * بَابٌ مِنَ الْإِيمَانِ أَنْ يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ * حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ * بَابُ حُبِّ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْإِيمَانِ * حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ

(قوله المسلم) اللام للكمال، وقوله من سلم إلخ أي معظم إلخ ما بقي فيشمل الإناث ومثل المسلمين أهل الذمة تغليبا، وقوله بدون وجه شرعي كالحد والتعزير وليس الكلام على بعد (قوله والمهاجر) أي الهاجر والمفاعلة ليست على بابها وأل إما للجنس أو للعهد أي المهاجر حقا هو من هجر أي ترك ما نهى الله عنه بابا (قوله أي الإسلام أفضل) أي أي ذوي الإسلام أفضل أي المسلمين أفضل وهي الجهة المحصنة وباطنة فالظاهرة الفرار بالدين من الفتن والباطنة ضرب النفس والمال في الجهاد ونحوه (قوله أي الإسلام خير) أي ذوي الإسلام أي المسلمين أفضل أي أكثر ثوابا (قوله تطعم الطعام) أي تكثر منه وتحث عليه (قوله من الإيمان) أي الكامل (قوله أن يحب) أي يريد (قوله ما يحب لنفسه) أي من الأمور الدينية والدنيوية (قوله حب الرسول) أي اتباعه وامتثال أوامره واجتناب نواهيه (قوله من الإيمان) أي الكامل (قوله حتى أكون إلخ) أي بأن أتبعه في جميع أموري وأقدمه على نفسي وأهلي وولدي وجميع الناس (قوله والذي نفسي بيده) أي وحياته (قوله لا يؤمن أحدكم) أي الإيمان الكامل (قوله حتى يكون إلخ) أي بأن يتبعه في جميع أموره ويقدمه على نفسه وأهله وولده وجميع الناس

عَنِ الْاَعْرَجِ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهٖ لَا يُؤْمِنُ اَحَدُكُمْ حَتّٰى اَكُوْنَ اَحَبَّ اِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهٖ وَوَلَدِهٖ * حَدَّثَنَا يَعْقُوْبُ ابْنُ اِبْرَاهِيْمَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيْزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ اَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا اٰدَمُ ابْنُ اَبِي اِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ اَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُؤْمِنُ اَحَدُكُمْ حَتّٰى اَكُوْنَ اَحَبَّ اِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهٖ وَوَلَدِهٖ وَالنَّاسِ اَجْمَعِيْنَ * بَابُ حَلَاوَةِ الْاِيْمَانِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا اَيُّوْبُ عَنْ اَبِي قِلَابَةَ عَنْ اَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيْهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْاِيْمَانِ اَنْ يَكُوْنَ اللّٰهُ وَرَسُوْلُهٗ اَحَبَّ اِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا وَاَنْ وَاَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهٗ اِلَّا لِلّٰهِ وَاَنْ يَكْرَهَ اَنْ يَعُوْدَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ اَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ * بَابُ عَلَامَةِ الْاِيْمَانِ حُبُّ الْاَنْصَارِ * حَدَّثَنَا اَبُو الْوَلِيْدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ اَخْبَرَنِي عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ جَبْرٍ قَالَ سَمِعْتُ اَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اٰيَةُ الْاِيْمَانِ حُبُّ الْاَنْصَارِ وَاٰيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْاَنْصَارِ * بَابٌ * حَدَّثَنَا اَبُو الْيَمَانِ اَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ اَخْبَرَنِي اَبُوْ اِدْرِيْسَ عَائِذُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ اَنَّ عُبَادَةَ ابْنَ الصَّامِتِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا وَهُوَ اَحَدُ

النقباء

(قوله والذي نفسي بيده) اطلاق اليد من الذات والاختلاف فيه معلوم (قوله لا يؤمن) اي ايمانا كاملا (قوله والده) المراد ما يشمل الام وقد روي تقديم ولده (قوله عبيه) بضم العين وفتح الموحدة مشددة مفتوحة (قوله والناس اجمعين) عطف عام من نوع الخاص لان الايمان معصود الحل الحلاوة (قوله ثلاث من) اسم اسوع الابتداء لاستلذاذ الطاعات كما في سائر ما ورد انا باب اولان الترغيب عموض عن الخاص اليه اي ثلاث من خصال وخبره جملة (قوله من كن) اي وجد (قوله ان يكون بدل من ثلاث او خبر مبتدا محذوف (قوله لا يحبه الا لله) جملة حالية (قوله ان يعود) اي بعد ان انقذه الله منه (قوله بعد ان يعود في الكفر) اي بعد ان كان كافرا فالجملة بعوة (قوله ايه) بفتح الهمزة مدودا وفتح الثانية اي علي باب علامة الايمان بالنون (قوله بعض الانصار) اي من حيث انهم انصار الله عليه وسلم (قوله باب) اي علامة الايمان بالنون (قوله عائذ) بالذال المعجمة فوله الهمزة ثم الموحدة وهو معطوف بيان لقوله ابو ادريس

النقباء ليلة العقبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال وحوله عصابة من اصحابه بايعوني على ان لا تشركوا
بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم
ولا تاتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا
تعصوني في معروف فمن وفى منكم فاجره على الله ومن
اصاب منكم من ذلك شيئا فعوقب به في الدنيا فهو كفارة
له ومن اصاب من ذلك شيئا ثم ستره الله فهو الى الله ان
شاء عفا عنه وان شاء عاقبه فبايعناه على ذلك *

باب من الدين الفرار من الفتن * حدثنا عبد الله
ابن مسلمة عن مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن
ابن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد الخدري رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك
ان يكون خير مال المسلم غنما يتبع بها شعف الجبال
ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن * باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم انا اعلمكم بالله وان المعرفة
فعل القلب لقوله عز وجل ولكن يؤاخذكم بما كسبت
قلوبكم * حدثنا محمد بن سلام اخبرنا عبدة عن هشام
ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امرهم امرهم من الاعمال
بما يطيقون قالوا انا لسنا كهيئتك يا رسول الله ان الله
تعالى قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر فيغضب

(قوله وحوله بفتح اللام على الظرفية خبر مقدم والجملة
حالية وانما خصها بذلك مع ان العشرة الى الاربعة اقرب
ما يعوني اي عاهدوني (قوله ولا اولادكم) خصص
الفعل بالاولاد لانه كان شائعا فيهم او لانه قتل
وفظيعته لفظاعته كالوأد (قوله ببهتان) اي كذب يبهت سامعه
اي يحملونه بين ايديكم وارجلكم اي من قبل انفسكم
فكني باليد والرجل عن الذات لان معظم الافعال
بهما (قوله ولا تعصوني في معروف) هو ما عرف من الشارع حسنه
وامرا (قوله فاجره على الله) فضلا ووعدا فعوقب به
وفي رواية حذف به (قوله فهو كفارة له) وهذا مما يدل على ان الحدود
وفي رواية استدلا له وهذا اكثر الفقهاء (قوله ثم ستره الله) اي
كما وان وعليه اكثر الفقهاء (قوله فهو الى الله) اي مفوض اليه ان شاء
زيادة عليه (قوله فبايعناه) اي عاقبه بعد له (قوله بايعناه
عفا عنه بفضله وان شاء عاقبه بعدله (قوله يوشك) بضم الياء وكسر
من الدين الخ بالتنوين (قوله يتبع به) اي يقرب
الميمة وحكى فتحها في لغة اي يقرب الاسيل بنصب خير خبر
خبر يكون وفي رواية بغير الاسيل بنصب الوصف جملة (قوله غنما)
مقدما وفي رواية غنم اسما مؤخرا سوغه الوصف او يكون
بفتح الثاء مشددة وكسر الباء بعدها مفتوحتين جمع شعفة
الثاء (قوله شعف) بجيم فالهاء مفتوحتين الاوديه
رؤس الجبال (قوله ومواقع القطر) جملة حالية (قوله يفر) جملة من الفتن
والصحاري (قوله بدينه) الباء سببية او للصاحبة (قوله ان المعرفة) بفتح
ايذانية والمراد ان المعرفة سبب الدين او معناه
الفتن فيفر طلبا للسلامة ومن هنا يعلم ان المعرفة تزيد وتنمو كثرة
العلف في الشعف وفي الاستدراك على ان الها فضل الخلة عنها
ممدوحة الا القادر على الاتيان بالاضافة (قوله انا اعلمكم) فكانه مذكور بالمعنى
هو حديث لكن الرواية انا اعرفكم بهمزة القطع على قول وكسر الهاء
(قوله وان المعرفة) بفتح الهمزة عطف على قول وكسرها استئنافية
وتوجيهه ظاهر لكنه خلاف الرواية كما قال الكرماني

حَتَّى يُعْرَفَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ ثُمَّ يَقُولُ إِنَّ اتْقَاكُمْ وَأَعْلَمَكُمْ
بِاللَّهِ أَنَا * بَابُ مَنْ كَرِهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ
أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ مِنَ الْإِيمَانِ * حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ
قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ
الْإِيمَانِ مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا وَمَنْ
أَحَبَّ عَبْدًا لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ
فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ
بَابُ تَفَاضُلِ أَهْلِ الْإِيمَانِ فِي الْأَعْمَالِ * حَدَّثَنَا
إِسْمَعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ
ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى أَخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ
مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ فَيُخْرَجُونَ مِنْهَا قَدِ اسْوَدُّوا
فَيُلْقَوْنَ فِي نَهْرِ الْحَيَا أَوِ الْحَيَاةِ شَكَّ مَالِكٌ فَيَنْبُتُونَ كَمَا
تَنْبُتُ الْحِبَّةُ فِي جَانِبِ السَّيْلِ أَلَمْ تَرَ أَنَّهَا تَخْرُجُ صَفْرَاءَ
مُلْتَوِيَةً قَالَ وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَمْرٌو وَالْحَيَاةُ وَقَالَ خَرْدَلٍ
مِنْ خَيْرٍ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ
بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ
ابْنِ حُنَيْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بَيْنَا

(قوله ثم يقول) عطف على يعضب (قوله ان اتقاكم الخ) كانهم قالوا ان كنت معفورا لك لاحتاج الى العمل ومع ذلك فانا اطيعك في الاعمال وكيف بنا مع كثرة ذنوبنا فرد عليهم بقوله ان اتقاكم الخ هو صلى الله عليه وسلم اتقى العالمين واعلم لا مفهوم للخاطبين كما هو معلوم (قوله انا) خبر ان (قوله من كره) اي كراهة من كره وهو مبتدأ ومن الايمان خبر مقدم الكلام على هذا الحديث مفصلا في اول كتاب الايمان (قوله بد خل اهل الجنة الجنة) اي دخول ثلاث او ثلاث خصال من خواص من يدخل الجنة وللدار فضلى يدخل الله وزاد بالنصب اي فيها (قوله ثم) اي بعد دخولهم فيها (قوله يقول الله تعالى) في رواية عز وجل (قوله اخرجوا) امر للملائكة وقوله من النار في رواية اخرجوا فيطلع (قوله مثقال حبة) اي زيادة على اصل التوحيد وقوله من خردل في رواية من ايمان (قوله فيخرجون منها قد اسودوا) اي صاروا حمما (قوله فيلقون) هو بالبناء للمفعول وقوله في نهر الحيا بالقصر والمد وقوله او الحياة هو الشك الذي مر عن مالك (قوله كما تنبت الحبة) بكسر الحاء والحب بالبناء للفاعل والمفعول وقوله في جانب السيل اي ما يجري فيه عند المطر (قوله صفراء ملتوية) اي لاستلاء الشمس عليها لانها تخرج خضراء (قوله كما تنبت الحبة) بكسر الحاء والحب بالبناء للفاعل والمفعول وقوله في جانب السيل اي ما يجري فيه عند المطر (قوله صفراء ملتوية) اي لاستلاء الشمس عليها لانها تخرج خضراء (قوله وهيب) بضم الواو وفتح الهاء وسكون التحتية وبعد الموحدة مثناة تحتية (قوله عمرو والحياة) اي بالشك (قوله من خير) اي ايمان (قوله فالتشبيه) اي في الخروج (قوله من خردل) اي من الايمان يخرج من ذلك الا يظهر امتحن الخروج (قوله فينبتون) اي يكون لهم نبات في الجنة للجنس فافهم افاده ابن قاسم (قوله حدثنا عمرو) اي الحياة او مثل كما مثل مالك

بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمُصٌ مِنْهَا
مَا يَبْلُغُ الثُّدِيَّ وَمِنْهَا مَا دُونَ ذَلِكَ وَعُرِضَ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ
وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجُرُّهُ قَالُوا فَمَا أَوَّلْتَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
قَالَ الدِّينَ * بَابُ الْحَيَاءِ مِنَ الْإِيمَانِ * حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ
سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُوَ يَعِظُ أَخَاهُ
فِي الْحَيَاءِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعْهُ فَإِنَّ الْحَيَاءَ
مِنَ الْإِيمَانِ * بَابٌ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ
فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُسْنَدِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو
رَوْحٍ الْحَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ أَبِي
يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ
مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ فَإِذَا فَعَلُوا
ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ وَحِسَابُهُمْ
عَلَى اللَّهِ * بَابُ مَنْ قَالَ إِنَّ الْإِيمَانَ هُوَ الْعَمَلُ لِقَوْلِ
اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ
وَقَالَ عِدَّةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ فَوَرَبِّكَ لَنَسْئَلَنَّهُمْ
أَجْمَعِينَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ عَنْ قَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَقَالَ
لِمِثْلِ هَذَا فَلْيَعْمَلِ الْعَامِلُونَ * حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ
وَمُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ قَالَا حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا

٢ ٣ ل خ

(قوله رأيت الناس) يحتمل ان تكون علمية او بصرية فعلى الاول جملة قوله يعرضون مفعول ثان وعلى الثانى حالية افاده شيخ الاسلام قلت ولكونه صلى الله عليه وسلم يعابن الامور على حقائقها يكشف له عن حقيقة الملكوت فما ضره ومستقبله فى حقه سواء ولا غرابة فى رؤية المعانى لان لها اجسادا عند الله وقد شاهد ما بعض من كشف الله عن بصيرته من امته (قوله قمص) بضم القاف والميم جمع قميص (قوله الثدى) بضم المثلثة وكسرها مع كسر الدال فيهما وتشديد الياء جمع ثدى مقصور (قوله باب هو من الايمان) مبتدا وخبر وتقدم معناه وهو من خصائص الانسان لانه يبتدع عما يشتهى من الرذائل (قوله فى الحياء) اى فى شان مباشرته فى الحياء حتى اضر به فى ترك حقوقه فى المراد من الوعظ المعاتبة كما يدل على ذلك رواية يعاتب اخاه فى الحياء حتى اضر به فنهاه صلى الله عليه وسلم عن تلك المعاتبة بقوله دعه الى آخره فافاد ان الحياء خير كله افاده العلامة بن قاسم (قوله باب فان تابوا الخ) بالتنوين والاضافة (قوله فان تابوا الخ) عن الكفر فالخطاب للمشركين كما هو صريح صدر الآية (قوله ابو روح) بفتح الراء (قوله الحرمى) اسم لانسبة الحرم لانه بصرى على الاصل والمولد والمنشا والمسكن والوفاة افاده فى الفتح (قوله امرت ان اقاتل) اى بمقاتلة الناس اى امرنى الله (قوله الى آخره) اى امرت بقتال المشركين فهو من العام المخصوص افاده ابن قاسم وفى رواية النسائى امرت ان اقاتل المشركين باب من قال بالاضافة اهـ ابن حجر قال العلامة المسند وبهذا ظهر ان العمل على الايمان لا يطلق عليه اسم العمل شرعا فوضح الامام البخارى ما يشمله هذا الباب لان الايمان (قوله وتلك الجنة) اسم العمل شرعا يشمله والاقتصار على ذكر العمل فيها قاطع بان العمل ليس بمجرد (قوله فورب) الاية على ان العمل ضرورة توقف دخول الجنة عليه فى مواضع هو

ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل أي العمل أفضل قال
إيمان بالله ورسوله قيل ثم ماذا قال الجهاد في سبيل الله
قيل ثم ماذا قال حج مبرور * باب إذا لم يكن الإسلام
على الحقيقة وكان على الاستسلام أو الخوف من القتل
لقوله عز وجل قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن
قولوا أسلمنا فإذا كان على الحقيقة فهو على قوله جل ذكره
إن الدين عند الله الإسلام ومن يبتغ غير الإسلام دينا
فلن يقبل منه * حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري
أخبرني عامر بن سعد بن أبي وقاص عن سعد أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم أعطى رهطا وسعد جالس فترك
رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا هو أعجبهم إلي فقلت
يا رسول الله مالك عن فلان فوالله إني لأراه مؤمنا
فقال أو مسلما فسكت قليلا ثم غلبني ما أعلم منه فعدت
لمقالتي فقلت ما لك عن فلان فوالله إني لأراه مؤمنا فقال
أو مسلما فسكت قليلا ثم غلبني ما أعلم منه فعدت
لمقالتي وعاد رسول الله صلى الله عليه وسلم لمقالته
ثم قال يا سعد إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلي منه
خشية أن يكبه الله في النار ورواه يونس وصالح
ومعمر وابن أخي الزهري عن الزهري * باب
إفشاء السلام من الإسلام وقال عمار ثلاث من

جمعان

(قوله ابن المسيب) بفتح الياء اشهر من كسرها وكذا
(قوله فضلها ويقول بسبب الله محبتني * وذكر
(قوله سئل) السائل أبو ذر الغفاري ه فح (قوله
أي العمل أفضل مستدا وخبرا أكثر نوعا نا (قوله
لغيره أو بعده وكرهه فقال أفضل (قوله قال
ورسوله (قوله فماذا) أي الذي ينبغي أفضل الله عليه وسلم
الله أفضل لدنو نفسه (قوله الجهاد) أي فعله بعد الإيمان بالله
أي مقبول أو لا عظائم أو لا يوافيه (قوله مبرور)
الفبولان يكون خالصا لوجه الله لا لعلة كما
وفي هذا الجهاد بعد الحج خبرا فاقله وقد
ذكر الحج وذكر الفتق وتحدين ان مسعود ورد
ذكر السلامة من اليد واللسان وكلها في الصحيح

وقد اجيب بان لختلاف
الاحوال والاشخاص بل في حال دون حال ويختص
دون شخص وانما قدم الجهاد على الحج للاحتياج اليه
اول الاسلام افاده ابن قاسم باب هو بالتنوين
(قوله اذا لم يكن الخ) جواب الشرط محذوف اي لا
ينتفع به ولا استسلام الا من يخاف على سواه وقع الكتا
ان الدين الخ اي الذي لا ينتفع به قبل بدل الكل ان قصد
همزة ان بدل من انه فالآية قبل بدل الكل ان قصد
الاسلام بالايمان وبدل الاشتمال ان قصد الاعم
(قوله اعطى رهطا العدد من الرجال لا امانع فيهم
سألوه او سبعة الى عشرة او ما دون العشرة
من ثلاثة وسعد جالس الثمانة (قوله رجلا) اي سأله
(قوله وسعد جالس الخ) اعترض بان
ايضا مع كونه احب اليه من اعطى وهو جبل بن
سراقة الضمري المهاجري قاله في الفتح (قوله هو
اعجبهم الخ) اي افضلهم واعتمادي

فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ
فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ * بَابُ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ
اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَسَمَّاهُمُ الْمُؤْمِنِينَ * حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ
ابْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَبُونُسُ عَنِ الْحَسَنِ
عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ ذَهَبْتُ لِأَنْصُرَ هٰذَا الرَّجُلَ فَلَقِيَنِي
أَبُو بَكْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ فَقَالَ أَيْنَ تُرِيدُ قُلْتُ لِأَنْصُرَ هٰذَا
الرَّجُلَ قَالَ ارْجِعْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ إِذَا الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ
قُلْتُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ هٰذَا الْقَاتِلُ فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ قَالَ إِنَّهُ كَانَ
حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ * بَابُ ظُلْمٌ دُونَ ظُلْمٍ * حَدَّثَنَا أَبُو
الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنِي بِشْرٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ شُعْبَةَ
عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ لَمَّا نَزَلَتِ الَّذِينَ
وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللّٰهِ أَيُّنَا لَمْ يَظْلِمْ
فَأَنْزَلَ اللّٰهُ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ * بَابُ عَلَامَاتِ الْمُنَافِقِ
حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا إِسْمٰعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ
ابْنُ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ أَبُو سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ إِذَا حَدَّثَ
كَذَبَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ * حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ
ابْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ
مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا وَمَنْ كَانَتْ

فِيهِ

فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا إِذَا
اؤْتُمِنَ خَانَ وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ
تَابَعَهُ شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ * بَابُ قِيَامِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ مِنَ
الْإِيمَانِ * حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ
عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ
مِنْ ذَنْبِهِ * بَابُ الْجِهَادِ مِنَ الْإِيمَانِ * حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ
حَفْصٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ بْنُ عَمْرِو
ابْنِ جَرِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ انْتَدَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ
لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا إِيمَانٌ بِي وَتَصْدِيقٌ بِرُسُلِي أَنْ أَرْجِعَهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ
أَوْ غَنِيمَةٍ أَوْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ وَلَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا قَعَدْتُ
خِلَافَ سَرِيَّةٍ وَلَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ
ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ * بَابُ تَطَوُّعِ قِيَامِ شَهْرِ رَمَضَانَ مِنَ الْإِيمَانِ
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ
* بَابُ صَوْمُ رَمَضَانَ احْتِسَابًا مِنَ الْإِيمَانِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي
سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ

(قوله اذا اؤتمن اى سئل امانة فيه) (قوله عدد) اى ترك الوفاء بما عاهد عليه (قوله
فجر) اى في خصومته اى مال الى الفحش وقال الباطل
وتحصل من الحديث بين حسنه بال الاتيان بقية
في الاول والغدر في المعاهدة والفجور في الخصومة
وهي متابعة اى سفيان والمتابعة هنا معتدة بها
(قوله تابعه الاعمش) اى ناقصة حيث ذكرها بالنون
قال بعض الاسناد لا من اوله الى ذكر علامات المنافق
(قوله قيام ليلة القدر) اى بذكر علامات الايمان (قوله من
يقم اخر) اى احياء الطاعة ايمانا اى تصديقا بانه حق
وطاعة واحتسابا بالوجه تعالى لا لرياء ونحوه
(قوله غفر له ما تقدم من ذنبه) اى من الصغائر اذ
الكبائر لا يكفرها الا التوبة او عفو الله وحق الادمي
موقوف على رضاه او الوفاء ان تعذر الوفاء كما اوضحناه
في كتابنا منسأ في بدل المضارع وعبر بالماضي
وعبر بالمضارع بدل الماضي وعبر بان الشرط بان
الوقوع وهو في محل جزم وجواب الشرط بان
(قوله من الايمان) اى من الصفات المنجية عند الله وحق
بالنون ساكنة وهمزة مفتوحة من ندب فلانا للامر
الله بنون مفتوحة من ندب فلانا للامر فانتدب اى
مرتجلة اليه او معناه تكفل كما للمؤلف في الجهاد
اجابا اليه (قوله وحسن ثوابه) بالنون (قوله من قام رمضان
او صام يوما) سواء صلاة التراويح او غيرها لان
عز وجل باب الطاعة افضل (قوله غفر له ما تقدم من
اى بالطاعة في ليالي افضل الطاعة افضل وادلة
ذنبه اى من الصغائر ان كانت والا فمن الكبائر
او خفف عنه بعض الكبائر وفضل الله واسع
(قوله باب بالتنوين (قوله من صام رمضان اى
كله عند القدرة او بعضه عند العجز (قوله ايمانا
واحتسابا اى مؤمنا محتسبا بان قصد بالتعبد
بصيام رمضان التقرب الى الله تعالى وحده
مصدقا فيه راغبا في ثوابه طيبة نفسه
بغير مستثقل لصيامه وقال واحتسابا
لا يامه وقال واحتسابا بيان انه لا بد
بعد ايمانا بحق ان يكون
منها مستلزم
للاخر
لانا كد
الله

مِنْ ذَنْبِهِ * بَابُ الدِّينِ يُسْرٌ وَقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَحَبُّ الدِّينِ إِلَى اللهِ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ * حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ
ابْنُ مُطَهَّرٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ مَعْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْغِفَارِيِّ عَنْ سَعِيدِ
ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ
فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ
وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ * بَابُ الصَّلَاةِ مِنَ الْإِيمَانِ وَقَوْلُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ
وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ يَعْنِي صَلَاتَكُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ * حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ
خَالِدٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَوَّلَ مَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَزَلَ عَلَى
أَجْدَادِهِ أَوْ قَالَ أَخْوَالِهِ مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَنَّهُ صَلَّى قِبَلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ
سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبْلَتُهُ
قِبَلَ الْبَيْتِ وَأَنَّهُ صَلَّى أَوَّلَ صَلَاةٍ صَلَّاهَا صَلَاةَ الْعَصْرِ وَصَلَّى
مَعَهُ قَوْمٌ فَخَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ صَلَّى مَعَهُ فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ مَسْجِدٍ وَهُمْ
رَاكِعُونَ فَقَالَ أَشْهَدُ بِاللهِ لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِبَلَ مَكَّةَ فَدَارُوا كَمَا هُمْ قِبَلَ الْبَيْتِ وَكَانَتِ الْيَهُودُ
قَدْ أَعْجَبَهُمْ إِذْ كَانَ يُصَلِّي قِبَلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَأَهْلُ الْكِتَابِ فَلَمَّا
وَلَّى وَجْهَهُ قِبَلَ الْبَيْتِ أَنْكَرُوا ذَلِكَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا
أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ فِي حَدِيثِهِ هَذَا إِنَّهُ مَاتَ عَلَى الْقِبْلَةِ قَبْلَ أَنْ
تُحَوَّلَ رِجَالٌ وَقُتِلُوا فَلَمْ نَدْرِ مَا نَقُولُ فِيهِمْ فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ
وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ * بَابُ حُسْنِ إِسْلَامِ

المرء

باب الدين يسر مبتدأ وخبر (قوله
باب وبالرفع بتطرف عليها بدون هذا التقدير
وفي باب رفع وخبره على الرفع محذوف اي واردون
المسيل (قوله اجب) مبتدأ والحنيفية خبره اي الدين
كتول بضمهم فالنبي صلى الله عليه وسلم امي لا يكتب ولا يحسب
باب الترغيب في النوافل وما ارسلنا الا رحمة للعالمين
الدين وفي البوشنجي هذا دليل الدين (قوله ولن يشاد
(قوله الاغلبه اي الدين وقوله فسددوا بالهمزة من السداد وهو
التوسط في العمل اي الزموا السداد في غير افراط ولا
الهمزة وكسر الشين من الاستطاعة (قوله وابشروا بالثواب على العمل
ومنعها وتجيء اهدكما يا مستمع للتبشير على
والكعبان وهو الذي في فرع اليونينية وضبط الحافظ بن حجر
بضم اول الغدوة والغدوة ما بين صلاة الفجر
وطلوع الشمس والروحة اول النهار الى الزوال

المرء قال مالك اخبرني زيد بن اسلم ان عطاء بن يسار اخبره
ان ابا سعيد الخدري رضي الله عنه اخبره انه سمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول اذا اسلم العبد فحسن اسلامه يكفر
الله عنه كل سيئة كان ازلفها وكان بعد ذلك القصاص
الحسنة بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف والسيئة بمثلها
الا ان يتجاوز الله عنها * حدثنا اسحق بن منصور حدثنا عبد
الرزاق اخبرنا معمر عن همام عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احسن احدكم
اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب له بعشر امثالها الى سبعمائة
ضعف وكل سيئة يعملها تكتب له بمثلها * باب احب
الدين الى الله ادومه * حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن
هشام اخبرني ابي عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله
عليه وسلم دخل عليها وعندها امرأة فقال من هذه قالت
فلانة تذكر من صلاتها قال مه عليكم بما تطيقون فوالله
لا يمل الله حتى تملوا وكان احب اليه ما داوم عليه صاحبه
* باب زيادة الايمان ونقصانه وقول الله تعالى
ويزدناهم هدى ويزداد الذين آمنوا ايمانا وقال اليوم
اكملت لكم دينكم فاذا ترك شيئا من الكمال فهو ناقص *
حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا هشام حدثنا قتادة عن انس
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يخرج من النار
من قال لا اله الا الله وفي قلبه وزن شعيرة من خير ويخرج

قوله اذا اسلم العبد اي او الامة (قوله فحسن
اسلامه) اي واسلامها وذلك بالتلبس بها ظاهرا
او باطنا اعتقادا واخلاصا من الشوائب (قوله يكفر
الله عنه) اي وضعا (قوله كان ازلفها) اي قدمها
اي قدم ذلك اي بعد حسن الاسلام (قوله القصاص)
بالرفع اسم كان على انها تامة وعبر بالمضي لتحقق الوقوع
فاعل على انها ناقصة والخبر الظرف قبلها
ونادى اصحاب الجنة والمراد من القصاص ما ذكر
في الدنيا (قوله الحسنة بعشر امثالها) اي كنت بعشر
امثالها الى سبعمائة ضعف اي مثل (قوله الا ان يتجاوز الله
عنها) اي فيعفو عنها وفي الحديث دليل لاهل السنة
من ان العبد تحت المشيئة ان شاء الله عذبه وان شاء آخذه وورد عاما من قطع لاهل الكبائر قد
وفي رواية اذا اسلم العبد كتب الله كل حسنة قد
ويمحى عنه كل سيئة ازلفها ومقتضاه ان الكافر اذا
فعل افعالا جميلة على جهة التقرب الى الله تعالى
وصلة رحم واعتاق ونحوها ثم اسلم ومات على الاسلام
انه يكتب اسلمت على ما اسلفت من خير خلافا لبعضهم
حذيفة اسلمت على ما اسلفت من خير بل ينفعه
اما اذا اسلم فقتل لا يكتب ثواب بل ينفعه
على الدنيا كزيادة مال وولد والراجح ان ينفعه
في الآخرة ايضا بان يخفف عنه من عذاب غير الكفر
قلت وهذا بناء على انهم مخاطبون بفروع الشريعة
كما هو مرجح مذهب الامام مالك ورجح السبكي من
الشافعية خلافه وعليه فلا ينفعهم في الآخرة بشيء
ما قدموه من صالح الاعمال

مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللّٰهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ بُرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ
وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللّٰهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ ذَرَّةٍ
مِنْ خَيْرٍ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ أَبَانُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسٌ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِيمَانٍ بَدَلَ خَيْرٍ * حَدَّثَنَا
الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ سَمِعَ جَعْفَرَ بْنَ عَوْنٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ
أَخْبَرَنَا قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ
رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ قَالَ لَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ
آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرَءُونَهَا لَوْ عَلَيْنَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ نَزَلَتْ لَاتَّخَذْنَا
ذٰلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا قَالَ أَيُّ آيَةٍ قَالَ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ
وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا قَالَ
عُمَرُ قَدْ عَرَفْنَا ذٰلِكَ الْيَوْمَ وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ قَائِمٌ بِعَرَفَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ * بَابُ
الزَّكَاةُ مِنَ الْإِسْلَامِ وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا
اللّٰهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ
وَذٰلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ * حَدَّثَنَا إِسْمٰعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ
عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللّٰهِ
رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ يَقُولُ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ إِلَى رَسُولِ اللّٰهِ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَائِرُ الرَّأْسِ نَسْمَعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ وَلَا نَفْقَهُ
مَا يَقُولُ حَتَّى دَنَى فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ
رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ
وَاللَّيْلَةِ قَالَ هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا قَالَ لَا إِلَّا

(قوله من خير اى ايمانا) (قوله ذرة) بضم الذال واحدة الذر وقد تكسر وهو
صغار النمل وما تسفيه الريح من التبن ونحوه سميت بذلك لصغرها وقيل
المرة الواحدة بالقوة على انه هنا بكسر الذال والهمزة وتخفيف
اصل وهو فاء الكلمة والمعنى على انها زائدة ووزنه
افعل لورن الفعل والعلم واختاره ابن مالك
من اليهود هو كعب الاحبار قبل ان يسلم (قوله لو علينا
كونه نكرة التخصيص بالصفة بعد او للتعظيم المستفاد
من التنوين اى آية عظيمة والخبر جملة (قوله لاتخذنا
نضبط بالاختصاص اى اتخذنا ذلك اليوم عيدا لاجل
لعظم ما حصل فيه من اكمال الدين واتمام النعمة
(قوله وقول بالجر والرفع ولا فذ وما امروا الا ليعبدوا
والعبيمة لا اسلام وقول الله والعبيمة المستقيمة فدين
فالفتح (قوله حماد رجل هو ضمام بن ثعلبة او غيره
(قوله من اهل نجد هي ما ارتفع من تهامة قد رواية
زيادة الرسول الله صلى الله عليه وسلم وقد رواية
استقطها (قوله ثائر الرأس اى منفرقة شعر الرأس
وهو بالرفع صفة الرجل والنصب على حذف مضاف
اضافته لانها الفظيعة (قوله دوي نحل بفتح الدال المهملة وكسر الواو وفتح الياء بزن الجمع ودوي
مابعوذ الذي بقوله في حق مضارع المفعولية
مبنيا للمفعول ولا نفقه بضم النون الثانية فيهما
حتى دنى اى الى ان قرب فاعله وما بعدها نائب فاعل (قوله
اى عن اركان دين الاسلام وشرائعه بعد التوحيد والنفي
عناد اوفى الله على من الصدق
فقال الخمس صلوات
(قوله قال اى الرجل
المذكور وفي نسخة
فقال

ان تطوع

ان تطوع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وصيام رمضان
قال هل علي غيره قال لا إلا ان تطوع قال وذكر له رسول
الله صلى الله عليه وسلم الزكاة قال هل علي غيرها قال
لا إلا ان تطوع قال فادبر الرجل وهو يقول والله
لا ازيد على هذا ولا انقص قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم افلح ان صدق ٥ باب اتباع الجنائز من
الايمان ٥ حدثنا احمد بن عبد الله بن علي المنجوفي قال حدثنا
روح قال حدثنا عوف عن الحسن ومحمد عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من تبع جنازة مسلم
ايمانا واحتسابا وكان معها حتى يصلى عليها ويفرغ من دفنها
فانه يرجع من الاجر بقيراطين كل قيراط مثل احد ومن صلى
عليها ثم رجع قبل ان تدفن فانه يرجع بقيراط تابعه صمان
المؤذن قال حدثنا عوف عن محمد عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ٥ باب
خوف المؤمن من ان يحبط عمله وهو لا يشعر وقال ابراهيم
التيمي ما عرضت قولي على عملي الا خشيت ان اكون مكذبا
وقال ابن ابي مليكة ادركت ثلاثين من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم كلهم يخاف النفاق على نفسه ما منهم احد يقول
انه على ايمان جبريل وميكائيل ويذكر عن الحسن انه قال ما خافه
الا مؤمن ولا امنه الا منافق وما يحذر من الاصرار على
النفاق والمضيان من غير توبة لقول الله عز وجل ولم

(قوله الا ان تطوع متشديد الطاء والواو فيهما وفاعله تطوع بتاءين فادغمت احداهما في الطاء ويجوز تخفيف الطاء على حذف احدى التاءين من قوله وسما عطف على خبر قوله قال الا ان تطوع وفي نسخة قال لحذف احدى التاءين وفي نسخة وقوم قوله قال اقالوا وهي قادر اي لكن اقول قوله والذي اكرمك اقول النوافل كما يدل له الجملة الحالية بعده قوله افلح اي فاز وانجا والله لا اتطوع ولا انقص مما فرض الله علي شيئا اي اقتصر على الفرائض ولا انقص مما فرض الله علي شيئا وفي روايته لا اتطوع شيئا ولا انقص مما فرض الله علي شيئا (قوله افلح ان صدق) اي فاز ان صدق ولعل ذلك كان قبل النهي عن الحلف بالاباء او لانها كانت جارية على اللسان من غير قصد الحلف (باب اتباع الجنائز من الايمان) بها الحلف (الباء التي وقعت له من سبب الايمان بها لما انها اخر اخوات الدنيا بفتح الجيم وبعد الواو الساكنة فاء ثم باء منسوبة الى الجد جده منجوف الشد وسمي هو بهذا الاسم لانه نشأ في الجد وروي بالرفع ورفعه على انه مبتدأ خبره محذوف اي منها الجد ومجرورا بالجر عطفا على الحسن

(قوله من تبع بالتشديد وصل وشد بالتاء الفوقية وخفف الثانية بحذفها وفي رواية بحذف الالف وكسر الموحدة بعدها وفي رواية بحذف الالف وفتح الموحدة (قوله ايمانا حالا اي مصدقا بوعد الله تعالى في الثواب (واحتسابا) اي طلبا لوجه الله تعالى خالصا من الرياء والسمعة (وكان معها) اي ذاهبا معها (حتى يصلى عليها) اي يفرغ من الصلاة عليها (ويفرغ من دفنها) اي يفرغ من دفنها (فانه يرجع من الاجر بقيراطين) اي ثوابهما (كل قيراط مثل احد) اي جبل احد (ومن صلى عليها ثم رجع قبل ان تدفن فانه يرجع بقيراط) اي ثوابه (تابعه صمان) اي تابع عوفا في روايته عن محمد (المؤذن) اسم فاعل من التأذين (قال حدثنا عوف عن محمد عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه) اي نحو ما ذكر من الحديث (باب خوف المؤمن من ان يحبط عمله وهو لا يشعر) اي لا يعلم (وقال ابراهيم التيمي ما عرضت قولي على عملي الا خشيت ان اكون مكذبا) اي لقولي بعدم مطابقة عملي له (وقال ابن ابي مليكة ادركت ثلاثين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم يخاف النفاق على نفسه ما منهم احد يقول انه على ايمان جبريل وميكائيل) اي مثل ايمانهما في القوة والكمال (ويذكر عن الحسن انه قال ما خافه) اي النفاق (الا مؤمن ولا امنه الا منافق) اي لا يأمن منه الا منافق (وما يحذر من الاصرار على النفاق والمضيان من غير توبة لقول الله عز وجل ولم

يصبروا على ما فعلوا وهم يعلمون ٥ حدثنا محمد بن عرعرة حدثنا
شعبة عن زبيد قال سألت أبا وائل عن المرجئة فقال حدثني
عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال سباب المسلم فسوق
وقتاله كفر ٥ حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا إسمعيل بن جعفر
عن حميد عن أنس قال أخبرني عبادة بن الصامت أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم خرج يخبر بليلة القدر فتلاحى رجلان من المسلمين
فقال إني خرجت لأخبركم بليلة القدر وإنه تلاحى فلان وفلان
فرفعت وعسى أن يكون خيرا لكم فالتمسوها في التسع والسبع والخمس
باب سؤال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم عن الإيمان والإسلام
والإحسان وعلم الساعة وبيان النبي صلى الله عليه وسلم له
ثم قال جاء جبريل يعلمكم دينكم فجعل ذلك كله دينا وما بين
النبي صلى الله عليه وسلم لوفد عبد القيس من الإيمان وقول الله
تعالى ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه ٥ حدثنا
مسدد قال حدثنا إسمعيل بن إبراهيم قال أخبرنا أبو حيان
التيمي عن أبي زرعة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم بارزا يوما للناس فأتاه جبريل فقال ما الإيمان قال
الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته ولقائه ورسله وتؤمن بالبعث
قال ما الإسلام قال الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به شيئا
وتقيم الصلاة وتؤدي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان قال
فما الإحسان قال أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه
فإنه يراك قال متى الساعة قال ما المسئول عنها بأعلم من السائل

(قوله وهم يعلمون) حال من فاعل يصبروا أي يصبرون
على قبح فعلهم عالمين (قوله وزبيد بالتصغير) (قوله عن
المرجئة) نسبة إلى الإرجاء وهو أن الحسنات
غير فاسدة والمعاصي غير ضارة (قوله فسوق)
محظورون (قوله وقتاله كفر) قال الله تعالى وإن
طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما
فالجواب أن المراد بعض المؤمنين أو شبههم
ذلك ولا يمتنع الجواز في الواو لأن الجواز
وإن كان قد ذهب جماعة من النحاة إلى
والكسر في المسجد (قوله في التسع) أي
وفي الخبر عن رمضان والتسع والخمس أي
فجعل يدع الخمسة والتسعة كذلك وفي
على طلب ليلة القدر وإن المقاصي سبب
ليلة القدر بالتسع والخمس (قوله وعلم
الساعة) عطف على الإيمان (قوله سؤال جبريل)
(قوله وبيان) عطف على سؤال جبريل
(قوله كان النبي) أي ظاهرا لهم فجاء
فقام بين أيديهم فقال ما الإيمان
(قوله ما الإسلام) أي الحقيقة (قوله
(قوله وتقيم الصلاة) أي تأتي بها
(قوله فما الإحسان) أي الحقيقة
(قوله فإن لم تكن تراه) أي فاعبده
(قوله متى الساعة) أي متى قيامها
(قوله ما المسئول عنها) أي بالنسبة
(قوله بأعلم من السائل) أي بالنسبة
(قوله وفي رواية) أي في رواية
(قوله وهو الذي) أي الشأن الذي
(قوله أن تلد الأمة) أي السرية
(قوله أن ترى الحفاة) أي الذين
(قوله العراة) أي الذين لا يلبسون
(قوله رعاء الشاء) أي الذين
(قوله يتطاولون) أي يتفاخرون
(قوله في خمس) أي من الغيب
(قوله لا يعلمهن) أي لا يعلم
(قوله إلا الله) أي فهو يعلمهن
(قوله ثم انصرف) أي بعد
(قوله فقال ردوه) أي فذهبوا
(قوله فلم يروا شيئا) أي
(قوله هذا جبريل) أي ظاهرا
(قوله جاء يعلم الناس دينهم)
(قوله وهل تدري ما عقوق الوالدة)
(قوله أن تلد الأمة) أي السرية
(قوله أن ترى الحفاة) أي الذين
(قوله العراة) أي الذين لا يلبسون
(قوله رعاء الشاء) أي الذين
(قوله يتطاولون) أي يتفاخرون
(قوله في خمس) أي من الغيب
(قوله لا يعلمهن) أي لا يعلم
(قوله إلا الله) أي فهو يعلمهن
(قوله ثم انصرف) أي بعد
(قوله فقال ردوه) أي فذهبوا
(قوله فلم يروا شيئا) أي
(قوله هذا جبريل) أي ظاهرا
(قوله جاء يعلم الناس دينهم)
(قوله وهل تدري ما عقوق الوالدة)

وَسَأُخْبِرُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا إِذَا وَلَدَتِ الْأَمَةُ رَبَّهَا وَإِذَا تَطَاوَلَ رُعَاةُ الْإِبِلِ الْبُهْمِ فِي الْبُنْيَانِ فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ ثُمَّ تَلَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ الْآيَةَ ثُمَّ أَدْبَرَ فَقَالَ رُدُّوهُ فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا فَقَالَ هَذَا جِبْرِيلُ جَاءَ يُعَلِّمُ النَّاسَ دِينَهُمْ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ جَعَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ مِنَ الْإِيمَانِ ٥ بَابُ

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانُ بْنُ حَرْبٍ أَنَّ هِرَقْلَ قَالَ لَهُ سَأَلْتُكَ هَلْ يَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ فَزَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حَتَّى يَتِمَّ وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ سَخْطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ تُخَالِطُ بَشَاشَتُهُ الْقُلُوبَ لَا يَسْخَطُهُ أَحَدٌ ٥ بَابُ فَضْلِ مَنِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ ٥ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ عَنْ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْحَلَالُ بَيِّنٌ وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فَمَنِ اتَّقَى الْمُشْتَبِهَاتِ فَقَدِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ كَرَاعٍ يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ ٥ بَابُ

أَدَاءُ الْخُمُسِ مِنَ الْإِيمَانِ ٥ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ قَالَ أَخْبَرَنَا

شعبة عن ابي جمرة قال كنت اقعد مع ابن عباس فيجلسني
على سريره فقال اقم عندي حتى اجعل لك سهما من مالي فاقمت
معه شهرين ثم قال ان وفد عبد القيس لما اتوا النبي صلى الله
عليه وسلم قال من القوم او من الوفد قالوا ربيعة قال مرحبا
بالقوم او بالوفد غير خزايا ولا ندامى فقالوا يا رسول الله
انا لا نستطيع ان نأتيك الا في الشهر الحرام وبيننا وبينك
هذا الحي من كفار مضر فمرنا بامر فصل نخبر به من وراءنا
وندخل به الجنة وسألوه عن الاشربة فامرهم باربع ونهاهم
عن اربع امرهم بالايمان بالله وحده قال اتدرون ما الايمان
بالله وحده قالوا الله ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله
الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة
وصيام رمضان وان تعطوا من المغنم الخمس ونهاهم عن اربع
عن الحنتم والدباء والنقير والمزفت وربما قال المقير وقال
احفظوهن واخبروا بهن من وراءكم باب

ما جاء ان الاعمال بالنية والحسبة ولكل امرئ ما نوى
فدخل فيه الايمان والوضوء والصلاة والزكاة والحج
والصوم والاحكام وقال الله تعالى قل كل يعمل على شاكلته
على نيته ونفقة الرجل على اهله يحتسبها صدقة وقال النبي
صلى الله عليه وسلم ولكن جهاد ونية حدثنا عبد الله
ابن مسلمة قال اخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد
ابن ابراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر ان رسول الله صلى

الله

(قوله مع ابن عباس اي عنده فهو من ولايته البصرة من قبل علي كرم الله وجهه (قوله يجلسني اي وفي بعض نسخ اقعد على سريره وفي رواية يجلس بعظم اوله وقوله اقم اي تو طن عندي قال ابن حجر صدق بتشديد الدال المهملة من الناس اي بالتوجه عن كاتبي الوحي عليه يعرف بالفاء والسين وكان يتجر بين صباي بها (قوله سهما اي نصيبا من الخمس او الفيء او الزراعة قال في المرقاة وفيه ان الخمس لم يكن حينئذ لان ابا جمرة كان من اتباع ابن عباس رضي الله عنهما وانما كان بعد موته صلى الله عليه وسلم كما لا يخفى (قوله ان وفد عبد القيس هو ابن افصى بن عبد القيس بن افصى بن دعمي بضم الدال وسكون العين وبالميم ابن جديلة بن اسد بن ربيعة بن نزار منسوبة الى قبيلة وكانوا اربعة عشر رجلا بالاتفاق وروى ابن اسحاق انهم اربعون يحتمل انهم وفاد بين او انه سرا قادمهم المنذر بن عائذ بن حبان وفد على النبي صلى الله عليه وسلم سنة تسع وقيل سنة ثمان وقيل سنة خمس وسببه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث العلاء بن الحضرمي الى البحرين كتب الى المنذر بن عائذ وهو العامل بها فاسلم وحسن اسلامه فكتب اليه صلى الله عليه وسلم كتابا فلما وصل الكتاب الى المنذر جمع قومه فقرأه عليهم فاسلم بعضهم وكره بعضهم فلما قدم وفد عبد القيس على النبي صلى الله عليه وسلم سألوه عن الاشربة فنهاهم عن اربع وامرهم باربع (قوله لا ندامى جمع نادم كشاهد وشهود وهو الذي يشرب معك ليؤانسك (قوله ان بيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر اي ان بيننا وبين الوصول اليك هذا الحي من كفار مضر وهم قبيلة بكر بن وائل وتغلب ابني وائل وقبيلة اياد ابن نزار وقبيلة بني حنيفة وقبيلة بني تميم وقبيلة بني قيس بن ثعلبة وقبيلة بني شيبان وقبيلة بني عجل وقبيلة بني ربيعة وقبيلة بني مضر وقبيلة بني كنانة وقبيلة بني اسد وقبيلة بني هذيل وقبيلة بني خزاعة وقبيلة بني عامر بن صعصعة وقبيلة بني غطفان وقبيلة بني سليم وقبيلة بني هوازن وقبيلة بني ثقيف وقبيلة بني جشم وقبيلة بني سعد وقبيلة بني عمرو بن تميم وقبيلة بني الحارث بن كعب وقبيلة بني مذحج وقبيلة بني الهجيم وقبيلة بني العنبر وقبيلة بني عبد القيس وقبيلة بني ازد وقبيلة بني عمان وقبيلة بني الغوث وقبيلة بني لخم وقبيلة بني جذام وقبيلة بني غسان وقبيلة بني عاملة وقبيلة بني الاشعريين وقبيلة بني حمير وقبيلة بني همدان وقبيلة بني مراد وقبيلة بني مذحج وقبيلة بني كندة وقبيلة بني الحضرميين وقبيلة بني السكاسك وقبيلة بني السكون وقبيلة بني الاشرس وقبيلة بني كلب وقبيلة بني الحارث بن كعب وقبيلة بني عذرة وقبيلة بني قضاعة وقبيلة بني الهنوم وقبيلة بني الاشعريين وقبيلة بني حمير وقبيلة بني همدان وقبيلة بني مراد وقبيلة بني مذحج وقبيلة بني كندة وقبيلة بني الحضرميين وقبيلة بني السكاسك وقبيلة بني السكون وقبيلة بني الاشرس وقبيلة بني كلب وقبيلة بني الحارث بن كعب وقبيلة بني عذرة وقبيلة بني قضاعة وقبيلة بني الهنوم

اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ وَلِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى فَمَنْ
كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ وَمَنْ
كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوِ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى
مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ ۝ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ
أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ يَزِيدَ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ يَحْتَسِبُهَا
فَهِيَ لَهُ صَدَقَةٌ ۝ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ
الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّهُ
أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ
نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللهِ إِلَّا أُجِرْتَ عَلَيْهَا حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فَمِ
امْرَأَتِكَ ۝ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدِّينُ
النَّصِيحَةُ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ وَقَوْلِهِ عَزَّ
وَجَلَّ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ۝ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى
عَنْ إِسْمَعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ
قَالَ بَايَعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ
وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ ۝ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ
حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ قَالَ سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ
يَقُولُ يَوْمَ مَاتَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَامَ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ
وَقَالَ عَلَيْكُمْ بِاتِّقَاءِ اللهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَالْوَقَارِ
وَالسَّكِينَةِ حَتَّى يَأْتِيَكُمْ أَمِيرٌ فَإِنَّمَا يَأْتِيكُمُ الْآنَ ثُمَّ قَالَ
اسْتَعْفُوا لِأَمِيرِكُمْ فَإِنَّهُ كَانَ يُحِبُّ الْعَفْوَ ثُمَّ قَالَ أَمَّا بَعْدُ

قوله حجاج بن منهال بكسر الميم وفي رواية الحجاج
ابن المنهال (قوله على اهله من زوجته وولد وغيره
وقوله يحتسبها حال والضمير للنفقة المفهومة من
انفق (قوله فهي له اي كالصدقة وفي رواية فهو اي الانفاق
(قوله لصعد اي كالصدقة في الثواب لا صعد حقيقة
والا نهى ضياعه (قوله الا اجرت عليها بضم الهمزة
الخطاب لسعد (قوله الا اجرت بها (قوله حتى ما تجعل
وكسر ميم وفتحها وحتى ها طفة لاجارة وما بعدها
اي الذي تجعله في فم امرأتك منصوب بنزع الخافض
ابتدائية قال في المحكم ذكر يا واقتصر الصغاني على انها
قول النبي الخ (قوله الدين النصيحة لله وصفه بما هو
بالقول والنصيحة لله وصفه فيما يجب
له ظاهرا وباطنا والرغبة فيما يحب
من مساخطه بترك معصيته والجهاد في رد العباد عنه
اليه ورد الناس ومنها النصيحة كتاب الله قال الذي يقدم حوائجه
يا روح الله من النصح لله قال للذي يقدم حوائجه
على حوائج الناس ومنها النصيحة كتاب الله وهي تصديق
وتعليمه وقامة حروفه واحترامه وتجويد تلاوته
للرسول تعظيمه حيا وميتا واحياء سنته بتعلمها
وتعليمها والاقتداء به في اقواله وافعاله والتشبه
لائمة المسلمين اعانتهم على ما حملوا فيه الناس
وتنبيههم عند الغفلة وسد خلتهم ورد القلوب
النافرة اليهم ومن اعظم نصحهم الشفقة عليهم والنصح
بالنهي عما يضر بهم وتعليم ما ينفعهم وكف وجوه
فيما يعود نفعه اليهم (قوله قام) اي وقد قام
الاذى عنهم من الفتح (قوله قام) اي وقد قام

فَإِنِّي أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ أُبَايِعُكَ عَلَى
الْإِسْلَامِ فَشَرَطَ عَلَيَّ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ فَبَايَعْتُهُ عَلَى هَذَا
وَرَبِّ هَذَا الْمَسْجِدِ إِنِّي لَنَاصِحٌ لَكُمْ ثُمَّ اسْتَغْفَرَ وَنَزَلَ

كِتَابُ الْعِلْمِ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بَابُ فَضْلِ الْعِلْمِ وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى يَرْفَعِ اللهُ الَّذِينَ
آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ
وَقَوْلِهِ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ۝ بَابُ مَنْ سُئِلَ عِلْمًا وَهُوَ مُشْتَغِلٌ
فِي حَدِيثِهِ فَأَتَمَّ الْحَدِيثَ ثُمَّ أَجَابَ السَّائِلَ ۝ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ
قَالَ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ ح وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
فُلَيْحٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ بَيْنَمَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِي مَجْلِسٍ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ مَتَى السَّاعَةُ فَمَضَى رَسُولُ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَدِّثُ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ سَمِعَ مَا قَالَ
فَكَرِهَ مَا قَالَ وَقَالَ بَعْضُهُمْ بَلْ لَمْ يَسْمَعْ حَتَّى إِذَا قَضَى حَدِيثَهُ
قَالَ أَيْنَ أُرَاهُ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ قَالَ هَا أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ
قَالَ فَإِذَا ضُيِّعَتِ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ قَالَ كَيْفَ إِضَاعَتُهَا
قَالَ إِذَا وُسِّدَ الْأَمْرُ لِغَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ ۝ بَابُ
مَنْ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْعِلْمِ ۝ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ
حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ عَنْ عَبْدِ اللهِ
ابْنِ عَمْرٍو قَالَ تَخَلَّفَ عَنَّا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفْرَةٍ
سَافَرْنَاهَا فَأَدْرَكَنَا وَقَدْ أَرْهَقَتْنَا الصَّلَاةُ وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ فَجَعَلْنَا

(قوله والنصح بالخفض عطف على الاسلام ويجوز
نصبه عطفا على عقد اى شرط على الاسلام والنصح
وقد تقدم الكلام على هذا الحديث بالكرر والله اعلم (كتاب العلم
بالجر (قوله بسم الله الرحمن الرحيم) وفى رواية وفى رواية
وفى رواية (قوله باب فضل العلم) وفى رواية
العلم وفى رواية (قوله وقول الله تعالى) وفى رواية
للكوشيني اى يأخذ (قوله وعلى العلم) وفى رواية
ونعم الخازنة الخ (قوله درجات) معمول
اى يرفع الله العلماء خاصة درجات (قوله والله بما تعملون
ليس بمثل الامر اى كهه (قوله وقل رب زدني) وفى رواية

باب من سئل بالاضافة (قوله علما) منصوب
وكسر الضمة (قوله وهو مشتغل) جملة وقعت حالا من الضمير (قوله
اجاب السائل) عطف بثم للترتيب (قوله فليح بزنة
المصغر وآخره حاء مهملة وهو لقب واسم عبد
الملك وكنيته ابو يحيى (قوله ولم يسمع) اى الاعرابي الا بعد
البادية لافادته الفسطلاني (قوله من رفع) اى
هو رفع اى بكلام مرتفع (قوله بالعلم) اى بتعليمه
صيغة منونة لا يظهر رفع الصوت (قوله عارم)
بالراء المهملة لقبه واسمه محمد السدوسي (قوله عن
ابن ماهك) قال الفسطلاني

نَمْسَحُ عَلَى أَرْجُلِنَا فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ٥ بَابُ قَوْلِ الْمُحَدِّثِ حَدَّثَنَا أَوْ أَخْبَرَنَا أَوْ أَنْبَأَنَا وَقَالَ لَنَا الْحُمَيْدِيُّ كَانَ عِنْدَ ابْنِ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا وَأَخْبَرَنَا وَأَنْبَأَنَا وَسَمِعْتُ وَاحِدًا وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ وَقَالَ شَقِيقٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلِمَةً وَقَالَ حُذَيْفَةُ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَيْنِ وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَقَالَ أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا وَإِنَّهَا مَثَلُ الْمُسْلِمِ فَحَدِّثُونِي مَا هِيَ فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي قَالَ عَبْدُ اللهِ وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ فَاسْتَحْيَيْتُ ثُمَّ قَالُوا حَدِّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ هِيَ النَّخْلَةُ ٥ بَابُ طَرْحِ الْإِمَامِ الْمَسْأَلَةَ عَلَى أَصْحَابِهِ لِيَخْتَبِرَ مَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ ٥ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا وَإِنَّهَا مِثْلُ الْمُسْلِمِ حَدِّثُونِي مَا هِيَ قَالَ فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي قَالَ عَبْدُ اللهِ فَوَقَعَ

(قوله ويل بالرفع على الابتداء كلمة عذاب او هلاك ويقال واد في جهنم فلا عقاب خبره جمع عقب وهو مؤخر القدم الذي يمسك ما ان النعل اي ويل لأصحاب الاعقاب المقصرين في غسلها ويحتمل ان المقصد هي الخصوصة بالعقوبة (قوله من النار) من للتعليل اي ويل للاعقاب الخ والهلاك في النار او بيانية اي هو النار اي عذابها بابـــ قول المحدث الخ المراد بالمحدث النبوي لا الاصطلاحي الذي هو مغاير للاول كما في ن (قوله واخبرنا) اكثر منه استباط (قوله وانبانا) اكثر منه اسباط لنا (قوله كان عند ابن عيينة هو سفيان (قوله حدثنا الخ) الاولى في بيان هذه الالفاظ الاربعة عند المؤلف وفاقا لبعض المذهب ابن الحاجب (قوله وهو الصادق المصدوق) بالنسبة الى الله اولى (قوله نفس الامر المصدوق) بالنسبة الى المؤلف في القدر (قوله وهذا طرف حديث وصله المؤلف في الفتن) اي بتمامه (قوله شقيق بفتح الشين المعجمة ابو وائل) (قوله كلمة) اي قوله صلى الله عليه وسلم (قوله حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم) اي قال حذيفة (قوله وفي رواية من النبي صلى الله عليه وسلم) (قوله وفي رواية يرويه عن ربه عز وجل) (قوله عن ربكم) اي عن ربه عز وجل (قوله ابن مالك) اي ابن انس (قوله ذرو) اي الوقت تبارك وتعالى بدل عز وجل (قوله ولابي ذر وفي الوقت) (قوله عن ربكم تبارك وتعالى) (قوله فاستحييت) اي من ابي ذر وفي الوقت) (قوله عن ربكم تبارك وتعالى) (قوله فاستحييت) اي من الخطأ وهم الجمع (قوله قتيبة في رواية زيادة ابن سعيد (قوله وانها مثل بكسر الميم وسكون المثلثة) اي بلا اضافة (قوله ابن نخلة بفتح الميم وسكون النون وكسر الدال وسكون المثلثة بابـــ طرح الخ) اي جعل كل منهم يفسرها بنوع من الانواع وذهاب الناس الخ) اي جعل كل منهم يفسرها بنوع من الانواع وذهاب الناس الى الاول فوقعوا فيما وقعوا فيه من الخطأ (قوله فاستحييتا ان اتكلم وعنده ابو بكر وعمر وغيرهما هيبة وتوقيرا لهما (قوله طرح الخ) اي جعل كل منهم يفسرها بنوع من الانواع وذهاب الناس الى الاول فوقعوا فيما وقعوا فيه من الخطأ (قوله فاستحييتا ان اتكلم وعنده ابو بكر وعمر وغيرهما هيبة وتوقيرا لهما (قوله طرح الخ)

فَسَتَحْيَيْتُ فَقَالُوا حَدِّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ
اللهِ قَالَ هِيَ النَّخْلَةُ ه بَابُ مَا جَاءَ فِي الْعِلْمِ وَقَوْلِهِ تَعَالَى وَقُلْ
رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا بَابُ الْقِرَاءَةِ وَالْعَرْضِ عَلَى الْمُحَدِّثِ وَرَأَى
الْحَسَنُ وَالثَّوْرِيُّ وَمَالِكٌ الْقِرَاءَةَ جَائِزَةً قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ
سَمِعْتُ أَبَا عَاصِمٍ يَذْكُرُ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَمَالِكٍ أَنَّهُمَا كَانَا يَرَيَانِ
الْقِرَاءَةَ وَالسَّمَاعَ جَائِزَيْنِ ه حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى عَنْ سُفْيَانَ
قَالَ إِذَا أَقَرَّ عَلَى الْمُحَدِّثِ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَقُولَ حَدَّثَنِي وَسَمِعْتُ وَاحْتَجَّ
بَعْضُهُمْ فِي الْقِرَاءَةِ عَلَى الْعَالِمِ بِحَدِيثِ ضِمَامِ بْنِ ثَعْلَبَةَ أَنَّهُ قَالَ
لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آللهُ أَمَرَكَ أَنْ نُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ قَالَ
نَعَمْ قَالَ فَهَذِهِ قِرَاءَةٌ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَ
ضِمَامٌ قَوْمَهُ بِذَلِكَ فَأَجَازُوهُ وَاحْتَجَّ مَالِكٌ بِالصَّلَاةِ يَقْرَأُ
عَلَى الْقَوْمِ فَيَقُولُونَ أَشَهِدَنَا فُلَانٌ وَيُقِرُّ ذَلِكَ قِرَاءَةً عَلَيْهِمْ
وَيُقْرَأُ عَلَى الْمُقْرِئِ فَيَقُولُ الْقَارِئُ أَقْرَأَنِي فُلَانٌ ه حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْوَاسِطِيُّ عَنْ عَوْفٍ
عَنِ الْحَسَنِ قَالَ لَا بَأْسَ بِالْقِرَاءَةِ عَلَى الْعَالِمِ ه حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ
ابْنُ مُوسَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ إِذَا أُقْرِئَ عَلَى الْمُحَدِّثِ فَلَا بَأْسَ أَنْ
يَقُولَ حَدَّثَنِي قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ سَمِعْتُ أَبَا عَاصِمٍ يَقُولُ عَنْ مَالِكٍ
وَسُفْيَانَ الْقِرَاءَةُ عَلَى الْعَالِمِ وَقِرَاءَتُهُ سَوَاءٌ ه حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ
ابْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدٍ هُوَ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ شَرِيكِ بْنِ
عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ
مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ

فَأَنَاخَهُ

(قوله فاستحييت) سقط في رواية باب ما جاء في العلم ه هذا ساقط في رواية ابن عساكر وتاليه ساقط عند الاصيلي (قوله وقل رب زدني علما) اي سل الله زيادة العلم باب القراءة والعرض على المحدث بان يقرأ عليه الطالب لتحفظ او كتاب او يسمع عليه بقراءة غيره كذلك والمحدث حافظ اوكتاب او يسمع عليه بقراءة غيره كذلك مع تتبع اصوله بنفسه او ثقة ضابط (قوله ورأى الحسن ه خلافا للاخفش والمبرد) اي على المحدث بالقراءة (قوله وابن عيينة) اي الامام الحجة الحافظ الكبير (قوله ومالك) اي ابن انس الامام المشهور (قوله والليث) اي ابن سعد الامام المشهور (قوله وابن جريج) اي عبد الملك المكي (قوله وعبد الرحمن بن مهدي) اي العنبري (قوله وابن وهب) اي عبد الله المصري (قوله وابن مبارك) اي عبد الله المروزي (قوله وابن يوسف) اي محمد الفريابي (قوله وابن عيينة) اي سفيان الهلالي (قوله وابن نمير) اي عبد الله الهمداني (قوله وابو اسامة) اي حماد الكوفي (قوله وابن ادريس) اي عبد الله الاودي (قوله وابن داود) اي سليمان الهاشمي (قوله وابن المبارك) اي عبد الله المروزي (قوله وابن المديني) اي علي بن عبد الله (قوله وابن مهدي) اي عبد الرحمن (قوله وابن رهوية) اي اسحاق (قوله وابن حنبل) اي احمد (قوله وابن معين) اي يحيى (قوله وابن خيثمة) اي ابو بكر احمد بن زهير (قوله وابن ابي شيبة) اي ابو بكر عبد الله (قوله وابن ابي خيثمة) اي ابو بكر احمد بن زهير (قوله وابن ابي عمر) اي محمد العدني (قوله وابن ابي الدنيا) اي عبد الله (قوله وابن ابي الاسود) اي احمد بن عبد الرحمن (قوله وابن ابي حاتم) اي عبد الرحمن (قوله وابن ابي عاصم) اي الضحاك الشيباني (قوله وابن ابي داود) اي سليمان السجستاني (قوله وابن ابي الفوارس) اي احمد بن الحسين (قوله وابن ابي حامد) اي احمد بن بشر المروزي (قوله وابن ابي العوام) اي احمد بن عمرو الرملي (قوله وابن ابي العقب) اي محمد بن عبد الله المصري (قوله وابن ابي الصقر) اي محمد بن احمد الواسطي (قوله وابن ابي العاص) اي النبيل محمد بن احمد (قوله وابن ابي عمرو) اي عبد الرحمن الشيباني (قوله وابن ابي الحديد) اي احمد بن عبد الله المعدل (قوله وابن ابي الوزير) اي يحيى بن محمد العوني (قوله وابن ابي الهيجاء) اي عبد الله الاندلسي (قوله وابن ابي الدم) اي ابراهيم بن عبد الرحمن الحموي (قوله وابن ابي الفتح) اي محمد بن الحسين اليعمري (قوله وابن ابي الصهباء) اي موسى بن عبد الله البكري (قوله وابن ابي الرجاء) اي صالح بن عبد الله الهروي (قوله وابن ابي الفضل) اي محمد بن عبد الله المرسي (قوله وابن ابي الكرم) اي المبارك بن عبد الجبار البغدادي (قوله وابن ابي الحسن) اي علي بن عبد الله الباقلاني (قوله وابن ابي الحسين) اي يحيى بن ابي الخير العمراني (قوله وابن ابي الخير) اي مصلح بن عبد الله العمراني (قوله وابن ابي الحسن) اي علي بن اسماعيل الاشعري (قوله وابن ابي الحسن) اي علي بن محمد الطبري الكيا الهراسي (قوله وابن ابي الحسن) اي علي بن محمد بن حبيب الماوردي (قوله وابن ابي الحسن) اي علي بن عبد الرحمن بن حمدان (قوله وابن ابي الحسن) اي علي بن المفضل المقدسي (قوله وابن ابي الحسن) اي علي بن بلال المعيقلي (قوله وابن ابي الحسن) اي علي بن عبد الرحمن السهيلي (قوله وابن ابي الحسن) اي علي بن عبد الله بن نصر الاسواني (قوله وابن ابي الحسن) اي علي بن محمد بن عبد الصمد التنيسي (قوله وابن ابي الحسن) اي علي بن هبة الله بن سلامة (قوله وابن ابي الحسن) اي علي بن محمد بن عبد الله الخلعي (قوله وابن ابي الحسن) اي علي بن محمد بن عبد الله الربعي (قوله وابن ابي الحسن) اي علي بن محمد بن عبد الله الفارسي (قوله وابن ابي الحسن) اي علي بن محمد بن عبد الله الدقاق (قوله وابن ابي الحسن) اي علي بن محمد بن عبد الله الطرسوسي (قوله وابن ابي الحسن) اي علي بن محمد بن عبد الله الشاطبي (قوله وابن ابي الحسن) اي علي بن محمد بن عبد الله الجزري (قوله وابن ابي الحسن) اي علي بن محمد بن عبد الله الموصلي (قوله وابن ابي الحسن) اي علي بن محمد بن عبد الله الاربلي (قوله وابن ابي الحسن) اي علي بن محمد بن عبد الله الدمشقي (قوله وابن ابي الحسن) اي علي بن محمد بن عبد الله الحلبي (قوله وابن ابي الحسن) اي علي بن محمد بن عبد الله الحراني (قوله وابن ابي الحسن) اي علي بن محمد بن عبد الله الرقي (قوله وابن ابي الحسن) اي علي بن محمد بن عبد الله الرهاوي (قوله وابن ابي الحسن) اي علي بن محمد بن عبد الله السميساطي (قوله وابن ابي الحسن) اي علي بن محمد بن عبد الله الملطي (قوله وابن ابي الحسن) اي علي بن محمد بن عبد الله الكماخي (قوله وابن ابي الحسن) اي علي بن محمد بن عبد الله الدوني (قوله وابن ابي الحسن) اي علي بن محمد بن عبد الله الارزني (قوله وابن ابي الحسن) اي علي بن محمد بن عبد الله الخرتبرتي (قوله وابن ابي الحسن) اي علي بن محمد بن عبد الله الخرتبرتي (قوله وابن ابي الحسن) اي علي بن محمد بن عبد الله الخرتبرتي

فَاَنَاخَهُ فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ عَقَلَهُ ثُمَّ قَالَ لَهُمْ اَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَّكِئٌ بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِمْ فَقُلْنَا هٰذَا الرَّجُلُ الْاَبْيَضُ الْمُتَّكِئُ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ اَجَبْتُكَ فَقَالَ الرَّجُلُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنِّي سَائِلُكَ فَمُشَدِّدٌ عَلَيْكَ فِي الْمَسْأَلَةِ فَلَا تَجِدْ عَلَيَّ فِي نَفْسِكَ فَقَالَ سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ فَقَالَ اَسْأَلُكَ بِرَبِّكَ وَرَبِّ مَنْ قَبْلَكَ آللّٰهُ اَرْسَلَكَ اِلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ فَقَالَ اللّٰهُمَّ نَعَمْ فَقَالَ اَنْشُدُكَ بِاللّٰهِ آللّٰهُ اَمَرَكَ اَنْ تُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ قَالَ اللّٰهُمَّ نَعَمْ قَالَ اَنْشُدُكَ بِاللّٰهِ آللّٰهُ اَمَرَكَ اَنْ تَصُومَ هٰذَا الشَّهْرَ مِنَ السَّنَةِ قَالَ اللّٰهُمَّ نَعَمْ قَالَ اَنْشُدُكَ بِاللّٰهِ آللّٰهُ اَمَرَكَ اَنْ تَاْخُذَ هٰذِهِ الصَّدَقَةَ مِنْ اَغْنِيَائِنَا فَتَقْسِمَهَا عَلٰى فُقَرَائِنَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللّٰهُمَّ نَعَمْ فَقَالَ الرَّجُلُ آمَنْتُ بِمَا جِئْتَ بِهِ وَاَنَا رَسُولُ مَنْ وَرَائِي مِنْ قَوْمِي وَاَنَا ضِمَامُ بْنُ ثَعْلَبَةَ اَخُو بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ رَوَاهُ مُوسٰى وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ اَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهٰذَا

* بَابُ مَا يُذْكَرُ فِي الْمُنَاوَلَةِ وَكِتَابِ اَهْلِ الْعِلْمِ بِالْعِلْمِ اِلَى الْبُلْدَانِ

وَقَالَ اَنَسٌ نَسَخَ عُثْمَانُ الْمَصَاحِفَ فَبَعَثَ بِهَا اِلَى الْآفَاقِ وَرَاٰى عَبْدُ اللّٰهِ ابْنُ عُمَرَ وَيَحْيٰى بْنُ سَعِيدٍ وَمَالِكٌ ذٰلِكَ جَائِزًا وَاحْتَجَّ

بعض اهل الحجاز فى المناولة لحديث النبى صلى الله
عليه وسلم حين كتب لامير السرية كتابا وقال
لا تقرأه حتى تبلغ مكان كذا وكذا فلما بلغ ذلك
المكان قرأه على الناس واخبرهم بامر النبى صلى الله
عليه وسلم ٥ حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال
حدثنى ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله
ابن عباس اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعث بكتابه رجلا وامره ان يدفعه الى عظيم البحرين
فدفعه عظيم البحرين الى كسرى فلما قرأه مزقه
فحسبت ان ابن المسيب قال فدعا عليهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يمزقوا كل ممزق * حدثنا
محمد بن مقاتل ابو الحسن اخبرنا عبد الله قال
اخبرنا شعبة من قتادة عن انس بن مالك قال كتب
النبى صلى الله عليه وسلم كتابا او اراد ان يكتب فقيل
له انهم لا يقرؤن كتابا الا مختوما فاتخذ خاتما
من فضة نقشه محمد رسول الله كانى انظر الى
بياضه فى يده فقلت لقتادة من قال نقشه محمد
رسول الله قال انس * باب من قعد حيث ينتهى
به المجلس ومن رأى فرجة فى الحلقة فجلس فيها * حدثنا
اسمعيل قال حدثنى مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابى

(قوله وذلك) اى المناولة والاجازة على هذه
صورة بعض ذلك (قوله لا يمر) فى رواية الى امير وهو
عبد الله بن حذافة السهمى (قوله مكان كذا وكذا) فى
رواية عروة اذا مر وبين فاتح الكتاب (قوله
ذلك المكان) محله بين مكة والطائف (قوله
هو عبد الله بن حذافة (قوله عظيم البحرين المنذر
ابن ساوى بالسين المهملة وفتح الواو والبحرين بلفظ
التثنية بلد بين البصرة وعمان وهجر بالفتح
دون الملك لانه لا ملك ولا سلطنة (قوله
البحرين فدفعه عطف على معنى فدفعه اليه
الكتاب او فسلمه (قوله كسرى) فى رواية
فمزقه (قوله فحسبت) اى ظننت (قوله قال
الموصولين اى ابن المسيب (قوله كل ممزق)
اى مزقوا ملكه كل ممزق (قوله فقيل له)
اى بعض اهل الحجاز (قوله لا يقرؤن) فى رواية
لا يقرأ كتابك (قوله فاتخذ خاتما) فى رواية
فاصطنع خاتما من فضة (قوله نقشه) فى رواية
نقش فيه (قوله محمد رسول الله) فى رواية
محمد سطر ورسول سطر والله سطر (قوله
كانى انظر الى بياضه) اى ساعده (قوله
من قال نقشه محمد) فى رواية فكان يقول
محمد رسول الله (قوله من قعد حيث ينتهى
به المجلس) اى امر به من اسفل ومنا على قولان (قوله
ومن رأى فرجة) اى خلل (قوله فى الحلقة)
اى فى مجتمع الناس الحلق على الجوهرى بالضم
والحلقة بسكون اللام اشهر من فتحها هذا ذكره

طلحة أن أبا مرة مولى عقيل بن أبي طالب أخبره عن أبي واقد
الليثي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو جالس
في المسجد والناس معه إذ أقبل ثلاثة نفر فأقبل
اثنان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وذهب واحد
قال فوقفا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأما أحدهما
فرأى فرجة في الحلقة فجلس فيها وأما الآخر فجلس خلفهم
وأما الثالث فأدبر ذاهبا فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ألا أخبركم عن النفر الثلاثة أما أحدهم فأوى
إلى الله فآواه الله وأما الآخر فاستحيى فاستحيى الله منه
وأما الآخر فأعرض فأعرض الله عنه ٥ باب

قول النبي صلى الله عليه وسلم رب مبلغ أوعى من سامع
حدثنا مسدد قال حدثنا بشر قال حدثنا ابن عون
عن ابن سيرين عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه ذكر أن
النبي صلى الله عليه وسلم قعد على بعيره وأمسك إنسان
بخطامه أو بزمامه فقال أي يوم هذا فسكتنا حتى
ظننا أنه سيسميه سوى اسمه فقال أليس يوم النحر قلنا
بلى قال فأي شهر هذا فسكتنا حتى ظننا أنه سيسميه
بغير اسمه فقال أليس بذي الحجة قلنا بلى قال فإن
دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم
هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ليبلغ الشاهد الغائب
فإن الشاهد عسى أن يبلغ من هو أوعى له منه ٥ باب

(وقوله عقيل) بضم العين (وقوله ثلاثة نفر) بالنصب بالتعريف
اسم لجمع الرجال من ثلاثة إلى عشرة والمعنى ثلاثة
هم نفر أي اقبل ثلاثة رجال من الطريق فدخلوا
المسجد ولم تعلم أسماؤهم عند ورود السلام عليها النهي
على مجلسه وقيل على بعضهم عند ورود السلام عليها النهي
وقفا سلما ولم يذكر ورد السلام عليهما لشهرته
أو لأن المستفتي في العبادة لا يجب عليه الرد والله أعلم
يذكر أنهما سلما نحية المسجد أما الأول فلم
كانا على غير وضوء وقوله فرجة هي الخلل بين الشيئين
وقوله في الحلقة كل شيء يحيط بالوسط والجمع
حلق بضم الحاء واللام (قوله فأدبر ذاهبا) أي أدبر حال كونه
ذاهبا (قوله فلما فرغ) أي مما كان
فيه من تعليم العلم وغيره (قوله فأوى) أي انضم
مستفهما (قوله عن النفر) أي عن حالهم فقال أما أحدهم
فأوى إلى الله فآواه الله أي جازاه بنظير فعله
بأن ضمه إلى رحمته كما فعل وقيقة حياء من النبي واضطرارا
إلى رحمة الله تعالى (قوله وأما الآخر فاستحيى) أي
استحيى الله منه أي رحمه ولم يعاقبه جزاء
بمثل فعله (قوله وأما الآخر فأعرض) أي عن مجلس الرسول ولم يلتفت إليه بل ولى مدبرا (قوله
فأعرض الله عنه أي جازاه بأن سخط عليه فهذا
فيما قبله من قبيل المشاكلة كما هو مشهور وفي
الحديث جواز الإخبار عن أهل المعاصي وأخبارهم
للزجر عنها وإن ذلك لا يعد من الغيبة وفيه فضل
ملازمة مجلس العلم والتناهي عند الجلوس إلى آخره
والجلوس حيث ينتهي به المجلس (قوله رب مبلغ)
بفتح اللام مشددة أي إليه فهو من
باب الحذف والإيصال (قوله
أوعى) أحفظ (قوله بشر) بكسر
الموحدة وسكون
الشين
(انتهى)

العلم قبل القول والعمل لقول الله تعالى فاعلم أنه لا إله إلا الله فبدأ بالعلم وإن العلماء ورثة الأنبياء ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر ومن سلك طريقا يطلب به علما سهل الله له طريقا إلى الجنة ه وقال جل ذكره إنما يخشى الله من عباده العلماء ه وقال وما يعقلها إلا العالمون ه وقالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب السعير ه وقال هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون وقال النبي صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وإنما العلم بالتعلم ه وقال أبو ذر لو وضعتم الصمصامة على هذه وأشار إلى قفاه ثم ظننت أني أنفذ كلمة سمعتها من النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن تجيزوا علي لأنفذتها وقال ابن عباس كونوا ربانيين حلماء فقهاء حكماء علماء ويقال الرباني الذي يربي الناس بصغار العلم قبل كباره * باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا ه حدثنا محمد بن يوسف قال أخبرنا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخولنا بالموعظة في الأيام كراهة السآمة علينا ه حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى قال ثنا شعبة قال حدثنا أبو التياح عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا

(قوله العلم قبل القول والعمل لتقدمه بالذات عليهما لأنه شرط في صحتهما إذ لا صحة للعمل فيه الوثوق على مكانة العلم خوفا من أن يسبق إلى الذهن من قولهم لا يصح العلم إلا بالعمل بموجبه أمر العلم والحث على تحصيله ولا يصح العلم إلا بالعمل وبالحال قال فاعلم شرقال واستغفر إشارة إلى الأقوال والعمل وهذا إذا كان مخاطبا به عليه السلام وإلا فالمراد الدوام والثبات كقوله يا أيها النبي اتق الله أو المراد بالعلم ما يعم الاعتقاد والعمل (قوله وإن العلماء) بفتح الهمزة لأنه معطوف على التقوى وهو مبتدأ وخبره (قوله ورثوا) استئناف بيان لوجه العلماء (قوله أخذ بحظ) أي نصيب كامل من مناسبة للنبوة بسبب التخلق بأخلاقهم وتحصيل معارفهم (قوله طريقا) أي طريقا من طرق الجنة أي الموصلة إليها (قوله ربانيين) منسوب إلى الرب بزيادة الألف والنون للمبالغة كما في لحياني منسوب إلى اللحيان (قوله حكماء) جمع حكيم وهو العالم المتقن لما يعلمه المتخلق بما يعلمه من الأخلاق الجميلة (قوله ويقال الرباني) أي في العرف (قوله الذي يربي الناس) أي يجعلهم أربابا بتعليمهم (قوله بصغار العلم) أي بتسهيل العلم على طالبه لا بتطويله المؤدي إلى الملل والنفرة (قوله قبل كباره) أي قبل أن يشتغل بالعلم الكبير (قوله يتخولهم) أي يتعهدهم (قوله بالموعظة) أي بالنصح في تذكيرهم أحوال المعاد (قوله كي لا ينفروا) أي عنها (قوله السآمة) بالمد وتخفيف الهمزة أي الملالة (قوله يتخولنا) أي يتعهدنا (قوله بالموعظة) أي بالنصح في تذكيرنا أحوال المعاد (قوله في الأيام) أي بعضها لا في كلها (قوله كراهة السآمة) أي خشية حصولها (قوله علينا) أي بسببه (قوله يحيى) هو ابن سعيد القطان (قوله شعبة) هو ابن الحجاج (قوله أبو التياح) بفتح التاء المثناة الفوقية وتشديد الياء المثناة التحتية وبالحاء المهملة (قوله عن أنس) أي ابن مالك (قوله وبشروا) أي بالجنة (قوله ولا تنفروا) أي عنها

بَابُ مَنْ جَعَلَ لِأَهْلِ الْعِلْمِ أَيَّامًا مَعْلُومَةً ۝ حَدَّثَنَا
عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي
وَائِلٍ قَالَ كَانَ عَبْدُ اللهِ يُذَكِّرُ النَّاسَ فِي كُلِّ خَمِيسٍ فَقَالَ لَهُ
رَجُلٌ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ لَوَدِدْتُ أَنَّكَ ذَكَّرْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ قَالَ
أَمَا إِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْ ذٰلِكَ أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُمِلَّكُمْ وَإِنِّي أَتَخَوَّلُكُمْ
بِالْمَوْعِظَةِ كَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَخَوَّلُنَا بِهَا
مَخَافَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنَا * بَابُ مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا
يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ ۝ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ
وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ قَالَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ
سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ خَطِيبًا يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ
وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَاللهُ يُعْطِي وَلَنْ تَزَالَ هٰذِهِ الْأُمَّةُ قَائِمَةً
عَلَى أَمْرِ اللهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ ۝
بَابُ الْفَهْمِ فِي الْعِلْمِ ۝ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ قَالَ لِي ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ
صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلَمْ أَسْمَعْهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا قَالَ كُنَّا عِنْدَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأُتِيَ بِجُمَّارٍ فَقَالَ إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ
شَجَرَةً مَثَلُهَا كَمَثَلِ الْمُسْلِمِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ هِيَ النَّخْلَةُ
فَإِذَا أَنَا أَصْغَرُ الْقَوْمِ فَسَكَتُّ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هِيَ النَّخْلَةُ ۝ بَابُ ـــــ الِاغْتِبَاطِ

بَابُ ـــــ مَنْ جَعَلَ لِأَهْلِ الْعِلْمِ أَيَّامًا مَعْلُومَةً — من جعل للاول والاضافة فالتنوين بدل المضاف اليه اى اياما معلومة بالنسبة الى فاقدة التعلم او بالاضافة الى ما بعدها وبالجر فيهما على ان من بيانية (قوله حدثنا) ابن مسعود (قوله يذكر) بتشديد الكاف من التذكير (قوله رجل) قال في الفتح يشبه ان يكون هو يزيد ابن عبد الله النخعي (قوله لوددت) اى والله (قوله ذكرنا) بتشديد الكاف (قوله أن) بفتح الهمزة (قوله كل) اى في كل يوم (قوله يمنعني) بتشديد النون وتخفيف حرف تشبيه عند غيره (قوله اكره) بفتح الهمزة وكسر الميم (قوله املكم) بضم الهمزة وكسر الميم (قوله وانى) اى املالكم (قوله اتخولكم) اى اتعهدكم بالخاء المعجمة او بالسامة على ما تقدم (قوله بها) متعلق بالموعظة (قوله علينا) بالتنوين (قوله باب من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين) بزيادة المضاف (قوله غير الكسيعي) بالكسر (قوله رسول الله) وفي رواية خطيبا حال من معاوية (قوله من يرد) مضارع من الارادة وهو صفة للنبي (قوله لا احد) طرف في المكان المقدر بالوقوع ومن زائدة لتخصيصه (قوله حتى يأتي) غاية لمحذوف اى يجعله موصولا فيه حتى الشرط (قوله يفقهه في الدين) اى يجعله فقيها في الدين والفقه لغة العلم (قوله انما انا قاسم) اقسم عليكم بينكم اى بين الفهم هنا (قوله والله يعطي) كل واحد منكم من الفهم من غير تخصيص به اراده تعالى فالتفاوت على قدر ما تعلقت به ارادته تعالى (قوله باب الفهم في العلم) اى ادراك المعلومات في افهامكم منه سبحانه وتعالى والحمل عليه اولى (قوله فاتي) بفتح الهاء وفتحها والعلم المعلوم اهـ قسطلاني (قوله بجمار) بضم الجيم وتشديد الميم وهو جمار النخل (قوله فسكت) لاغتباطه بعلمها (قوله فقال النبي) بفتح الميم والثلثة (قوله هي النخلة) اى صنفها (قوله باب ـــ الاغتباط) اى بيان فضيلته

فى العلم والحكمة ه وقال عمر رضى الله عنه تفقهوا قبل
ان تسودوا وقال ابو عبد الله وبعد ان تسودوا فقد
تعلم اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فى كبر سنهم ه حدثنا
الحميدى قال ثنا سفيان قال حدثنى اسمعيل ابن ابى
خالد على غير ما حدث ثناه الزهرى قال سمعت قيس ابن
ابى حازم قال سمعت عبد الله بن مسعود قال قال النبى
صلى الله عليه وسلم لا حسد الا فى اثنتين رجل اتاه الله
مالا فسلطه على هلكته فى الحق ورجل اتاه الله الحكمة
فهو يقضى بها ويعلمها ه باب ما ذكر فى ذهاب
موسى فى البحر الى الخضر عليهما السلام وقوله تعالى
هل اتبعك على ان تعلمنى مما علمت رشدا ه حدثنا محمد
ابن عزيز الزهرى قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم
قال حدثنا ابى عن صالح عن ابن شهاب حدث ان عبيد الله
ابن عبد الله اخبره عن ابن عباس انه تمارى هو والحر بن
قيس بن حصن الفزارى فى صاحب موسى قال ابن عباس هو
خضر فمر بهما ابى بن كعب فدعاه ابن عباس فقال انى
تماريت انا وصاحبى هذا فى صاحب موسى الذى سال موسى
السبيل الى لقيه هل سمعت النبى صلى الله عليه وسلم
يذكر شانه قال نعم سمعت النبى صلى الله عليه وسلم
يذكر شانه يقول بينما موسى فى ملاء من بنى اسرائيل
اذ جاءه رجل فقال هل تعلم احدا اعلم منك قال موسى

(قوله تسودوا) بضم التاء العجوبة وتشديد
الواو اى تصيروا سادة من ساد قومه يسودهم
سيادة قال ابو عبيد اى تفقهوا وانتم مسادون ان
تصيروا سادة فتحتاجوا الى ان تاخذوا عن غيركم فهو
لكم السيادة ام لا فتتركوا الاشتغال بالعلم فلا
تصيروا سادة ولا وجه لتخصيصه بالتزوج
فى الصغر فيكون امرا بالتبتل وبغيره من
الاشتغال بالكل قبل ان تحول بينكم وبينه السودد
والكل امر ارشاد بالاشتغال بالعلم قبل ان تحول
الكبر بينكم وبينه فى رواية قال ابو عبد الله اى
لا تعجل وبعد ان تسودوا الا ان يتبين
لك انك تدرك ذلك بعد ان تسود واما عمر
فخوفا ان يفهم منه ان السيادة تنافى التفقه
وانما اراد تحريضهم على ان لا يشتغلوا بالسيادة قبل التفقه

لان الرئيس قد يمنعه الكبر والاحتشام ان
يجلس مجلس المتعلمين ه قوله فسطاط فى باب
ما ذكر فى ذهاب موسى الخ قوله فى البحر الى الخضر
يحتمل ان المراد فى ناحية البحر وطرفه اذ الشهور انه
خرج فى البر ويحتمل ان الى بمعنى مع واختلف فى اسم
الخضر كما بيه والمشهور انه بليا بن ملكان بفتح اللام
وسكون الياء وكنيته ابو العباس والخضر بفتح
الخاء وكسر الضاد المعجمتين وقد تسكن مع كسر
الخاء وفتحها لقب والصحيح انه خضر معجم
من الاخضرار وانه باق الى يوم النفخة وانكر جماعة
حياته منهم المؤلف (قوله) وابو عمرو والحسن واليزيدى
وفرا يعقوب وسكون الشين والباقون بفتحها وها
لغتان (قوله) مزين بفتح ميمه وزايين اولاهما
مفتوحة بينهما مثناة تحتية ساكنة (قوله)

لا فاوحى الله تعالى إلى موسى بل عبدنا خضر فسأل
موسى السبيل اليه فجعل الله له الحوت آية وقيل له اذا
فقدت الحوت فارجع فانك ستلقاه فكان يتتبع أثر
الحوت في البحر فقال لموسى فتاه أرأيت إذ أوينا إلى
الصخرة فاني نسيت الحوت وما أنسانيه إلا الشيطان أن
أذكره قال ذلك ما كنا نبغي فارتدا على آثارهما قصصا
فوجدا خضرا فكان من شأنهما الذي قص الله تعالى في كتابه
باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لابن عباس
اللهم علمه الكتاب ٥ حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث
حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال ضمني النبي
صلى الله عليه وسلم وقال اللهم علمه الكتاب ٥ باب
متى يصح سماع الصغير * حدثنا اسمعيل بن أبي أويس
قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن
عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس قال أقبلت
راكبا على حمار أتان وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام
ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بمنى الى غير
جدار فمررت بين يدي بعض الصف وأرسلت الأتان
ترتع فدخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي ٥ حدثني
محمد بن يوسف قال حدثنا أبو مسهر قال حدثني
محمد بن حرب قال حدثني الزبيدي عن الزهري عن
محمود بن الربيع قال عقلت من النبي صلى الله عليه وسلم

(قوله) فاوحى الله في رواية عز وجل (قوله)
عبدنا خضر اي اعلم منك بما اعلمنا الخ وهو
احد القدوة مما لا تعلم الانبياء الا ما اعلمه
النبوة واحوال الشريعة وسياسة الامة (قوله)
آية اي علامة لمكان الخضر ولقيه (قوله)
اي لموسى باموسى اذا فقدت الخ منتهى التابع
فانك اجوذ ذلك انه لما سئل هل في الساحل
قال الله تعالى اطلبه على الساحل فقيل له
قال يارب كيف لي به قال تأخذ حوتا الخ (قوله)
فقد فقدته فهو هناك فقيل الحوت فاخبر في (قوله)
وقال لفتاه اذا فقدت الحوت قال العلامة الخ
يتبع بتشديد التاء كان يريد وينتظر ان يفقد الحوت
كان المراد كان يريد الظاهر انه ما تبع الا بعد
فيتبع انزه الخ لعل المراد الرجوع الى الاول
ما وجد (قوله) فكان اعمال الرجوع يتبع ويكون
معنى قوله فقصصا ومطاوعا فاعل قبل الاعمال
فقال لفتيه الخ لعل الفاء للدلالة على ان قص موسى
يتبع والقول بعد الخروج بقليل والله تعالى اعلم
ذلك القول موسى بن نون فانه كان يخدمه
وفق موسى يوشع بن نون (قوله) باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الخ
عباس في رواية اسقاطه وضعها فالصغير في
وما بعده لابن عباس لسبق ذكره في الباب قبل
القرآن (قوله) ضمني انحاء الى نفسه او صدره
بعض الروايات وقد روايتا الوجه الرجل بالباء
بالنون مني يسمع سماع الصغير او يدبا السماع
مطلقا التعقل ويؤخذ من مجموع حديثي الباب
ان من صحة السماع والتعقل مطلقا من
التعقل والله تعالى اعلم اه سندي (قوله)
وفي رواية سماع الصبي

مَحَجَّةً تَجْحَاهَا فِي وَجْهِي وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ مِنْ دَلْوِهِ ۝
بَابُ الْخُرُوجِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ وَرَحَلَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ
مَسِيرَةَ شَهْرٍ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ أُنَيْسٍ فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ ۝
حَدَّثَنَا أَبُو الْغَيْثِ سَيْفُ خَالِدِ بْنُ خَلِيٍّ قَاضِي حِمْصَ قَالَ ثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ
عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُمَا أَنَّ تَمَارَى هُوَ وَالْحُرُّ بْنُ قَيْسِ بْنِ حِصْنٍ الْفَزَارِيُّ
فِي صَاحِبِ مُوسَى فَمَرَّ بِهِمَا أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ
فَقَالَ إِنِّي تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى
الَّذِي سَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لُقِيِّهِ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ شَأْنَهُ فَقَالَ أُبَيٌّ نَعَمْ إِنِّي سَمِعْتُ
رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ شَأْنَهُ يَقُولُ
بَيْنَمَا مُوسَى فِي مَلَإٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ
أَتَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْكَ قَالَ مُوسَى لَا فَأَوْحَى اللهُ تَعَالَى
إِلَى مُوسَى بَلْ عَبْدُنَا خَضِرٌ فَسَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لُقِيِّهِ فَجَعَلَ
اللهُ لَهُ الْحُوتَ آيَةً وَقِيلَ لَهُ إِذَا فَقَدْتَ الْحُوتَ
فَارْجِعْ فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ فَكَانَ مُوسَى يَتَتَبَّعُ أَثَرَ الْحُوتِ
فِي الْبَحْرِ فَقَالَ فَتَى مُوسَى لِمُوسَى أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى
الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا
الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ قَالَ مُوسَى ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي
فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا فَوَجَدَا خَضِرًا فَكَانَ مِنْ

شأنهما ما قص الله في كتابه * باب فضل من علم وعلم * حدثنا محمد بن العلاء قال ثنا حماد بن أسامة عن بريد بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير أصاب أرضا فكان منها نقية قبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير وكانت منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها فشربوا وسقوا وزرعوا وأصاب منها طائفة أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلم ومثل من لم يرفع بذلك رأسا ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به قال أبو عبد الله قال إسحق وكان منها طائفة قبلت الماء فاع يعلوه الماء والصفصف المستوي على الأرض * باب رفع العلم وظهور الجهل وقال ربيعة لا ينبغي لأحد عنده شيء من العلم أن يضيع نفسه * حدثنا عمران بن ميسرة ثنا عبد الوارث عن أبي التياح عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من أشراط الساعة أن يرفع العلم ويثبت الجهل ويشرب الخمر ويظهر الزنا * ثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال لأحدثنكم حديثا لا يحدثكم أحد بعدي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن من أشراط الساعة أن يقل العلم ويظهر الجهل ويظهر الزنا وتكثر النساء ويقل الرجال حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد

باب فضل من علم وعلم بضم العين الاسم المشتق من العلم وتوالى منها ساكنان على غير حدهما فحذف الثاني منهما لالتقاء الساكنين وهو الميم والتاء سببا وفاصلة كذا بهامش اليونينية (قوله مثل الغيث الكثير) أي المطر الذي يأتي عند سنة وقوله كثير بالرفع صفة الغيث (قوله أصاب أرضا جملة حالية بتقدير قد (قوله فكان منها نقية) من الأرض وهي بفتح النون وكسر القاف مشددة أي طاهرة وفي رواية نقية بضم النون وفتح القاف وتشديد الياء مع الهمز وبعدها تاء موحدة (قوله أجادب) بالجيم والدال المهملة جمع جدب بضم الجيم وسكون الدال وفتح الموحدة وبالمعجمة جمع جدبة بضم الجيم وسكون الدال وفتح الموحدة وهي الأرض الصلبة التي لا تنبت والمراد هنا التي لا تنبت ماء ولا كلأ (قوله قيعان) جمع قاع وهو المستوي من الأرض الذي يستنقع فيه الماء فيبقى أياما (قوله لا تمسك ماء) أي لا تنبت كلأ وفي رواية لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ (قوله فقه) بكسر القاف أي علم وزنا ومعنى (قوله ونفعه ما بعثني الله به) أي علم الناس ما بعثني الله به (قوله فعلم وعلم) بالبناء للمفعول فيهما (قوله ومثل من لم يرفع بذلك رأسا) أي لم يعتن بتعلم العلم ولا بتعليمه (قوله ولم يقبل هدى الله) أي لم يعمل بما جئت به (قوله قال أبو عبد الله قال إسحق) هو ابن راهويه شيخ البخاري (قوله وكان منها طائفة) أي من الأرض (قوله قبلت الماء) أي شربته (قوله فاع) بالعين المهملة وبعد الألف ياء موحدة ساكنة ثم عين مهملة أخرى أي أرض مستوية لا تنبت الكلأ وهو الرطب ولا العشب وهو اليابس (قوله يعلوه الماء) أي يغطيه (قوله والصفصف المستوي على الأرض) أي المستوي من الأرض وهو بالصاد المهملة والفاء المكررة وبينهما عين مهملة ساكنة وهو تفسير لقوله فاع (قوله باب رفع العلم وظهور الجهل) أي ذهاب العلم بموت العلماء وظهور الجهل بفقد العلماء (قوله وقال ربيعة) هو ابن أبي عبد الرحمن شيخ مالك (قوله لا ينبغي لأحد عنده شيء من العلم أن يضيع نفسه) أي لا ينبغي لمن علم شيئا من العلم أن يضيع نفسه بترك العمل به لئلا يدخل في الوعيد الوارد في حق العلماء الذين لا يعملون بعلمهم (قوله حدثنا عمران بن ميسرة) بفتح الميم وسكون التحتية وبالسين المهملة (قوله ثنا عبد الوارث) بن سعيد (قوله عن أبي التياح) بفتح المثناة وتشديد التحتية وبالحاء المهملة (قوله عن أنس بن مالك) أي الأنصاري (قوله إن من أشراط الساعة) أي علاماتها جمع شرط بفتحتين وسكن للضرورة (قوله أن يرفع العلم) أي علم الدين بموت العلماء (قوله ويثبت الجهل) أي يظهر (قوله ويشرب الخمر) أي يكثر شربها (قوله ويظهر الزنا) أي يكثر فعله (قوله ثنا مسدد) هو ابن مسرهد (قوله عن شعبة) هو ابن الحجاج (قوله عن قتادة) هو ابن دعامة (قوله عن أنس رضي الله عنه) أي الأنصاري (قوله لأحدثنكم حديثا) أي لأخبرنكم خبرا (قوله لا يحدثكم أحد بعدي) أي لأنه سيموت بعدي (قوله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول) أي في حياتي (قوله إن من أشراط الساعة) أي علاماتها (قوله أن يقل العلم) أي علم الدين بموت العلماء (قوله ويظهر الجهل) أي يكثر (قوله ويظهر الزنا) أي يكثر فعله (قوله وتكثر النساء ويقل الرجال) أي بموتهم في الحروب (قوله حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد) أي الرجل القائم بأمورهن وهو الزوج أو القريب وهذا مجاز عن كثرة النساء وقلة الرجال وقيل المراد بالقيم الذي يقوم بأمر المرأة من تزويج ونفقة وغيرها وقيل المراد بالقيم الذي يقوم بأمر نفسه من كسب وغيره فالمعنى يتزوج الواحد عددا من النساء لقلة الرجال وهذا مجاز عن كثرة النساء وقلة الرجال (قوله أن يقل العلم) أي علم الدين بموت العلماء (قوله ويظهر الجهل) أي يكثر (قوله وتكثر النساء ويقل الرجال) أي بموتهم في الحروب (قوله حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد) أي الرجل القائم بأمورهن وهو الزوج أو القريب وهذا مجاز عن كثرة النساء وقلة الرجال وقيل المراد بالقيم الذي يقوم بأمر المرأة من تزويج ونفقة وغيرها وقيل المراد بالقيم الذي يقوم بأمر نفسه من كسب وغيره فالمعنى يتزوج الواحد عددا من النساء لقلة الرجال وهذا مجاز عن كثرة النساء وقلة الرجال (قوله أن يقل العلم) أي علم الدين بموت العلماء (قوله ويظهر الجهل) أي يكثر (قوله وتكثر النساء ويقل الرجال) أي بموتهم في الحروب (قوله حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد) أي الرجل القائم بأمورهن وهو الزوج أو القريب وهذا مجاز عن كثرة النساء وقلة الرجال وقيل المراد بالقيم الذي يقوم بأمر المرأة من تزويج ونفقة وغيرها وقيل المراد بالقيم الذي يقوم بأمر نفسه من كسب وغيره فالمعنى يتزوج الواحد عددا من النساء لقلة الرجال وهذا مجاز عن كثرة النساء وقلة الرجال

باب فضل العلم * حدثنا سعيد بن عفير ثنا الليث حدثني عقيل
عن ابن شهاب عن حمزة بن عبد الله بن عمر أن ابن عمر قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا أنا نائم أتيت بقدح لبن فشربت
حتى إني لأرى الري يخرج في أظفاري ثم أعطيت فضلي عمر بن الخطاب
قالوا فما أولته يا رسول الله قال العلم * باب الفتيا
وهو واقف على ظهر الدابة أو غيرها * حدثنا إسمعيل بن مالك
عن ابن شهاب عن عيسى بن طلحة بن عبد الله عن عبد الله بن عمرو بن
العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف في حجة الوداع
بمنى للناس يسألونه فجاءه رجل فقال لم أشعر فحلقت قبل
أن أذبح فقال اذبح ولا حرج فجاء آخر فقال لم أشعر فنحرت
قبل أن أرمي قال ارم ولا حرج فما سئل النبي صلى الله عليه وسلم
عن شيء قدم ولا أخر إلا قال افعل ولا حرج * باب
من أجاب الفتيا بإشارة اليد والرأس * حدثنا موسى بن
إسمعيل ثنا وهيب ثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي
صلى الله عليه وسلم سئل في حجته فقال ذبحت قبل أن أرمي
فأومأ بيده فقال لا حرج وقال حلقت قبل أن أذبح فأومأ
بيده ولا حرج * حدثنا المكي بن إبراهيم أخبرنا حنظلة عن
سالم قال سمعت أبا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
يقبض العلم ويظهر الجهل والفتن ويكثر الهرج قيل يا رسول الله
وما الهرج فقال هكذا بيده فحرفها كأنه يريد القتل * ثنا
موسى بن إسمعيل حدثنا وهيب ثنا هشام عن فاطمة عن أسماء

قالت

(قوله عفير بضم العين) (قوله بسؤل في رواية قال) (قوله
أنبت بجواب بينا) (قوله فشربت أي من اللبن) (قوله حتى
أني بكسر همزة إن ونونها بعد حتى الابتدائية أو الجارة
على حبلها عادة مستطاد) (قوله أو يخرج الهمزة من
الري قال العلامة الكرماني وفي رواية يخرج من
الظفار أي أظفاري وهو الظاهر المستفاد من بعض الشراح يحمل نفاد
الجسد للعطاء بعد ما رتوى وهو الظاهر المناسب للمقام
الذي هو صدد بيانه الري وهو الله تعالى أعلم وهذا الحمل
على الفضل المعنوي لا أرى له معنى ظاهرا في الاظفار
والله تعالى أعلم) (قوله فضلي أي ما فضل
من لبن القدح الذي شربت منه) (قوله عمر منصوب
على الاغراء) (قوله فما أولته أي اللبن والشرب
أي ما تأويله قالوا أي الصحابة فما أولته قال العلم
أي أولته العلم أو بالعلم أقله وذوقه
والقول بالعلم أو بالعلم وبالرفع خبر لمبتدأ محذوف أي
وهو العلم) (قوله العلم بالنصب
والتنوين وبالرفع بتقدير هو العلم) (قوله الفتيا بفتح الفاء
وضمها وبالياء وبالواو) (قوله واقف أي
وكون الشأن) (قوله على ظهر الدابة أي
أو غيرها كالمحمل والهودج) (قوله بمنى أي
في منى) (قوله فجاءه رجل هو الزبير بن العوام
كما في رواية) (قوله لم أشعر بفتح الهمزة
وضم العين أي لم
أعلم) (قوله فحلقت أي رأسي) (قوله ولا حرج لا إثم عليك
أو لا حرج عليك) (قوله فما سئل النبي أي في ذلك اليوم
أو في منى) (قوله إلا قال افعل ولا حرج أي
في ذلك اليوم) (قوله من أجاب الفتيا بإشارة اليد
والرأس أي في تفهيم السائل) (قوله أومأ بيده
أي أشار) (قوله ولا حرج أي في ذلك
اليوم) (قوله حنظلة بن أبي سفيان الجمحي
المكي) (قوله يقبض العلم أي يرفع
بموت العلماء) (قوله ويظهر الجهل أي
بين الناس) (قوله والفتن أي الحروب
والمراد بها ما يشمل الفتن الصغرى) (قوله ويكثر الهرج
قال العلامة الكرماني ويجوز أن يكون استئنافا فالواو
للاستئناف) (قوله قيل يا رسول الله
أفضل للنسخ أو أعرب اسم) (قوله وما الهرج
قال العلامة الكرماني ويجوز أن يكون استئنافا فالواو
للاستئناف) (قوله هكذا بيده أي الذي) (قوله فحرفها
أي عطفها) (قوله كأنه يريد القتل أي
أو أي شخص) (قوله ثنا موسى بن إسمعيل حدثنا وهيب
ثنا هشام عن فاطمة عن أسماء) (قوله قالت
أي من أسماء يوم العيد أو يوم النحر والله تعالى أعلم

قالت

قالت أتيت عائشة وهي تصلي فقلت ما شأن الناس فأشارت
إلى السماء فإذا الناس قيام فقالت سبحان الله قلت آية فأشارت
برأسها أي نعم فقمت حتى تجلاني الغشي فجعلت أصب على رأسي
الماء فحمد الله عز وجل النبي صلى الله عليه وسلم وأثنى عليه ثم
قال ما من شيء لم أكن أريته إلا رأيته في مقامي هذا حتى
الجنة والنار فأوحي إلي أنكم تفتنون في قبوركم مثل أو
قريبا لا أدري أي ذلك قالت أسماء من فتنة المسيح الدجال
يقال ما علمك بهذا الرجل فأما المؤمن أو الموقن لا أدري
أيهما قالت أسماء فيقول هو محمد هو رسول الله صلى الله عليه وسلم
جاءنا بالبينات والهدى فأجبنا واتبعنا هو محمد ثلاثا
فيقال نم صالحا قد علمنا إن كنت لموقنا به وأما المنافق أو المرتاب
لا أدري أي ذلك قالت أسماء فيقول لا أدري سمعت الناس
يقولون شيئا فقلته

باب تحريض النبي صلى الله عليه وسلم

وفد عبد القيس على أن يحفظوا الإيمان والعلم ويخبروا من
وراءهم وقال مالك بن الحويرث قال لنا النبي صلى الله عليه وسلم
ارجعوا إلى أهليكم فعلموهم • ثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا
شعبة عن أبي جمرة قال كنت أترجم بين ابن عباس وبين الناس
فقال إن وفد عبد القيس أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقال من
الوفد أو من القوم قالوا ربيعة فقال مرحبا بالقوم أو بالوفد
غير خزايا ولا ندامى قالوا إنا نأتيك من شقة بعيدة وبيننا
وبينك هذا الحي من كفار مضر ولا نستطيع أن نأتيك

إِلَّا فِي شَهْرِ حَرَامٍ فَمُرْنَا بِأَمْرٍ نُخْبِرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا نَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ
فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحْدَهُ
قَالَ هَلْ تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَحْدَهُ قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ
أَعْلَمُ قَالَ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَإِقَامُ
الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَصَوْمُ رَمَضَانَ وَتُعْطُوا الْخُمُسَ مِنَ
الْمَغْنَمِ وَنَهَاهُمْ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُزَفَّتِ قَالَ شُعْبَةُ وَرُبَّمَا
قَالَ النَّقِيرِ وَرُبَّمَا قَالَ الْمُقَيَّرِ قَالَ احْفَظُوهُ وَأَخْبِرُوا بِهِ مَنْ
وَرَاءَكُمْ * بَابُ الرِّحْلَةِ فِي الْمَسْأَلَةِ النَّازِلَةِ وَتَعْلِيمِ أَهْلِهِ *
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عُمَرُ
ابْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ نَبَّأَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ
الْحَارِثِ أَنَّهُ تَزَوَّجَ ابْنَةً لِأَبِي إِهَابِ بْنِ عَزِيزٍ فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ
إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُ عُقْبَةَ وَالَّتِي تَزَوَّجَ بِهَا فَقَالَ لَهَا عُقْبَةُ مَا
أَعْلَمُ أَنَّكِ أَرْضَعْتِنِي وَلَا أَخْبَرْتِنِي فَرَكِبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِالْمَدِينَةِ فَسَأَلَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ وَقَدْ
قِيلَ فَفَارَقَهَا عُقْبَةُ وَنَكَحَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ * بَابُ
التَّنَاوُبِ فِي الْعِلْمِ * حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ
وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ كُنْتُ أَنَا وَجَارٌ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ وَهِيَ
مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النُّزُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزِلُ يَوْمًا فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ بِخَبَرِ

ذَلِكَ

(قوله ينخبر بالرفع صفة لامر والجزم جوابا للامر (قوله
مدخل باسقاط واو العطف الثامنة فى رواية كتابا
مع الرفع على الحال المقدرة اى مخبرا معتدا به فى دخول
والجزم جوابا للامر وجوابا بعد جواب وقد فرق البوشنجى
وندخل باثبات العاطف كالاول فلا تنافى الجزم والله اعلم
مع رفع الاول ٥ شيخنا (قوله وتعطوا اصح بان فى رواية
فى نسخ البخارى ثم قال وتعطوا فكان الخمس
جواز حضر صلاته عليه السلام (قوله ان الدباء القرع اليابس الخ
اى ابو حمزة والنقير بالنون والقاف الخشب
والمقير المطلى بالقار (قوله اى الحكاية اى الجزع المنقور
الكلام على هذا الحديث فى كتاب الايمان مستوفى والله اعلم
الحافظ ابو الفتح (قوله بكسر الراء من رحل اى ارتحل
الواحدة ارحلة بضم الراء وسكون الحاء وفتحها ايضا
اليه ٥ شيخنا (قوله ابى اهاب بضم الهمزة وتخفيف الهاء
اهاب بكسر الهمزة وتشديد الهاء (قوله ابنة عزيز
ابنة عبيد بضم العين وسكون الموحدة وفتح التحتية
ام يحيى (قوله فاتته امرأة الخ فى نسخة اتى
اسمها (قوله والتى تزوج بها هى عنيبة فى نسخة
(قوله فركب الى رسول الله الخ فى نسخة زيادة
المدينة (قوله فقال رسول الله الخ فى نسخة
(قوله وقد قيل الخ فى نسخة زيادة فى نسخة
وكيف وقد قيل ٥ شيخنا (قوله فارقها عقبة الخ
ولم يذكر ما ضابطا لان الكسرة فيها وفى
الاخبار فانه كان قال فى العلم حاصلة الحال

ذٰلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْوَحْيِ وَغَيْرِهِ وَاِذَا تَرَكَ فَعَلَ مِثْلَ ذٰلِكَ فَنَزَلَ
الْاَنْصَارِيُّ يَوْمَ نَوْبَتِهِ فَضَرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا فَقَالَ اَثَمَّ
هُوَ فَفَزِعْتُ فَخَرَجْتُ اِلَيْهِ فَقَالَ قَدْ حَدَثَ اَمْرٌ عَظِيمٌ قَالَ
فَدَخَلْتُ عَلٰى حَفْصَةَ فَاِذَا هِيَ تَبْكِي قُلْتُ طَلَّقَكُنَّ رَسُوْلُ اللّٰهِ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ لَا اَدْرِي ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ وَاَنَا قَائِمٌ اَطَلَّقْتَ نِسَاءَكَ قَالَ لَا فَقُلْتُ اَللّٰهُ
اَكْبَرُ * بَابُ الْغَضَبِ فِي الْمَوْعِظَةِ وَالتَّعْلِيمِ اِذَا رَاٰى مَا يُكْرَهُ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ اَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ اَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ اَبِي
حَازِمٍ عَنْ اَبِي مَسْعُودٍ الْاَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَجُلٌ
يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ لَا اَكَادُ اُدْرِكُ الصَّلٰوةَ مِمَّا يُطَوِّلُ بِنَا فُلَانٌ
فَمَا رَاَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَوْعِظَةٍ اَشَدَّ غَضَبًا مِنْ
يَوْمِئِذٍ فَقَالَ اَيُّهَا النَّاسُ اِنَّكُمْ مُنَفِّرُوْنَ فَمَنْ صَلّٰى بِالنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ
فَاِنَّ فِيهِمُ الْمَرِيضَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَةِ * نَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مُحَمَّدٍ
نَا اَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ نَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ الْمَدِينِيُّ عَنْ رَبِيعَةَ
ابْنِ اَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ زَيْدٍ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ
رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاَلَهُ رَجُلٌ
عَنِ اللُّقَطَةِ فَقَالَ اعْرِفْ وِكَاءَهَا اَوْ قَالَ وِعَاءَهَا وَعِفَاصَهَا
ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةً ثُمَّ اسْتَمْتِعْ بِهَا فَاِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَاَدِّهَا اِلَيْهِ
قَالَ فَضَالَّةُ الْاِبِلِ فَغَضِبَ حَتّٰى احْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ اَوْ قَالَ
احْمَرَّ وَجْهُهُ فَقَالَ وَمَالَكَ وَلَهَا مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا
تَرِدُ الْمَاءَ وَتَرْعَى الشَّجَرَ فَذَرْهَا حَتّٰى يَلْقَاهَا رَبُّهَا قَالَ

فضالة الغنم قال لك او لاخيك او للذئب * حدثنا محمد بن
العلاء نا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال
سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن اشياء كرهها فلما اكثر عليه
غضب ثم قال للناس سلوني عما شئتم قال رجل من ابي قال
ابوك حذافة فقام آخر فقال من ابي يا رسول الله فقال ابو
سالم مولى شيبة فلما رأى عمر ما في وجهه قال يا رسول الله
انا نتوب الى الله عز وجل * باب من برك على ركبتيه عند
الامام او المحدث * حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن
الزهري اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
خرج فقام عبد الله بن حذافة فقال من ابي فقال ابوك
حذافة ثم اكثر ان يقول سلوني فبرك عمر على ركبتيه فقال
رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم
نبيا فسكت * باب من اعاد الحديث ثلاثا ليفهم عنه
فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا وقول الزور فما زال
يكررها وقال ابن عمر قال النبي صلى الله عليه وسلم هل بلغت
ثلاثا * حدثنا عبدة حدثنا عبد الصمد حدثنا عبد الله
ابن المثنى حدثنا ثمامة بن عبد الله عن انس عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه كان اذا تكلم بكلمة اعادها ثلاثا حتى
تفهم عنه واذا اتى على قوم فسلم عليهم ثلاثا * حدثنا
مسدد حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن يوسف بن
ماهك عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال تخلف

رسول

(قوله لك في نسخة هاك اي خذها وقوله او لاخيك
اي من الاب فطن انه لم ياخذها (قوله او للذئب) يأكلها
لانه لم ياخذها (قوله فلما اكثر) هو اذن في اخذها دون
الاباء وعليها كل ما لم يتبع من صغار السباع كالهر
فيجوز لفظ ذلك مطلقا من امر او نهي لتجاذب
على المسلمين (قوله كرهها لانه ربما يكون فيها تحريم
اكثر بهم (قوله سلوني عما شئتم) اي سئلة او غيرها
غضب اي لعدم الجدوى فيها اكثر الناس السؤال عليه (قوله
فيه (قوله سلوني) في رواية فسألوه فكلهم ما لا حاجة لهم
عما سئلتم الا ليس في نسخة نحذها وهو الصواب
فالف ما الاستفهامية حذفت الفها مع الجار (قوله
الله تعالى وهو مفرده سرقاوي (قوله قال رجل هو
عبد الله بن حذافة السهمي كما جاء في رواية
قال ما سمعت بان احدا غير ابيه كما سمعت امه
ان الناس يفعلون ذلك اي يعيرون بعضهم بعضا
فقام آخر فقال والله لو الحقني بعبد اسود للحقت به (قوله
ابيهم (قوله فقال في رواية قال وسكن الواو للخفة
وهي ما قبل الهاء ساكنة على لغة ربيعة (قوله فلما رأى ما
في وجهه اي من الغضب (قوله انا نتوب) اي
عليه وسلم انا نتوب الى الله عز وجل في رواية
فقال عمر رضينا بالله ربا الخ (قوله ثلاثا) اي
ليفهم عنه وفي رواية ثلاث مرات (قوله وقول الزور)
بالنصب عطفا على الاشراك بالله وبالرفع على
الابتداء والخبر محذوف اي من الكبائر (قوله
يكررها) اي ليفهم عنه (قوله هل بلغت) اي
ما امرت به من تبليغ الاحكام (قوله ثلاثا)
اي ليفهم عنه (قوله اذا تكلم بكلمة) اي
مهمة (قوله اعادها ثلاثا) اي ليفهم عنه
(قوله واذا اتى على قوم فسلم عليهم ثلاثا)
اي ليسمعوا السلام ويردوا عليه (قوله
تخلف) اي عن الجيش الذي توجه
مع النبي صلى الله عليه

رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر سافرناه فادركنا
وقد ازهقتنا الصلاة صلاة العصر ونحن نتوضأ فجعلنا
نمسح على ارجلنا فنادى بأعلى صوته ويل للاعقاب من النار
مرتين او ثلاثا * باب تعليم الرجل امته واهله
حدثنا محمد هو ابن سلام ثنا المحاربي ثنا صالح بن حيان
قال قال عامر الشعبي ثنا ابو بردة عن ابيه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثلاثة لهم اجران رجل من اهل الكتاب
آمن بنبيه وآمن بمحمد صلى الله عليه وسلم والعبد المملوك
اذا ادى حق الله وحق موالية ورجل كانت عنده امة
يطؤها فادبها فاحسن تاديبها وعلمها فاحسن تعليمها ثم
اعتقها فتزوجها فله اجران ثم قال عامر اعطيناكها بغير شيء
وقد كان ركب فيما دونها الى المدينة * باب عظة
الامام النساء وتعليمهن * ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن ايوب
قال سمعت عطاء قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما قال
اشهد على النبي صلى الله عليه وسلم او قال عطاء اشهد على
ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج ومعه بلال فظن
انه لم يسمع النساء فوعظهن وامرهن بالصدقة فجعلت
المرأة تلقي القرط والخاتم وبلال ماخذ في طرف ثوبه قال
ابو عبد الله وقال اسمعيل عن ايوب عن عطاء قال وقال ابن عباس
اشهد على النبي صلى الله عليه وسلم باب الحرص على الحديث
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنى سليمان عن عمرو بن ابي عمرو

باب تعليم الرجل امته واهله (قوله لا منافاة الخ) كما سبق
الاظهر ان يخصص الاول بما هو موسى بالمدح (قوله عن ابيه هو ابو موسى الاشعري)
(قوله به المؤلف في العتق وغيره * فسطلاني) (قوله باهل الكتاب القرينة او
كما صرح به في رواية اخرى (قوله آمن بنبيه موسى او عيسى عليهما السلام)
وجل (قوله آمن بمحياي بانه الموصوف في الكتاب بانه اذا بعث
الاخير (قوله وآمن بمحماي اي بانه المتاخر بالايمان (قوله والعبد
(قوله وآمن بنبيهم اي مع نبيهم اذ لا يؤمن احد بنبي الا بالايمان بمن
تاخر النبيين واسمهم الى نبينا فاذا آمن الناس كلهم حق الله منا ان
ما نزل رسول الله ارسل الى كل قوم بلسانهم (قوله ادى حق الله) بتسكين الباء وحق
المولى اي جنس الرقيق (قوله وحق موالية) بتسكين الياء وحق
وصيام وغيرها (قوله وحق موالية) بتسكين الياء وحق
معطوف عليه بالجمع لتعصل المقابلة بالجمع في قسيمه (قوله
بالمملوك لتعدد نوعهم ان المراد بالمملوك ما يشمل المبعض
ادى جميع الناس وعباد الله بعد المعنى قسيمه بتكون ملكه
للناس كل (قوله بطاعاتها بالفعل (قوله فادبها) بالتخفيف بالاطعام
وان لم يطاعها بالفعل (قوله فاحسن تاديبها) بالتخفيف بالاطعام
الجهد (قوله فاحسن تعليمها) اي ما يجب تعلمه من
امور الدين (قوله فتزوجها) اي بعد ان اصد فهاز (قوله
اجران الظاهر رجع للرجل لا خير وانما لم يقتصر عليه لان
لهم احوالا تتعدد فيها الاجور كونه داخلا في الثلاثة بحكم
الجهد لما كانت فيه مشقة متعددة وهي الادب والتعليم
والانفاق والتزوج كان مظنة ان يستحق من الاجر
اكثر من ذلك الجهات امران وهما ما بعدهم وانما يقتصر على قوله
من الناس فلم يتعرض لما بعده (قوله اجر ان اشارة الى ان الادب
للاجر اذ تزوج المراة المؤدبة العلم اكثر بركة واقرب
الى العافية لان الادب فاسب الاجنبي والاولاد وجبي
بالفاء منها فيه فاسب الاجنبي بالماء واما ذكر الاجنبي
التعقيب والعتق نقل من العبد بل من الصنف الى الصنف ولا يخفى ما
بعد الصنفين من العبد بل فاسب الانسان فيها بلفظ بدل على
ان الفاء في الاحوال فاسب الانسان في ذلك بلفظ
الاجر على ادبها وتعليمها وافراد الحرة في جوف
صلى الله عليه وسلم بل هو نبها استطرد الامام
باب عظة الامام النساء اي موعظته (قوله)

عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ
قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لَا
يَسْأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوَّلَ مِنْكَ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ
عَلَى الْحَدِيثِ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا
اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ أَوْ مِنْ نَفْسِهِ * بَابُ كَيْفَ يُقْبَضُ
الْعِلْمُ وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى نَائِبِهِ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ انْظُرْ مَا كَانَ
عِنْدَكَ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاكْتُبْهُ فَإِنِّي
خِفْتُ دُرُوسَ الْعِلْمِ وَذَهَابَ الْعُلَمَاءِ وَلَا تَقْبَلْ إِلَّا حَدِيثَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلْتُفْشُوا الْعِلْمَ وَلْتَجْلِسُوا حَتَّى يُعَلَّمَ مَنْ لَا
يَعْلَمُ فَإِنَّ الْعِلْمَ لَا يَهْلِكُ حَتَّى يَكُونَ سِرًّا * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ نَا
الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ نَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
دِينَارٍ بِذَلِكَ يَعْنِي حَدِيثَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى قَوْلِهِ ذَهَابَ
الْعُلَمَاءِ * حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ نَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ
عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ
الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ
حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُسًا جُهَّالًا فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا
بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا * بَابُ هَلْ يُجْعَلُ لِلنِّسَاءِ يَوْمٌ عَلَى حِدَةٍ
فِي الْعِلْمِ * حَدَّثَنَا آدَمُ نَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
الْأَصْبَهَانِيِّ سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ ذَكْوَانَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي

سَعِيدٍ

سَعِيدُ الْخُدْرِيُّ قَالَ النِّسَاءُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَلَبَنَا
عَلَيْكَ الرِّجَالُ فَاجْعَلْ لَنَا يَوْمًا مِنْ نَفْسِكَ فَوَاعَدَهُنَّ يَوْمًا
لَقِيَهُنَّ فِيهِ فَوَعَظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ فَكَانَ فِيمَا قَالَ لَهُنَّ مَا مِنْكُنَّ
امْرَأَةٌ تُقَدِّمُ ثَلَاثَةً مِنْ وَلَدِهَا إِلَّا كَانَ لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ
فَقَالَتِ امْرَأَةٌ وَاثْنَيْنِ فَقَالَ وَاثْنَيْنِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ
حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ ذَكْوَانَ
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ بِهَذَا وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصْبَهَانِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ ثَلَاثَةٌ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ * بَابُ
مَنْ سَمِعَ شَيْئًا فَلَمْ يَفْهَمْهُ فَرَاجَعَ فِيهِ حَتَّى يَعْرِفَهُ * حَدَّثَنَا
سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا نَافِعٌ عَنْ عُمَرَ الْجُمَحِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي
ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
كَانَتْ لَا تَسْمَعُ شَيْئًا لَا تَعْرِفُهُ إِلَّا رَاجَعَتْ فِيهِ حَتَّى تَعْرِفَهُ
وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حُوسِبَ عُذِّبَ قَالَتْ
عَائِشَةُ فَقُلْتُ أَوَلَيْسَ يَقُولُ اللهُ تَعَالَى فَسَوْفَ يُحَاسَبُ
حِسَابًا يَسِيرًا قَالَتْ فَقَالَ إِنَّمَا ذَلِكِ الْعَرْضُ وَلَكِنْ مَنْ نُوقِشَ
عُذِّبَ يَهْلِكُ * بَابُ لِيُبَلِّغِ الْعِلْمَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ
وَقَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ
ابْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدٌ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ أَنَّهُ قَالَ
لِعَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ ائْذَنْ
لِي أَيُّهَا الْأَمِيرُ أُحَدِّثْكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ

عليه وسلم الغد من يوم الفتح سمعته اذناى ووعاه قلبى
وابصرته عيناى حين تكلم به حمد الله واثنى عليه ثم قال ان
مكة حرمها ولم يحرمها الناس فلا يحل لامرئ يؤمن
بالله واليوم الآخر ان يسفك بها دما ولا يعضد بها شجرة
فان احد ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها
فقولوا ان الله قد اذن لرسوله ولم يأذن لكم وانما اذن لى
فيها ساعة من نهار ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس
وليبلغ الشاهد الغائب فقيل لابى شريح ما قال عمرو قال
انا اعلم منك يا ابا شريح ان الحرم لا يعيذ عاصيا ولا
فارا بدم ولا فارا بخربة * حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب
حدثنا حماد عن ايوب عن محمد عن ابى بكرة رضى الله عنه
ذكر النبى صلى الله عليه وسلم قال فان دماءكم واموالكم
قال محمد وحسبته قال واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم
هذا فى شهركم هذا الا ليبلغ الشاهد منكم الغائب وكان
محمد يقول صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ذلك
الا هل بلغت مرتين * باب اثم من كذب على النبى صلى الله
عليه وسلم * حدثنا على بن الجعد اخبرنا شعبة اخبرنى
منصور سمعت ربعى بن حراش يقول سمعت عليا رضى الله
عنه يقول قال النبى صلى الله عليه وسلم لا تكذبوا على فانه
من كذب على فليلج النار * حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة
عن جامع بن شداد عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن ابيه

قال

(قوله سمعته اذناى اصله اذنانى فحذفت
النون واللام للاضافة لتاء المتكلم والجملة
فى محل نصب صفة للمولا (قوله ووعاه) اى حفظه
قلبى وتحقيقه فيه (قوله وابصرته عيناى بناء
الثانية كسمعته اذناى لان كلا كان مرئى
فى الانسان كالبد والعين والاذن فهو موزن
بحذافيرها من الراس والعينان قربى احمادة

على العين من وراء حجاب بل على الرؤية والمشاهدة
واتى بالتثنية تاكيدا (قوله واثنى عليه من عطف
العام على الخاص لما مر (قوله ان مكة حرمها الله
تعالى اى يوم خلق السموات والارض (قوله فلا
يحل بكسر الحاء (قوله لامرئ بكسر الراء انباعا
للميم على مذهب البصريين ومثله المراة (قوله)

قال قلت للزبير اني لا اسمعك تحدث عن النبي صلى الله عليه
وسلم كما يحدث فلان وفلان قال اما اني لم افارقه ولكن
سمعته يقول من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار * حدثنا
ابو معمر حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز قال قال انس رضي
الله عنه انه ليمنعني ان احدثكم حديثا كثيرا ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال من تعمد علي كذبا فليتبوأ مقعده من النار
حدثنا المكي بن ابراهيم نا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة ابن الاكوع
رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من
يقل علي ما لم اقل فليتبوأ مقعده من النار * حدثنا موسى
حدثنا ابو عوانة عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تسموا باسمي ولا تكنوا
بكنيتي من رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان
لا يتمثل في صورتي ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ
مقعده من النار * باب كتابة العلم * حدثنا
محمد بن سلام اخبرنا وكيع عن سفيان عن مطرف عن الشعبي
عن ابي جحيفة قال قلت لعلي رضي الله عنه هل عندكم
كتاب قال لا الا كتاب الله او فهم اعطيه رجل مسلم
او ما في هذه الصحيفة قال قلت وما في هذه الصحيفة
قال العقل وفكاك الاسير لا يقتل مسلم بكافر * حدثنا
ابو نعيم الفضل بن دكين نا سفيان عن يحيى عن ابي سلمة عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان خزاعة قتلوا رجلا من بني ليث

(قوله تحدث حذف مفعوله لتشمل رفعه كما يجيء) فلان وفلان سمي منهما فيروز وابنة ابي ملكة عبد الله بن مسعود (قوله اما اني لم افارقه اي رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد الاسماعيلي من هذا الوجه الا ثلاثا او اربعا (قوله ولكن سمعته) اي مع النبي صلى الله عليه وسلم (قوله يقول) والمراد في الاغلب والا فقد هاجر الزبير الى المدينة وانما ورد هذا الوعيد على من سمع الحديث لان لازم الحديث حجة ولازمه اعادة الحديث الذي ذكره ولهذا ذهب جمع من السلف الى تحريم الرواية بالمعنى لقوله كذا وكذا (قوله من كذب علي) ممكن بالبناء للفاعل والمفعول لان كلا منهما كذب على النبي صلى الله عليه وسلم (قوله فليتبوأ) اي ليتخذ لنفسه منزلا وهو امر تهديد او بمعنى التهكم او دعاء على فاعله (قوله من النار) اي بجهنم او بعض النار بحسب ما يستحقه من العذاب (قوله من كذب فلما سلم) اي من الكذب (قوله انه الكذب) اي النوع الكذب او الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم (قوله فليتبوأ) امر بمعنى الخبر او بمعنى الدعاء او بمعنى التهديد او بمعنى التهكم او الامر على حقيقته والمعنى انه ينبغي له ان يتخذ لنفسه منزلا من النار (قوله من رآني في المنام) اي من رآني في المنام فقد رآني حقا او فسيراني في اليقظة كما ورد به الخبر الصحيح (قوله فان الشيطان لا يتمثل في صورتي) اي بالنسبة الى ما يتعلق بالشرع واولها او الاحاديث التي يسمعها منه او يراها فيه (قوله ومن كذب علي متعمدا) اي عالما بانه كذب (قوله فليتبوأ مقعده من النار) اي بجهنم او بعض النار بحسب ما يستحقه من العذاب (قوله باب كتابة العلم) اي جوازها او استحبابها او وجوبها على من خشي النسيان او ضياع العلم بموته او نحو ذلك (قوله حدثنا محمد بن سلام) هو البيكندي (قوله اخبرنا وكيع) هو ابن الجراح (قوله عن سفيان) هو الثوري (قوله عن مطرف) هو ابن طريف (قوله عن الشعبي) هو عامر بن شراحيل (قوله عن ابي جحيفة) هو وهب السوائي (قوله قال قلت لعلي) اي ابن ابي طالب (قوله هل عندكم كتاب) اي من الكتب السماوية (قوله قال لا الا كتاب الله) اي القرآن (قوله او فهم) بالرفع عطف على كتاب الله اي الا فهم (قوله اعطيه رجل مسلم) اي من الله تعالى (قوله او ما في هذه الصحيفة) اي من العلوم (قوله قال العقل) اي الذي هو سبب النجاة (قوله وفكاك الاسير) اي من يد الكفار ومن النار (قوله لا يقتل مسلم بكافر) اي قصاصا لان الكافر ليس بمعصوم الدم (قوله حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين) هو شيخ البخاري (قوله نا سفيان) هو الثوري (قوله عن يحيى) هو ابن ابي كثير (قوله عن ابي سلمة) هو ابن عبد الرحمن (قوله عن ابي هريرة رضي الله عنه ان خزاعة قتلوا رجلا من بني ليث)

عام فتح مكة بقتل منهم قتلوه فاخبر بذلك النبي صلى الله عليه
وسلم فركب راحلته فخطب فقال ان الله حبس عن مكة
القتل او الفيل شك ابو عبد الله وسلط عليهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم والمؤمنون الا وانها لم تحل لاحد
قبلي ولا تحل لاحد بعدي الا وانها حلت لي ساعة من نهار
الا وانها ساعتي هذه حرام لا يختلى شوكها ولا يعضد
شجرها ولا تلتقط ساقطتها الا لمنشد فمن قتل فهو بخير
النظرين اما ان يفدى واما ان يقاد اهل القتيل فجاء رجل
من اهل اليمن فقال اكتب لي يا رسول الله فقال اكتبوا
لابي فلان فقال رجل من قريش الا الاذخر يا رسول الله
فانا نجعله في بيوتنا وقبورنا فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الا الاذخر * حدثنا علي بن عبد الله حدثنا
سفيان حدثنا عمرو اخبرني وهيب بن منبه عن اخيه
سمعت ابا هريرة يقول ما من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم احد اكثر حديثا عنه مني الا ما كان من عبد الله
ابن عمرو فانه كان يكتب ولا اكتب * تابعه معمر عن
همام عن ابي هريرة * حدثنا يحيى بن سليمان حدثني
ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن
عبد الله عن ابن عباس قال لما اشتد بالنبي صلى الله
عليه وسلم وجعه قال ائتوني بكتاب اكتب لكم كتابا
لا تضلوا بعده قال عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم

غلبه

(قوله حبس) اى منع (قوله او الفيل) الحيوان
المعروف (قوله وسلط) بالبناء للمفعول (قوله
والمؤمنون) في رواية بالنصب وبنا سلط للفاعل على
(قوله الا وانها) الاولى بالفاء (قوله لم تحل)
بفتح اوله وكسر ثانيه (قوله ولا تحل) بضم اوله
وكسر ثانيه وفي رواية بالفاء (قوله لا يختلى)
الخلا وهو الرطب واستثنى بعده بان لم تقل
المنابع ما فيها والنقل بعدى للاستثنا

واجيب بان المعنى لم يحل لاحد
المستقبل نحو قاسم (قوله لا يختلى) بالخا المعجمة
اى لا يحصد نبات الخلا (قوله اذا قلعته) وذكر
الشوك دل على مسمى الخلا وفي غيره من باب اولى (قوله
فمن قتل له قتيل) حذف وفي بيانه في رواية
المصنف في الديات من ابتيع بهذا الاسناد فقتل له
قتيل (قوله فانا نجعله في بيوتنا) للاسقف فوق
القبر او نجلد بالطين لنادينا اذا بنى بها

غلبه الوجع وعندنا كتاب الله حسبنا فاختلفوا وكثر
اللغط قال قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع فخرج
ابن عباس يقول ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول
الله صلى الله عليه وسلم وبين كتابه * باب
العلم والعظة بالليل * حدثنا صدقة انبأنا ابن عيينة
عن معمر عن الزهري عن هند عن ام سلمة ح وحدثنا عمرو
ويحيى بن سعيد عن الزهري عن هند عن ام سلمة قالت استيقظ
النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فقال سبحان الله ماذا
انزل الليلة من الفتن وماذا فتح من الخزائن ايقظوا صواحب
الحجر فرب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة * باب
السمر في العلم * حدثنا سعيد بن عفير حدثني الليث حدثني
عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن سالم وابي بكر بن سليمان
ابن ابي حثمة ان عبد الله بن عمر قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم
العشاء في آخر حياته فلما سلم قام فقال ارأيتكم ليلتكم هذه
فان على رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد
حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا الحكم سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس
قال بت في بيت خالتي ميمونة بنت الحارث زوج النبي صلى الله
عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم عندها في ليلتها
فصلى النبي صلى الله عليه وسلم العشاء ثم جاء الى منزله فصلى
اربع ركعات ثم نام ثم قام ثم قال نام الغليم او كلمة تشبهها
ثم قام فقمت عن يساره فجعلني عن يمينه فصلى خمس ركعات

وقوله غلبه الوجع اي فيشق عليه املاء الكتاب
او مباشرة الكتابة وكان عمر فهم من ذلك انه يقتضي
التطويل قال القرطبي وغيره ائتوني امر وكان حق
المامور ان يبادر للامتثال لكن ظهر لعمر مع طائفة
انه ليس على الوجوب وانه من باب الارشاد الى الاصلح
فكرهوا ان يكلفوه ما يشق عليه في تلك
الحالة مع استحضارهم قوله تعالى ما فرطنا في
الكتاب من شيء ونحو ذلك وفي تركه الانكار على عمر دليل على ذلك وقوله
والسلام اي هو كافينا وقوله فاختلفوا اي الصحابة
حسبنا ما انقضى بل بكيت وقوله اللغط بتحريك
فقالت طائفة اي الصوت بسبب ذلك فلما اي
الامر واللجة قال الآخرون وفي رواية فقال
ذلك صلى الله عليه وسلم وقال تعالوا وقوله قوموا
بناء العطف وفي اخرى وقال بالضم فاعل
عنا اي عن جهتي وقوله ابن عباس يقول ان ابن
ينبغي وقوله فيخرج ابن عباس الخ فان ناد
عباس كان معهم وانه في تلك الحالة خرج يقول عند
هذه المقالة وليس الامر في الواقع على ما يقتضيه
هذا الظاهر بل ابن عباس المذكور انما كان يقول عند
ما عليك بهذا الحديث في رواية معمر عند
في الاعتصام وغيره قال عبيد الله فكان ابن عباس
يقول وكذا لاحمد من طريق جرير باب العلم اي تعليم
العلم بالليل والعظة اي الوعظ واراد المؤلف بذا
علم ان النهي عن الحديث بعد العشاء مخصوص بما
لا يكون في الخير [illegible]

ثم صلى ركعتين ثم نام حتى سمعت غطيطه أو خطيطه ثم خرج الى الصلاة * باب حفظ العلم * حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا مالك عن ابن شهاب عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ان الناس يقولون اكثر ابو هريرة ولولا آيتان في كتاب الله ما حدثت حديثا ثم يتلو ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات الى قوله الرحيم ان اخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالاسواق وان اخواننا من الانصار كان يشغلهم العمل في اموالهم وان ابا هريرة كان يلزم رسول الله صلى الله عليه وسلم لشبع بطنه ويحضر ما لا يحضرون ويحفظ ما لا يحفظون * حدثنا احمد بن ابي بكر ابو مصعب حدثنا محمد بن ابراهيم بن دينار عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه قلت يا رسول الله اني اسمع منك حديثا كثيرا انساه قال ابسط رداءك فبسطته فغرف بيديه ثم قال ضمه فضممته فما نسيت شيئا بعده ثنا ابراهيم ابن المنذر ثنا ابن ابي فديك بهذا وقال غرف بيديه فيه * حدثنا اسمعيل حدثتني عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعاءين فاما احدهما فبثثته واما الآخر فلو بثثته قطع هذا البلعوم قال ابو عبد الله البلعوم مجرى الطعام * باب الانبساط للعالم * حدثنا حجاج ثنا شعبة اخبرني قيس بن مسلم عن ابي زرعة بن عمرو عن جرير ان النبي صلى الله عليه

(قوله حتى سمعت غطيطه) اي الى ان سمعت غطيطه بفتح الغين المعجمة وكسر المهملة الاولى وهو صوت النائم عند استغراقه وفي الغريب وغطيطها الثاني والخنوف غير حماد بن قاسم (قوله او خطيطه) بالشك من الراوي الاول (قوله فخرج الى الصلاة) اي من منزله الى المسجد لانه كان بقرب منه (قوله باب حفظ العلم) اي تحصيله وهو عكس ما يقدم الناس والا لقال اكثر فزاد والانهماك ولا يحدثون مثل احاديثه (قوله) لا ينقض وضوءه لانه لا يخالطه الحدث ولا يتمادى يجدث نوم الراوي الى انطلاق البطن لان الفجر والشمس انما يبدو كان بالعين بالحدث (قوله) اكثر ابو هريرة اي من الحديث

عليه وسلم قال له في حجة الوداع استنصت الناس فقال
لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض *
باب ما يستحب للعالم اذا سئل اي الناس اعلم
فيكل العلم الله عز وجل * حدثنا عبد الله بن محمد نا سفيان نا
عمرو اخبرني سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس ان نوفا
البكالي يزعم ان موسى ليس بموسى بني اسرائيل انما هو موسى
آخر فقال كذب عدو الله * حدثنا ابي بن كعب عن النبي صلى الله
عليه وسلم قام موسى النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا في بني
اسرائيل فسئل اي الناس اعلم فقال انا اعلم فعتب الله عليه
اذ لم يرد العلم اليه فاوحى الله اليه ان عبدا من عبادي بمجمع
البحرين هو اعلم منك قال يا رب وكيف لي به فقيل له احمل
حوتا في مكتل فاذا فقدته فهو ثم فانطلق وانطلق معه
فتاه يوشع بن نون وحملا حوتا في مكتل حتى كانا عند الصخرة
وضعا رؤسهما وناما فانسل الحوت من المكتل فاتخذ سبيله
في البحر سربا وكان لموسى وفتاه عجبا فانطلقا بقية ليلتهما
ويومهما فلما اصبح قال موسى لفتاه آتنا غداءنا لقد لقينا من
سفرنا هذا نصبا ولم يجد موسى مسا من النصب حتى جاوز المكان
الذي امر به فقال له فتاه ارايت اذ اوينا الى الصخرة فاني
نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان قال موسى ذلك ما كنا
نبغي فارتدا على آثارهما قصصا فلما انتهيا الى الصخرة اذا رجل
مسجى بثوب او قال تسجى بثوبه فسلم موسى فقال الخضر وانى بارضك

(قوله قال له وعند المؤلف في نسخة العرداي
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بحر اي عند
حسرة العقبة واجتماع الناس للرمي وقبره *
(قوله استنصت الناس استنصتهم (قوله فقال) اي النبي
صلى الله عليه وسلم بعد ان انصتوا (قوله لا انهات
اي لا انسى (قال الكرماني) وانما يستحب للعالم
اذا سئل ان قال عند الله او الرب ما يستحب للقاضي
يستحب وانما قاله هنا لان الوحي جاء هكذا وانما
خفف صونا للكلام عن التكلف (قوله فكل ذلك جزاء شرط محذوف
وهذا اذا لم يكن ثم قرينة تدل على المحذوف
فيجب شرط محذوف وقيل ذلك جزاء الشرط المحذوف
اذا سئل اعالم الناس يعلم فيكل العلم الى الله يمتثل
فيكل من وضع الخبر موضع الانشاء والجملة
الشرطية لبيان ما يستحب له من اعتقاده
والله اعلم (قوله انا اعلم اي ظني انه
اعلم الناس وهذا الظن من
الساعة في باب الخبر وفي
طلب العلم ما يعلم ان العبد
اعلم منك فيما كلفك
فانا نأتي
علم وفي
على البنا
م

السلام فقال أنا موسى فقال موسى بني إسرائيل قال نعم قال
هل أتبعك على أن تعلمني مما علمت رشدا قال إنك لن تستطيع
معي صبرا يا موسى إني على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه أنت وأنت
على علم علمكه الله لا أعلمه قال ستجدني إن شاء الله صابرا ولا
أعصي لك أمرا فانطلقا يمشيان على ساحل البحر ليس لهما سفينة
فمرت بهما سفينة فكلموهم أن يحملوهما فعرف الخضر فحملوهما
بغير نول فجاء عصفور فوقع على حرف السفينة فنقر نقرة
أو نقرتين في البحر فقال الخضر يا موسى ما نقص علمي وعلمك
من علم الله عز وجل إلا كنقرة هذا العصفور فعمد الخضر
إلى لوح من ألواح السفينة فنزعه فقال موسى قوم حملونا
بغير نول عمدت إلى سفينتهم فخرقتها لتغرق أهلها قال
ألم أقل إنك لن تستطيع معي صبرا قال لا تؤاخذني بما
نسيت ولا ترهقني من أمري عسرا فكانت الأولى من موسى
نسيانا فانطلقا فإذا غلام يلعب مع الغلمان فأخذ الخضر
برأسه من أعلاه فاقتلع رأسه بيده فقال موسى أقتلت
نفسا زكية بغير نفس قال ألم أقل لك إنك لن تستطيع معي
صبرا قال ابن عيينة وهذا أوكد فانطلقا حتى إذا أتيا أهل
قرية استطعما أهلها فأبوا أن يضيفوهما فوجدا فيها جدارا
يريد أن ينقض فأقامه قال الخضر بيده فأقامه فقال له
موسى لو شئت لاتخذت عليه أجرا قال هذا فراق بيني
وبينك قال النبي صلى الله عليه وسلم يرحم الله أخي موسى لوددنا لو

بصبر

قوله فقال أنا موسى هذا أجوبتي من أسلوب الحكيم
وتنبيه على أن الذي ينبغي أن يكون أهم هو السؤال
عن نبوته لا عن كينونته بحق الاسم وقال هو السؤال
والله أعلم ٥ سندي وهذا الدعوى أن الأنبياء من
دون الملائكة لا يعلمون من الغيب إلا ما علمهم الله لأن الخضر
لو كان يعلم كل غيب لعرف موسى قبل أن يسأله (قوله
مما علمك) أي الذي علمك الله وبه يعلم أن الرسول إنما ينبغي
أن يكون أعلم مما أرسل إليه فيما بعث به من أصول الدين
(قوله لا أعلمه) مطلقا وقد رأى في ذلك غاية التواضع
والأدب فاستجهل نفسه واستأذن أنيكون تابعا
له وفي الآية أن الرسول لا بد أن يعلم من الشرائع
ما ظاهره منكر (قوله إنك لن تستطيع) أي فإني أفعل
ما أعلم أنك تنكره (قوله علمه الله) أي علمه الله
الله به (قوله فعمد إلى السفينة) أي فنزع لوحا
منكر على الخضر في كل مرة (قوله ولا أعصي لك أمرا) أي
سأجد فيها راغبا عامي وتقبلوا الوعد بالمشيئة
خلاف العناد بل للعلم بصعوبة الأمر (قوله فكلموهم)
أي طلبوا منهم الحمل (قوله فحملوهما) أي في السفينة
أو في معناه (قوله بغير نول) أي بغير أجرة (قوله إن
نقصا) أي نقص كل منهما (قوله فأقامه) أي بعد ما مال
وكاد أن ينقض (قوله لاتخذت عليه أجرا) أي لنفقنا
بعضه (قوله هذا فراق بيني وبينك) أي وقت فراق
(قوله يرحم الله أخي موسى) أي لأنه أدب الخضر
بحلوم أي بالصبر فكاد نهما في السفينة

صبر حتى يقضي علينا من أمرهما ﴿ باب ﴾ من سأل وهو قائم
عالما جالسا ﴿ حدثنا عثمان حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل
عن أبي موسى قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله ما القتال في سبيل الله عز وجل فإن أحدنا يقاتل
غضبا ويقاتل حمية فرفع إليه رأسه قال وما رفع إليه
رأسه إلا أنه كان قائما فقال من قاتل لتكون كلمة الله
هي العليا فهو في سبيل الله ﴿ باب ﴾ السؤال والشفاعة
وقول الله عز وجل ﴿ حدثنا أبو نعيم حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة
عن الزهري عن عيسى بن طلحة عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما
قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم عند الجمرة وهو يسئل
فقال رجل يا رسول الله حلقت قبل أن أرمي قال ارم ولا
حرج قال آخر يا رسول الله حلقت قبل أن أنحر قال انحر
ولا حرج فما سئل عن شيء قدم ولا أخر إلا قال افعل ولا
حرج ﴿ باب ﴾ قول الله تعالى وما أوتيتم من العلم
إلا قليلا ﴿ حدثنا قيس بن حفص سنا عبد الواحد حدثنا
الأعمش سليمان بن مهران عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله
قال بينا أنا أمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في خرب
المدينة وهو يتوكأ على عسيب معه فمر بنفر من اليهود
فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح فقال بعضهم لا
تسألوه لا يجئ فيه بشيء تكرهونه فقال بعضهم لنسألنه
فقام رجل منهم فقال يا أبا القاسم ما الروح فسكت

(٥٧) (قوله حتى يقضي علينا بالبناء للمجهول أي يأتي
الأعاجيب فيقضي الله علينا من أمره ما شاء وقوله ﴿ باب ﴾ استعراض بين الفعل ومفعوله
من سأل أخ (قوله وشوقا) ٥ (قوله عن أبي وائل هو شقيق بن سلمة
أو من دونه من أثر وإنما قلنا ذلك لأن عادة البخاري (قوله عن أبي موسى
وقع عند مسلم أن السائل أبو بردة بن أبي موسى) أو من دونه من أثر وإنما قلنا ذلك لأن عادة البخاري
الإبهام الرجل (قوله فرفع إليه رأسه) في رواية للإسماعيلي فرفع رأسه
والضمير في إليه لطلب الثواب ويحتمل أن يكون العالم
ووصل به من قال لطلب الثواب ويحتمل أن يكون لله تعالى
لأعلاء كلمة الله ويحتمل أنه يجوز الأمران معا والله أعلم (قوله
السائل قائما والمسئول قاعدا) في رواية للإسماعيلي من طريق
المستفتي والمفتي والسائل والمسؤل (قوله باب السؤال والشفاعة
الشفاعة والمراد أنه هل يجوز السؤال والشفاعة من
غير احتياج وسيأتي الحديث بعينه في الباب الذي بعده
الذكورة فهو باعتبار رصده فيه بوقف الرباطي (قوله
الترجمة تأمل (قوله فقال لبيك) في رواية للإسماعيلي
قال وسمعته فقال (قوله قال لعمر في نسخة
قال وعلم أن السؤال عند الاشتغال بعبادة

فقلت إنه يوحى إليه فقمت فلما انجلى عنه قال ويسألونك
عن الروح قل الروح من أمر ربي وما أوتوا من العلم إلا قليلا
قال الأعمش هكذا في قراءتنا باب من ترك بعض
الاختيار مخافة أن يقصر فهم بعض الناس عنه فيقعوا
في أشد منه ٥ حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن أبي
إسحاق عن الأسود قال قال لي ابن الزبير كانت عائشة رضي
الله عنها تسر إليك حديثا كثيرا فما حدثتك في الكعبة قلت
قالت لي قال النبي صلى الله عليه وسلم يا عائشة لولا قومك
حديث عهدهم قال ابن الزبير بكفر لنقضت الكعبة فجعلت لها
بابين بابا يدخل الناس منه وبابا يخرجون منه ففعله ابن
الزبير ٥ باب من خص بالعلم قوما دون قوم كراهية
أن لا يفهموا ٥ وقال علي حدثوا الناس بما يعرفون أتحبون
أن يكذب الله ورسوله ٥ حدثنا عبيد الله بن موسى عن
معروف عن أبي الطفيل عن علي قال علي حدثوا الناس بما يعرفون
أتحبون أن يكذب الله ورسوله ٥ حدثنا إسحاق بن إبراهيم
أخبرنا معاذ بن هشام حدثنا أبي عن قتادة حدثنا أنس
ابن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم ومعاذ ردفه على الرحل
قال يا معاذ بن جبل قال لبيك يا رسول الله قال يا معاذ
قال لبيك يا رسول الله وسعديك ثلاثا قال ما من أحد
يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله صدقا من
قلبه إلا حرمه الله على النار قال يا رسول الله أفلا أخبر

(قوله يا الروح السؤال عن حقيقة الروح التي في الحيوان ويطلق على القرآن وجبريل وعيسى روى ابن المنذر عن ابن عباس قال اليهود قالوا لقريش إن خبر الروح فليس بنبي ولذا قال بعضهم لا شاذة لا يحتج بها في شيء من العلوم (قوله فقمت أي حتى لا أكون مشوشا عليه في أثناء تلقي الوحي فقمت حائرا بينه وبينهم (قوله فلما انجلى عنه أي انكشف عنه الكرب الذي كان شاغلا له عن الوحي وفي رواية أسقط الواو (قوله قال الوحي ليس لها مادة ولم يبن من مخلوق ربي لأن الخلق والأمر ما أوتوا بصيغة الغائب وفي رواية بصيغة الخطاب وللناس كما في قوله تعالى قل الروح من أمر ربي أو أن الخلق والأمر يعني الأشياء الاختيارية فلا ينافي ما ورد بأن من الروح ما هو مخلوق (قوله ويسألونك عن ذي القرنين بصيغة الغائب وفي رواية بصيغة الخطاب وللناس كما في قوله تعالى قل الروح من أمر ربي أو أن الخلق والأمر يعني الأشياء الاختيارية فلا ينافي ما ورد بأن

باب من خص بالعلم قوما دون قوم لعارض فهم بعض الناس لها أو خشية أن يقصر فهم بعضهم عن بعض لاختلاف استعداد الأفهام (قوله كراهية أن لا يفهموا أي لئلا يفهموا على خلاف المراد منه (قوله وقال علي حدثوا الناس الخ أخرجه أبو نعيم في الحلية عن عبد الله بن الحارث عن علي بلفظ حدثوا الناس بما يعرفون أتحبون أن يكذب الله ورسوله وأخرجه الطبراني في الأوسط عن ابن عباس بلفظ حدثوا الناس بما يعرفون أتحبون أن يكذب الله ورسوله وأخرجه الطبراني في الأوسط عن ابن عباس بلفظ حدثوا الناس بما يعرفون أتحبون أن يكذب الله ورسوله (قوله حدثنا عبيد الله بن موسى عن معروف عن أبي الطفيل عن علي قال علي حدثوا الناس بما يعرفون أتحبون أن يكذب الله ورسوله ٥ حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا معاذ بن هشام حدثنا أبي عن قتادة حدثنا أنس ابن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم ومعاذ ردفه على الرحل قال يا معاذ بن جبل قال لبيك يا رسول الله قال يا معاذ قال لبيك يا رسول الله وسعديك ثلاثا قال ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله صدقا من قلبه إلا حرمه الله على النار قال يا رسول الله أفلا أخبر

به الناس فيستبشروا قال إذا يتكلوا وأخبر بها معاذ
عند موته تأثما حدثنا مسدد حدثنا معتمر قال سمعت
أبي قال سمعت أنسا قال ذكر لي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال
لمعاذ من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة قال ألا أبشر
الناس قال لا إني أخاف أن يتكلوا وباب الحياء في العلم
وقال مجاهد لا يتعلم العلم مستحي ولا مستكبر وقالت عائشة
نعم النساء نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء أن يتفقهن
في الدين حدثنا محمد بن سلام حدثنا أبو معاوية حدثنا هشام
عن أبيه عن زينب ابنة أم سلمة عن أم سلمة جاءت أم سليم إلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن الله
لا يستحيي من الحق فهل على المرأة من غسل إذا هي احتلمت فقال
النبي صلى الله عليه وسلم إذا رأت الماء فغطت أم سلمة تعني
وجهها وقالت يا رسول الله وتحتلم المرأة قال نعم تربت
يمينك فبم يشبهها ولدها حدثنا إسمعيل حدثني مالك
عن عبد الله بن دينار وعن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وهي
مثل المسلم حدثوني ما هي فوقع الناس في شجر البادية ووقع
في نفسي أنها النخلة قال عبد الله فاستحييت فقالوا يا رسول
الله أخبرنا بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي النخلة
قال عبد الله فحدثت أبي بما وقع في نفسي فقال لأن تكون
قلتها أحب إلي من أن يكون لي كذا وكذا باب

قوله فيستبشروا وفي رواية استعاط الناء وفي
اخرى يتكلوا بتشديد التاء المثناة الفوقية اي
يتكلوا وعلى الشهادة الجرة وفي رواية
يتكلوا بنون ساكنة وضم الكاف من التكول اي
يجبنوا من العمل اتكالا على عجز اضافي الكاف
اهـ ابن قاسم بخلاف العلم ان قلت هو مأمور
فالجواب ان المنهي عنه اخبارهم للعوام فلا
ينافي انه مأمور بالاخبار به للخواص وفي رواية
الاحيان ه فتح قوله الحياء في العلم هو ما به
استعاط به بالتاء المثناة الفوقية وفي رواية
فتقدم معناه وقوله مستحي بكسر الحاء
والياء آخره مفتوحا وفي رواية مستحي بالكاف
الحاء بدل الياء وفي رواية مستحي بالكاف
وبالياء بدل الياء كما مكسورة ه
وباب من أدلى دلوا
قوله من نساء الانصار اي من نساء اهل المدينة
لانها بنت وزوجها عبد الله وابوها
ولم يحفظ بنت ابي امية زوجة النبي صلى الله عليه وسلم
قوله ام سليم هي ام انس زوجة ابي طلحة
اي لا تمنع من بيان الحق اذا خفيت
قوله ان الله لا يستحيي اي لا يمتنع من سؤال الحق
ما انا محتاجة اليه وقال ذلك انا لا امتنع من سؤالي
وذكر ما يستحيي النساء من ذكره
الرجال قوله من غسل بضم الغين وفتحها مصدر
اي ماء غسل فيه الاسم وبالفتح المصدر قوله احتلمت
اي رأت في منامها انها تجامع
قوله فبم اي من اي شيء

مَنِ اسْتَحْيَى فَأَمَرَ غَيْرَهُ بِالسُّؤَالِ ن حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللهِ بْنُ دَاوُدَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُنْذِرٍ الثَّوْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
الْحَنَفِيَّةِ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً فَأَمَرْتُ
الْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ أَنْ يَسْأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ فَقَالَ
فِيهِ الْوُضُوءُ ن بَابُ ذِكْرِ الْعِلْمِ وَالْفُتْيَا فِي الْمَسْجِدِ ن ثَنَا قُتَيْبَةُ
ابْنُ سَعِيدٍ ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ثَنَا نَافِعٌ مَوْلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ
الْخَطَّابِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا قَامَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ
يَا رَسُولَ اللهِ مِنْ أَيْنَ تَأْمُرُنَا أَنْ نُهِلَّ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يُهِلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ وَيُهِلُّ أَهْلُ الشَّامِ مِنَ
الْجُحْفَةِ وَأَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ وَيَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَيُهِلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ
يَقُولُ لَمْ أَفْقَهْ هَذِهِ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَابُ
مَنْ أَجَابَ السَّائِلَ بِأَكْثَرَ مِمَّا سَأَلَهُ ن حَدَّثَنَا آدَمُ ثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ
عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَالزُّهْرِيِّ عَنْ
سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ
مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ فَقَالَ لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ وَلَا الْعِمَامَةَ وَلَا السَّرَاوِيلَ
وَلَا الْبُرْنُسَ وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ الْوَرْسُ أَوِ الزَّعْفَرَانُ فَإِنْ لَمْ يَجِدِ
النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَا تَحْتَ الْكَعْبَيْنِ

كِتَابُ الْوُضُوءِ

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ

فَاغْسِلُوا

فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم
وأرجلكم إلى الكعبين قال أبو عبد الله وبين النبي صلى الله عليه وسلم
أن فرض الوضوء مرة مرة وتوضأ مرتين مرتين وثلاثا ثلاثا
ولم يزد على الثلاث وكره أهل العلم الاسراف فيه وأن يجاوزوا
فعل النبي صلى الله عليه وسلم ۝ باب لا يقبل الله صلاة
بغير طهور ۝ حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي أخبرنا عبد
الرزاق أخبرنا معمر عن همام بن منبه أنه سمع أبا هريرة
رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يقبل الله صلاة من أحدث حتى يتوضأ قال رجل من
حضرموت ما الحدث يا أبا هريرة قال فساء أو ضراط ۝
باب فضل الوضوء والغر المحجلين من آثار الوضوء
حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن خالد عن سعيد بن أبي
هلال عن نعيم المجمر قال رقيت مع أبي هريرة على ظهر المسجد
يوما فتوضأ فقال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول إن أمتي يدعون يوم القيامة غرا محجلين من آثار الوضوء
فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل ۝ باب
لا يتوضأ من الشك حتى يستيقن ۝ حدثنا علي حدثنا
سفيان حدثنا الزهري عن سعيد بن المسيب وعن عباد بن
تميم عن عمه أنه شكى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل
الذي يخيل إليه أنه يجد الشيء في الصلاة فقال لا ينفتل أو
لا ينصرف حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا ۝ باب

(قوله مثنى بالنصب اى بفعل مرة ومرة والرفع خبر ان
او مفاده وجوبا وفرضا اما تفسير بعد اشراف فيه اطالة الوضوء
والاسراف الاسراف فيه اطالة الوضوء
لا يقبل الله صلاة اى ما يشمل الوضوء والغسل
بالطهور بضم الطاء ما يشمل الوضوء والغسل
(قوله لا يقبل الله الخ) قد وانما لا تقبل صلاة والمراد
بالنفي قبولها مع عدم الصحة (قوله فساء) بالمد والقصر
على الخروج وعلى الفاعل ما لا عضا وعلى المنع وفيه ايضا
على الوصف القائم على الاسناد والفساء بضم الفاء
والمد والقصر بفتح الفاء وهو الريح بفتحهن بخلاف

(قوله وفضل الغر) رواية الغر وهو بالرفع
عطفا على يد والاصل يد الغر فحذف المضاف وفي
رواية بالجر فهو مسطور على الوضوء (قوله الغر)
جمع اغر وهو البهية (قوله المحجلين) فاعل من الاحجال
الثانية وقيل بمعنى الجم الاول وكسر الميم
(قوله رقيت) بكسر القاف الثانية من الرقي
وقد روي بضمها (قوله فقال) (قوله رسول الله)
(قوله اذا توضأ) (قوله يتوضأ) (قوله فقال
النبي) (قوله من نواقض الوضوء) (قوله باب)
عند النهاء وذلك مذهب الشافعي ومذهب مالك
لا ينقض عند الشك ثم شك وقته هذا الحديث
الشك والله اعلم

التخفيف في الوضوء حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان
عن عمرو واخبرني كريب عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
نام حتى نفخ ثم صلى وربما قال اضطجع حتى نفخ ثم قام فصلى
ثم حدثنا به سفيان مرة بعد مرة عن عمرو عن كريب عن ابن
عباس قال بت عند خالتي ميمونة ليلة فقام النبي صلى الله
عليه وسلم من الليل فلما كان في بعض الليل قام رسول الله صلى الله
عليه وسلم فتوضأ من شن معلق وضوءا خفيفا يخففه عمرو
ويقلله وقام يصلي فتوضأت نحوا مما توضأ ثم جئت فقمت
عن يساره وربما قال سفيان عن شماله فحولني فجعلني عن يمينه
ثم صلى ما شاء الله ثم اضطجع فنام حتى نفخ ثم اتاه المنادي
فآذنه بالصلاة فقام معه الى الصلاة فصلى ولم يتوضأ
قلنا لعمرو ان ناسا يقولون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
تنام عينه ولا ينام قلبه قال عمرو سمعت عبيد بن عمير
يقول رؤيا الانبياء وحي ثم قرأ اني أرى في المنام اني اذبحك

باب اسباغ الوضوء وقال ابن عمر اسباغ الوضوء
الانقاء حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن موسى بن
عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن اسامة بن زيد انه سمعه
يقول دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة حتى اذا
كان بالشعب نزل فبال ثم توضأ ولم يسبغ الوضوء فقلت
الصلاة يا رسول الله فقال الصلاة امامك فركب فلما جاء
المزدلفة نزل فتوضأ فاسبغ الوضوء ثم اقيمت الصلاة

فصلى

فصلى المغرب ثم اناخ كل انسان بعيره في منزله ثم اقيمت
العشاء فصلى ولم يصل بينهما باب غسل الوجه باليدين
من غرفة واحدة ح حدثنا محمد بن عبد الرحيم اخبرنا ابو سلمة
الخزاعي منصور بن سلمة اخبرنا ابن بلال يعني سليمان عن زيد
ابن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس انه توضأ فغسل وجهه
اخذ غرفة من ماء فتمضمض بها واستنشق ثم اخذ غرفة
من ماء فجعل بها هكذا اضافها الى يده الاخرى فغسل بها
وجهه ثم اخذ غرفة من ماء ففسل بها يده اليمنى ثم اخذ
غرفة من ماء فغسل بها يده اليسرى ثم مسح برأسه ثم
اخذ غرفة من ماء فرش على رجله اليمنى حتى غسلها ثم
اخذ غرفة اخرى فغسل بها رجله اليسرى ثم قال هكذا
رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ ن باب
التسمية على كل حال وعند الوقاع ح حدثنا علي بن عبد الله
حدثنا جرير عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن
ابن عباس يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال لو ان
احدكم اذا اتى اهله قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان
وجنب الشيطان ما رزقتنا فقضي بينهما ولد لم يضره
باب ما يقول عند الخلاء ح حدثنا آدم حدثنا
شعبة عن عبد العزيز بن صهيب قال سمعت انسا يقول
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اللهم
اني اعوذ بك من الخبث والخبائث تابعه ابن عرعرة عن

باب غسل الوجه اخ (قوله من غرفة بالفتح
المصدر وبالضم المعروف والاول هو المراد
اي ماخوذا عن الغرفة فرد النسخ العدوى (قوله
فتمضمض في رواية فمضمض حفظه وضبطه (قوله
وماسمها في جانب الوجه (قوله اضافها الى يده اخ اي جعل
الماء الذي في يده في يده حتى غسل الكف (قوله فغسل
لان اليد قد لا تستوعب الغسل (قوله ثم اخذ غرفة
بها اي بتلك الغرفة (قوله فرش اي صب وزنا ومعنى
جديد (قوله عن الاسراف في الماء حتى لا يحتقر ويسكب
في رجله اليسرى (قوله رأيت النبي اخ هذا يعارض
النسبة على كل حال وهو مكبر الواو وبعدها همزة
الخاص بما قبله (قوله ابو الجعد اسمه رافع الاشجعي (قوله
بليغ اخ نهو مرفوع لا موقوف لكنه يحتمل انه بلغ من
صحابي ويحتمل بدون واسطة (قوله جنبنا الشيطان اي
ابعده عنا (قوله ما رزقتنا اي عند ارادة الدخول لقضاء
الحاجة وهو الولد باب
ما يقول عند الخلاء الاولى عند ارادة الدخول لقضاء
الحاجة (قوله اعوذ بك اخ (قوله الخبث بضم الخاء والباء وقد تسكن الباء
وكران الخبائث آدم (قوله
اي تابع آدم

شعبة وقال غندر عن شعبة رذا الى الخلا وقال موسى عن حماد
اذا دخل وقال سعيد بن زيد حدثنا عبد العزيز اذا اراد ان
يدخل ه باب وضع الماء عند الخلاء ه حدثنا عبد الله
ابن محمد حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا ورقاء عن عبد الله
ابن ابي نجيح عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل
الخلاء فوضعت له وضوء قال من وضع هذا فاخبر فقال
اللهم فقهه في الدين ه باب لا يستقبل القبلة
بغائط ولا بول الا عند البناء جدار او نحوه ه حدثنا
آدم حدثنا ابن ابي ذئب حدثنا الزهري عن عطاء بن يزيد
الليثي عن ابي ايوب الانصاري قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا اتى احدكم الغائط فلا يستقبل القبلة
ولا يولها ظهره شرقوا او غربوا ه باب من تبرز
على لبنتين ه حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن
يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن
حبان عن عبد الله بن عمر انه كان يقول ان ناسا يقولون
اذا قعدت على حاجتك فلا تستقبل القبلة ولا بيت
المقدس فقال عبد الله بن عمر لقد ارتقيت يوما على
ظهر بيت لنا فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم على
لبنتين مستقبلا بيت المقدس لحاجته وقال لعلك
من الذين يصلون على اوراكهم فقلت لا ادري والله
قال مالك يعني الذي يصلي ولا يرتفع عن الارض

(٦٤)

يسجد وهو لاصق بالارض * باب خروج النساء
الى البراز حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
عن عروة عن عائشة ان ازواج النبي صلى الله عليه
وسلم كن يخرجن بالليل اذا تبرزن الى المناصع وهو
صعيد افيح فكان عمر يقول للنبي صلى الله عليه
وسلم احجب نساءك فلم يكن رسول الله صلى الله
عليه وسلم يفعل فخرجت سودة بنت زمعة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم ليلة من الليالي عشاء وكانت
امرأة طويلة فناداها عمر الا قد عرفناك يا سودة
حرصا على ان ينزل الحجاب فانزل الله اية الحجاب * حدثنا
زكريا ثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال قد اذن ان تخرجن في حاجتكن
قال هشام يعني البراز * باب التبرز في البيوت ثنا ابراهيم
ابن المنذر ثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن محمد بن
يحيى بن حبان عن واسع بن حبان عن عبد الله بن عمر
قال ارتقيت فوق ظهر بيت حفصة لبعض حاجتي فرأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته مستدبر
القبلة مستقبل الشام * باب حدثنا يعقوب
ابن ابراهيم ثنا يزيد بن هارون انبانا يحيى عن محمد
ابن يحيى بن حبان ان ابن عمه واسع بن حبان اخبره ان
عبد الله بن عمر اخبره قال لقد ظهرت ذات يوم على ظهر

باب خروج النساء اي خروجهن الى البراز للبول والغائط
وتقدم معنى البراز اخره عن مهملة مواضع المناصع جمع منصع اسم
من ناحية للجنس اقوله وهو اي المناصع الخ الصعيد
الظهر والعراء للجنس اقوله افيح بفتح الفاء وكسر الصاد اخره
وسكون الفاء وفتح الثناة التحتية وبالحاء المهملة
اي واسع اقوله احجب نساءك حرصا منه على غاية كمالهن
الخروج من البيوت خوف الاذى والعين المهملتين من
اقوله ومعنى بالزاي والعين المهملة اقوله ليلة اي من
ليالي اوبسكون الميم اقوله النصب بدل من قوله الا بالفتح والخفض
العين واللد والنصب اقوله الا قد عرفناك اي ما نخفى علينا
وكانت اي سودة اقوله على ان ينزل اي الحجاب اقوله
وان مصدرية اي على انزول الحجاب وفي نسخة
نضم المثناة مبنيا للمفعول وسقط لفظ على اقوله
للذهاب الى قوله فانزل الله اية الحجاب وفي نسخة
وفي نسخة فانزل الله الحجاب اقوله باب التبرز في البيوت
لا تدخلوا بيوت النبي الاية وهذه احد الوجوه
والاحد عشر التي اقوله وافقتهن فيها نزول القرآن
الحاب والتقدير مطلوبا ومحصله ان سودة
خرجت بعدما ضرب الحجاب لحاجتها وكان
الجسيم وأما عمر فقال يا سودة اما والله ما
تخفين علينا فانظري كيف تخرجين فرجعت
فشكت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم وهو في
حجرتي وان الله فاوحى الله اليه فقال انه قد اذن لكن ان تخرجن
لحاجتكن واذن بالبناء للمفعول فتحرز بزاد قوله
باب التبرز الى ان خروج النساء للبراز الخ عقد للاشارة الى
ان الحذف عند قوله الى ان خروج الخ
فاستفيد من ذلك الخروج
للضرورة وقوله والله اعلم
يعني اخبه والله اعلم
على الحديثين ظاهر
ماتمه

بينا أنا وغلام منا معنا إداوة من ماء يعني يستنجي به باب من حمل معه الماء لطهوره
وقال أبو الدرداء ألستم فيكم صاحب النعلين والطهور والوساد
ثنا سليمان بن حرب قال ثنا شعبة عن أبي معاذ هو عطاء بن ميمونة قال سمعت أنس بن مالك يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم
إذا خرج لحاجته تبعته أنا وغلام منا معنا إداوة من ماء باب
حمل العنزة مع الماء في الاستنجاء ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا
شعبة عن عطاء بن أبي ميمونة أنه سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يقول
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء فأحمل أنا وغلام
إداوة من ماء وعنزة يستنجي بالماء تابعه النضر وشاذان عن شعبة
باب النهي عن الاستنجاء باليمين * ثنا معاذ بن فضالة ثنا
هشام هو الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة
عن أبيه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء وإذا أتى الخلاء فلا يمس
ذكره بيمينه ولا يتمسح بيمينه * باب لا يمسك ذكره بيمينه
إذا بال ثنا محمد بن يوسف ثنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن
عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال اذا بال احدكم فلا يأخذن ذكره بيمينه ولا يستنج
بيمينه ولا يتنفس في الاناء باب الاستطابة بالحجارة
حدثنا احمد بن محمد المكي ثنا عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو
المكي عن جده عن ابي هريرة رضي الله عنه قال اتبت النبي
صلى الله عليه وسلم وخرج لحاجته فكان لا يلتفت فدنوت
منه فقال ابغني احجارا استنفض بها او نحوه ولا تأتني
بعظم ولا روث فاتيته باحجار بطرف ثيابي فوضعتها
الى جنبه واعرضت عنه فلما قضى اتبعه بهن باب
لا يستنجى برؤث * حدثنا ابو نعيم ثنا زهير عن ابي
اسحاق قال لئن ابو عبيدة ذكره ولكن عبد الرحمن بن
الاسود عن ابيه انه سمع عبد الله رضي الله عنه يقول
اتى النبي صلى الله عليه وسلم الغائط فامرني ان آتيه
بثلاثة احجار فوجدت حجرين والتمست الثالث فلم
اجد فاخذت روثة فاتيته بها فاخذ الحجرين والقى
الروثة وقال هذا ركس وقال ابراهيم بن يوسف
عن ابيه عن ابي اسحاق ثنى عبد الرحمن باب الوضوء
مرة مرة ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن زيد بن
اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال توضأ النبي صلى الله عليه وسلم مرة مرة * باب
الوضوء مرتين مرتين * حدثنا الحسين بن عيسى ثنا
يونس بن محمد انبأنا فليح بن سليمان عن عبد الله بن

باب الاستنجاء بالحجارة (قوله انتعف) بقطع الهمزة من الرباعي اي لقطع قال تعالى فانعوها مشرقين وبهمزة وصل وتشديد النون من الثلاثي اي مسحت وراءه (قوله وخرج لحاجته) اي قضاء حاجته فكان (قوله فدنوت منه) اي قربت منه (قوله ابغني) بهمزة وصل من الثلاثي اي اطلب لي بقال بغاه يبغيه اذا كان من المزيد اي اعنك على طلبه قال العيني كالحافظ ان يجرد كادها واتيان بدل النون (قوله ابغني احجارا استنفض بها) اي استنق بها يقال نفضت الشيء اذا نقيته والاسم النفاضة بالضم (قوله او نحوه) اي نحو الاستنفاض بالنون والفاء والضاد المعجمة مجزوما جوابا للامر ويجوز رفعه على الاستئناف وفي الفاموس استنفضه استخرجه وباحجر استنجى (قوله ولا تأتني بعظم ولا روث) لانهما مطعوم الجن وقيل افاده ان قاسم (قوله بطرف ثيابي) اي طرف ثيابي قال اي وقال نحو هذا اللفظ (قوله فوضعتها الى جنبه) اي الحجرين بالحذف على النهج بحذف حرف العلة وفي رواية ولا تأتني بالنون بدل التاء على النص على انهما مطعوما الجن وقيل غير ذلك (قوله واعرضت عنه) اي الشيء الذي جاء به (قوله فلما قضى اتبعه بهن) اي الاحجار والا فالمتبع هو الحاملهن (قوله باب لا يستنجى بروث) بضم الراء وسكون الواو وبالثاء المثلثة (قوله ركس) اي رجس وقيل نجس (قوله ثنى عبد الرحمن) اي ابن الاسود (قوله ولكن عبد الرحمن) اي ابن الاسود (قوله ذكره) اي الحديث (قوله ابو عبيدة) اي ابن عبد الله بن مسعود (قوله عن ابيه) اي الاسود (قوله سمع عبد الله) اي ابن مسعود (قوله الغائط) اي المكان المنخفض (قوله فامرني) اي ابن مسعود (قوله ان آتيه) بهمزة ممدودة من الاتيان (قوله بثلاثة احجار) اي لاجل الاستنجاء بها (قوله فوجدت حجرين) اي فاتيت بهما (قوله والتمست الثالث فلم اجد) اي فاتيت بحجرين فقط (قوله فاخذت روثة) اي فاتيت بها (قوله فاخذ الحجرين والقى الروثة) اي لانها نجسة (قوله وقال هذا ركس) اي نجس (قوله باب الوضوء مرة مرة) اي مرة واحدة (قوله ثنا محمد بن يوسف) اي الفريابي (قوله ثنا سفيان) اي الثوري (قوله توضأ النبي صلى الله عليه وسلم مرة مرة) اي مرة واحدة (قوله باب الوضوء مرتين مرتين) اي مرتين مرتين (قوله ثنا الحسين بن عيسى) اي البسطامي (قوله ثنا يونس بن محمد) اي المؤدب (قوله انبأنا فليح) اي ابن سليمان (قوله عن عبد الله بن) اي ابن ابي بكر

أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عباد بن تميم عن
عبد الله بن زيد رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم
توضأ مرتين مرتين * باب الوضوء ثلاثا ثلاثا
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي حدثني إبراهيم
ابن سعد عن ابن شهاب أن عطاء بن يزيد أخبره أن حمران
مولى عثمان أخبره أنه رأى عثمان بن عفان رضي الله
عنه دعا بإناء فأفرغ على كفيه ثلاث مرار فغسلهما
ثم أدخل يمينه في الإناء فمضمض واستنثر ثم غسل
وجهه ثلاثا ويديه ثلاثا إلى المرفقين ثم مسح برأسه
ثم غسل رجليه ثلاث مرار إلى الكعبين ثم قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ نحو وضوئي
هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما
تقدم من ذنبه وعن إبراهيم قال قال صالح بن كيسان
قال ابن شهاب ولكن عروة يحدث عن حمران فلما توضأ
عثمان قال لأحدثنكم حديثا لولا آية ما حدثتكموه
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يتوضأ رجل فيحسن
وضوءه ويصلي الصلاة إلا غفر له ما بينه وبين
الصلاة حتى يصليها قال عروة الآية إن الذين
يكتمون ما أنزلنا باب الاستنثار في الوضوء
ذكره عثمان وعبد الله بن زيد وابن عباس عن النبي صلى
الله عليه وسلم حدثنا عبدان أنبأنا عبد الله أنبأنا

(قوله عن عبد الله بن زيد أي ابن عبد ربه صاحب رؤيا
الأذان كما في الفتح وغيره وقسطلاني لكن الذي في تهذيب النووي
والكرماني والفتح أنه غير صاحب رؤيا الأذان فإن
صاحب رؤيا الأذان ليس له الا حديث الأذان وما
رواه هو صفة الوضوء وهو عبد الله بن زيد بن عاصم روى
عدة احاديث فما قاله القسطلاني خلاف الصواب
من خط بعض الثقات منه (قوله توضأ مرتين مرتين)
ثلاثا اي لكل عضو (قوله باب الوضوء ثلاثا
اشار به بانا الى ان عطاء بتعدد الراوي
صرح (قوله فمضمض) في رواية فتمضمض اي اداره
فيه (قوله واستنثر) في رواية فتمضمض اي اداره
واستنثر اي اخرج الماء من انفه فانفه
ثلاثا (قوله وجهه) وحده طولا من منابت
شعر الرأس المعتاد الى منتهى الذقن واللحية وعرضا
ما بين وتدي الاذنين (قوله ثم مسح برأسه) سقط
لغير الاربعة (قوله الى الكعبين) هو في
الى المرفقين (قوله نحو وضوئي) اي بمعنى مع
فيهما نفسه اي بشيء من الدنيا كما رواه الحكيم الترمذي
في كتاب الصلاة له عن ابن قاسم (قوله لا يحدث
من الصغائر كما في مسلم وزاد ابن أبي شيبة وما تأخر
(قوله وعن ابراهيم) اي ابن سعد وهو موصول على
قوله حدثني ابراهيم (قوله غفر له) اي
معلق وهو سقط ٥ ش (قوله عن حمران) كذا
في كتاب الله وفي بعض نسخ (قوله لولا آية) زاد مسلم
انه فيما نبلغه انها النون الشديدة وهي الثقيلة
ويصلي الصلاة) اي المكتوبة كما فهمه رواية مسلم
(قوله حتى يصليها) اي يشرع في الصلاة الثانية
قوله قال عروة الآية) مراد عثمان رضي الله عنه
ان هذه الآية تحرض على التبليغ وانما كان عثمان
يتوارى هو والله اعلم ٥ ش

يونس عن الزهري اخبرنا ابو ادريس انه سمع ابا هريرة
رضي الله عنه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال من توضأ فليستنثر ومن استجمر فليوتر باب
الاستجمار وترا حدثنا عبد الله بن يوسف انبانا مالك عن
ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ احدكم فليجعل
في انفه ماء ثم ليستنثر ومن استجمر فليوتر واذا استيقظ
احدكم من نومه فليغسل يده قبل ان يدخلها في الاناء
فان احدكم لا يدري اين باتت يده * باب
غسل الرجلين ولا يمسح على القدمين * حدثني موسى
حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن يوسف بن ماهك
عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما تخلف النبي صلى
الله عليه وسلم عنا في سفرة فادركنا وقد ارهقتنا
العصر فجعلنا نتوضأ ونمسح على ارجلنا فنادى
باعلى صوته ويل للاعقاب من النار مرتين او ثلاثا
باب المضمضة في الوضوء قاله ابن عباس
وعبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم * حدثنا
ابو اليمان انبانا شعيب عن الزهري قال اخبرني عطاء
ابن يزيد عن حمران مولى عثمان بن عفان انه رأى عثمان
رضي الله عنه دعا بوضوء فافرغ على يديه من اناءه
فغسلهما ثلاث مرات ثم ادخل يمينه في الوضوء

(قوله فليستنثر بان يخرج ما في انفه من
اذى بعد الاستنشاق لما فيه من تنقية مجرى النفس
الذي به تلاوة القرآن وباذالة ما فيه من نفع
مجاري الحروف وفيه طرد الشيطان الذي يبيت
على الخيشوم كما عند البخاري وفيه الحث
ومن استجمر اي مسح محل النجو بالحجارة وهي الاحجار
الصغيرة وحمله بعضهم على استعمال الجمر
ثلاث فطع من الطيب ويتطيب لكن الاول اظهر ا ه
بقال فيه الاستجمار وترا (قوله اذا توضأ احدكم فليجعل
باب الاستجمار وترا (قوله اذا توضأ احدكم فليجعل
ان يتوضأ وقوله فليجعل في انفه ماء سقط لفظ
ماء في رواية (قوله ثم ليستنثر بسكون النون وضم المثلثة وفي رواية ثم
لينثر بسكون النون وكسر المثلثة (قوله ومن استجمر فليوتر اي يخرج الماء من انفه بنفسه (قوله ومن
فليوتر اي يجزئ الاستجمار بثلاثة اعواد فصاعدا وفي رواية ثم ليستنثر
او غير ذلك واشترط الشافعي واحمد ان لا تنقص عن ثلاث ان انقت والا وجب ان تنقص عليه
على الانقاء لسنة والله اعلم (قوله فليغسل يده ثلاثا ندبا وفي
الاناء ثلاثا (قوله فلا يدري اين باتت يده من حسية اي لاقت مكانا طاهرا منه او
نجسا وهذا بيان لعلة غسل اليد قبل ادخالها في الاناء (قوله ان باتت
وجعله مالك تعبديا فيجعل ذلك مطلوبا ولو تيقن
طهارتها وخصه احمد بالقيام من نوم الليل والله
اعلم باب غسل الرجلين الى الكعبين ولا
يمسح على القدمين لاكثرهم في الفرض وعلى
القدمين وزاد عليها ابو ذر ولا يمسح في الصرف وعلى
(قوله ان ماهل تقدم انه بالصرف وهنا واضح فلا حاجة
وتقدم هذا الحديث ومعناه واضح فلا حاجة
للاعادة ثم باب المضمضة في الوضوء
(قوله يوضأ بفتح الواو والهاء الذي
يتوضأ به (قوله من اناءه اي الوضوء

ثم تمضمض واستنشق واستنثر ثم غسل وجهه ثلاثا ويديه الى المرفقين ثلاثا ثم مسح برأسه ثم غسل كل رجل ثلاثا ثم قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ نحو وضوئي هذا وقال من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه * باب غسل الاعقاب وكان ابن سيرين يغسل موضع الخاتم اذا توضأ * حدثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة ثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه وكان يمر بنا والناس يتوضؤن من المطهرة فقال اسبغوا الوضوء فان ابا القاسم صلى الله عليه وسلم قال ويل للاعقاب من النار * باب غسل الرجلين في النعلين ولا يمسح على النعلين * حدثنا عبد الله بن يوسف انبأنا مالك عن سعيد المقبري عن عبيد بن جريج انه قال لعبد الله بن عمر يا ابا عبد الرحمن رأيتك تصنع اربعا لم ار احدا من اصحابك يصنعها قال وما هي يا ابن جريج قال رأيتك لا تمس من الاركان الا اليمانيين ورأيتك تلبس النعال السبتية ورأيتك تصبغ بالصفرة ورأيتك اذا كنت بمكة اهل الناس اذا رأوا الهلال ولم تهل انت حتى كان يوم التروية قال عبد الله اما الاركان فاني لم ار رسول الله صلى الله

عليه

(قوله ثم غسل كل رجل) في رواية كل رجل وهما بمعنى (قوله تعليم) كلا رجليه وهما بمعنى (قوله افادة) النسائي وزاد في الفتح والحديث يفيد وجوب غسل الاعقاب (قوله وما تأخر كما تقدم ورواه) وصله الطبراني (قوله وكان ابن سيرين) سمعت والناس يتوضؤن (قوله يغسل) فالنبي (قوله يتوضأ) وفيهما الجواب بالطهوء بكسر الطاء اسم فاعل افادة يدل على ان قوله المذكور صلى الله عليه وسلم كان في اسباغ الوضوء تنظير على الاعقاب فانه لازالة النجاسة الحقيقية وليس المراد ان غسل الرجلين كافي الخفين ولا يمسح على النعلين كما لا يجزئ مسح على الخفين واشار بذلك الى ما روي عن علي وغيره انهم مسحوا على نعالهم في الوضوء ثم صلوا (قوله من اصحابك) كلما احيانا الذين رأهم كانوا يستلمون الاركان اليمانيين والله اعلم بسري والمراد اركان الكعبة الحجر الاسود وعراق لانه الى جهة (قوله تلبس) وسكون الوحدة (قوله السبتية) بكسر الموحدة اخره مثناة فوقية اي التي لا شعر عليها او شعرها قليل وهو الجلد (قوله تصبغ) بالقاف والسين المهملة اي تدبغ بالقرظ والسنط وهو الجلد وهو ظاهر جوابه اعترض على ابن عمر رضي الله عنهما بذلك لانه لباس اهل الغمر وكانت المدينة تعمل بالشعر بخلاف مكة وغيرها (قوله اهل) ابن قاسم (قوله)

عليه وسلم يمس الا اليمانيين واما النعال السبتية
فاني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال
التي ليس فيها شعر ويتوضا فيها فانا احب ان البسها
واما الصفرة فاني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصبغ بها فانا احب ان اصبغ بها واما الاهلال فاني
لم ار رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل حتى تبعث
به راحلته * باب التيمن في الوضوء والغسل
حدثنا مسدد ثنا اسمعيل ثنا خالد عن حفصة
بنت سيرين عن ام عطية رضي الله عنها قالت قال
النبي صلى الله عليه وسلم لهن في غسل ابنته
ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها * حدثنا
حسين بن عمر ثنا شعبة اخبرها اشعث بن سليم
قال سمعت حفص بن عاصم عن عائشة رضي الله عنها
قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب التيمن
في تنعله وترجله وطهوره وفي شانه كله * باب
التماس الوضوء اذا حانت الصلاة وقالت عائشة
حضرت الصبح فالتمس الماء فلم يوجد فنزل ليتيمم
حدثنا عبد الله بن يوسف انبانا مالك عن اسحاق
ابن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك رضي الله
عنه انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وحانت صلاة العصر فالتمس الناس الوضوء فلم

(قوله يمس) اي منها (قوله النعال) في رواية
بالافراد (قوله فيها) اي في النعال (قوله وتوضا
فيها المتاد) ومنه انه توضا على ترجمته والمعتاد
فيها للبسها فاستدل به المصنف على الوجه المتاد
كان الوضوء حال لبسها لا على الوجه المعتاد
والله اعلم سندي (قوله فانا) في رواية فاني
حتى تبعث به راحلته اي فانا اخر الاهلال الى
يوم التروية والله اعلم سندي وتبعث بالبناء للمفعول
قائمة الطرنبغة باب التيمن والغسل بفتح الميم اسم للفعل
اي الابتداء باليمين والغسل بفتحها وضم الغين مصدر
(قوله لها) اي لاجل عطية (قوله ومن معها) اي
زينب كما سيأتي (قوله ابدأن) بسكون الهمزة من البداية
شاء الله تعالى (قوله خطاب) بضم الخاء المعجمة
النون مخففة وتشدد وهي لجمع المؤنث كما مر في
والميامن جمع الميمنة بالتصغير من اليمن كما مر في
اشعث بن سليم بالرفع على انه عطف بيان لاشعث
(قوله التيمن) بالرفع على انه اسم ان (قوله
الوضوء) بفتح الواو اي طلب الوضوء بالضم وقوله
اي وقتها (قوله فالتمس) بالبناء للمجهول اي طلب
(قوله فنزل) التيمم اي بآية التيمم (قوله الوضوء
اي قرب وذلك كان بالمدينة في رواية حذف الضمير
بالفتح (قوله فلم يجدوه) في رواية فلم يجد الماء (قوله)
المنصوب اي لم يجدوا الماء (قوله)

يَجِدُوهُ فَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَضُوءٍ
فَوَضَعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ الْإِنَاءِ
يَدَهُ وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّئُوا مِنْهُ قَالَ فَرَأَيْتُ الْمَاءَ
يَنْبَعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ حَتَّى تَوَضَّئُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ

بَابُ الْمَاءِ الَّذِي يُغْسَلُ بِهِ شَعْرُ الْإِنْسَانِ وَكَانَ
عَطَاءٌ لَا يَرَى بِهِ بَأْسًا أَنْ يُتَّخَذَ مِنْهَا الْخُيُوطُ وَالْحِبَالُ
وَسُؤْرِ الْكِلَابِ وَمَمَرِّهَا فِي الْمَسْجِدِ وَأَكْلِهَا وَقَالَ
الزُّهْرِيُّ إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ لَيْسَ لَهُ وَضُوءٌ
غَيْرُهُ يَتَوَضَّأُ بِهِ وَقَالَ سُفْيَانُ هَذَا الْفِقْهُ بِعَيْنِهِ
يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا وَهَذَا
مَاءٌ وَفِي النَّفْسِ مِنْهُ شَيْءٌ يَتَوَضَّأُ بِهِ وَيُتَيَمَّمُ ثَنَا مَالِكٌ
ابْنُ إِسْمَاعِيلَ ثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ
قُلْتُ لِعَبِيدَةَ عِنْدَنَا مِنْ شَعْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَصَبْنَاهُ مِنْ قِبَلِ أَنَسٍ أَوْ مِنْ قِبَلِ أَهْلِ أَنَسٍ فَقَالَ لَأَنْ
تَكُونَ عِنْدِي شَعْرَةٌ مِنْهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ثَنَا عَبَّادٌ عَنِ
ابْنِ عَوْنٍ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا حَلَقَ رَأْسَهُ كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَوَّلَ مَنْ أَخَذَ
مِنْ شَعْرِهِ بَابُ إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ
سَبْعًا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ أَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ
الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى

اللهُ

الله عليه وسلم قال اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبعا * حدثنا اسحق انبانا عبد الصمد حدثنا عبد الرحمن ابن عبد الله بن دينار سمعت ابي عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا راى كلبا يأكل الثرى من العطش فاخذ الرجل خفه فجعل يغرف له به حتى ارواه فشكر الله له فادخله الجنة وقال احمد بن شبيب حدثنا ابي عن يونس عن ابن شهاب حدثني حمزة بن عبد الله عن ابيه رضي الله عنه قال كانت الكلاب تقبل وتدبر في المسجد في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكونوا يرشون شيئا من ذلك * حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن ابن ابي السفر عن الشعبي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ارسلت كلبك المعلم فقتل فكل واذا اكل فلا تاكل فانما امسك على نفسه قلت ارسل كلبي فاجد معه كلبا آخر قال فلا تاكل فانما سميت على كلبك ولم تسم على كلب آخر * باب من لم ير الوضوء الا من المخرجين القبل والدبر لقول الله تعالى او جاء احد منكم من الغائط وقال فيمن يخرج من ذكره المذي او من ذكره نحو القملة يعيد الوضوء وقال جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما اذا ضحك في الصلاة اعاد الصلاة ولم يعد الوضوء وقال الحسن ان اخذ من شعره او اظفاره او خلع خفيه فلا وضوء عليه * وقال

قوله اذا شرب كذا هو في الوطا والمشهور عن ابي هريرة من رواية جمهور اصحابه عنه اذا ولغ بغير الواو وبالفتح فيهما اذا شرب بعطف فعل لساندا واد خل لسانه فيه فحركه ومنهم الشرط يقتضي قصر الحكم عليه لكن اذا قلنا ان الامر بالغسل للتعبد كما هو مذهب مالك ومن عند الشافعية الحكم الما اذا لعفا وبحسن مثلا والمنصوص عند الشافعية كما قاله بعضهم افاده الفتح وقوله فليغسله للعفا عضا ثم بفيه اكجمهور وعلى ما مر لت قوله ما كلا ان يستعمله وقوله سبعا اي بسبع مرات قوله الثرى بالمثلثة اي يلعق التراب الندى قوله فجعل يغرف له بالمد اي يملا خفه ويصب له على طهارة سؤر الكلب ونجسه اهم استدلال به على ان شرع من قبلنا شرع لنا بان الاستدلال به على انه شرع من قبلنا لا يتم الا ان نعلم انه لم يرد ناسخ وفيه اختلاف وعلى تسليم ان الاستدلال به لكان نعمله فيما لم يرد ناسخ ومع ارخاء العنان لا يتم الاستدلال به ايضا لجواز ان يكون صبر ذلك الرجل بعد ذلك فتح والنزاع هنا مشهور بين اهل الفقه وكل يسوي مذهبه فلا حاجة للاطالة بهذا ائمة الفقه وكل الله فعل وفاعل اي انه علله بهذا قوله فشكر الله فعل عمله قوله شبيه بفتح الخطاب وضم الهاء على ذلك بان قبل عمله قوله عن ابيه اي عمن اخطاب قوله فلم يكونوا يرشون كذا للموجدة وتقبل الخ قوله فلم يرشوا الخ وفي نسخة فلم يكونوا يرشون الخ قوله لم ير الوضوء الا من المخرجين اي بخروج شيء منهما وان لم ينقض كما هو ظاهر قوله لقول الله تعالى الخ وجه الاستدلال ان الغائط المطمئن من الارض والمجيء منه كناية عن الحدث والمعنى او جاء احد منكم من التغوط فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه وهذا من باب الكناية وهي ترك التصريح بذكر الشيء الى ما يلزمه ليدل على الملزوم قوله وقال فيمن يخرج من ذكره الخ اي من ذكر ما ينقض الوضوء اذا خرج منه قوله نحو القملة اي في الصغر قوله يعيد الوضوء اي لان خروج المذي ناقض للوضوء قوله وقال جابر الخ وجه الاستدلال بكلامه ان الضحك في الصلاة لا ينقض الوضوء فكذا ما في معناه من الخارج النجس بجامع عدم النقض قوله اذا ضحك في الصلاة اعاد الصلاة ولم يعد الوضوء اي لان الضحك في الصلاة ناقض للصلاة لا للوضوء قوله وقال الحسن الخ وجه الاستدلال بكلامه ان الشعر والظفر والخلع لا ينقض الوضوء فكذا ما في معناه من الخارج النجس بجامع عدم النقض قوله اذا اخذ من شعره الخ اي من شعر رأسه او لحيته او شاربه او ابطه او عانته قوله او اظفاره اي من يديه او رجليه قوله او خلع خفيه اي بعد لبسهما على طهارة قوله فلا وضوء عليه اي لان الخارج منهما ليس بنجس قوله وقال الحسن الخ اي البصري قوله ان اخذ من شعره الخ اي من شعر رأسه او لحيته او شاربه او ابطه او عانته قوله او اظفاره اي من يديه او رجليه قوله او خلع خفيه اي بعد لبسهما على طهارة قوله فلا وضوء عليه اي لان الخارج منهما ليس بنجس

أبو هريرة لا وضوء إلا من حدث * ويذكر عن جابر
ابن عبد الله رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم
كان في غزوة ذات الرقاع فرمي رجل بسهم فنزف الدم
فركع وسجد ومضى في صلاته وقال الحسن ما زال
المسلمون يصلون في جراحاتهم وقال طاوس ومجاهد علي
وعطاء وأهل الحجاز ليس في الدم وضوء وعصر ابن عمر بثرة
فخرج منها دم فلم يتوضأ وبزق ابن أبي أوفى دما فمضى في
صلاته وقال ابن عمر والحسن فيمن احتجم ليس عليه إلا غسل
محاجمه * حدثنا آدم بن أبي إياس قال ثنا ابن أبي ذئب قال ثنا
سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال العبد في صلاة
ما كان في المسجد ينتظر الصلاة ما لم يحدث فقال رجل
أعجمي ما الحدث يا أبا هريرة قال الضرط يعني الضرطة *
حدثنا أبو الوليد قال ثنا ابن عيينة عن الزهري عن عباد بن تميم
عن عمه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا
ينصرف حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا * حدثنا قتيبة قال ثنا
جرير عن الأعمش عن منذر أبي يعلى الثوري عن محمد بن
الحنفية قال قال علي رضي الله عنه كنت رجلا مذاء
فاستحييت أن أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرت
المقداد بن الأسود فسأله فقال فيه الوضوء ورواه شعبة
عن الأعمش حدثنا سعد بن حفص قال ثنا شيبان عن يحيى

ابن

(قوله الا من حدث اي وقد بين ابو هريرة ان
الحدث ما يخرج من السبيلين بينما علي ان الحدث من جنس
الغسل او الضوء وانه خارج من السبيلين والله
تعالى اعلم * سند ويجد ريحا (قوله وغزوة ذات
الرقاع سبق الكلام عليها في المغازي (قوله فنزف الدم
بضم الزاء وفتحها في الفرع كاصله (قوله فمضى في
صلاته اذ لا سائل منه كثير اجتمع يضعفه بتوزنوز ومنزوف
وقصد به الرد على الحنفية في نقض الوضوء بالدم
السائل والظاهر ان الحنفية في نقض الوضوء بالدم
في الصلاة لا يعللها بدليل انه ذكر عقب هذا الحديث
ان الحسن قال ما زال المسلمون يصلون في جراحاتهم
فان هذا يدل على ان ما كان لا يسيل لا ينقض
وليس فيه رد على الحنفية (قوله وعصر ابن عمر بثرة
فخرج منها دم فلم يتوضأ) وكذا لو خرج الدم
من انفه او فمه او اذنه او عينه او ثديه او ظفره
او من اي موضع من بدنه لا ينقض الوضوء (قوله
وبزق ابن ابي اوفى دما فمضى في صلاته) وكذا لو
خرج من فمه بصاق ملطخ بالدم لا ينقض الوضوء
(قوله وقال ابن عمر والحسن فيمن احتجم ليس عليه
الا غسل محاجمه) وكذا لو خرج من انفه او فمه
او اذنه او عينه او ثديه او ظفره (قوله وقال ابن
ابي ذئب الخ) وهو من افراده (قوله عن سعيد
المقبري) بضم الميم وفتح القاف وكسر الموحدة
منسوب الى مقبرة بسكون القاف وفتحها حراج سمنود
(قوله عن ابي هريرة) وفي رواية (قوله قال
ما الحدث الخ) وفي رواية عن ابي هريرة انه
سئل عن الحدث ما هو فقال فساء او ضراط
وفي رواية عن ابي هريرة بلفظ اذا الصق
احدكم او قعقع او فسا فليتوضأ (قوله عن
عباد بن تميم) بضم العين وفتح الموحدة
وتشديد الياء (قوله عن عمه) هو عبد الله
ابن زيد بن عاصم المازني (قوله عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا ينصرف الخ) وفي
رواية لا وضوء الا على من سمع صوتا او وجد
ريحا (قوله حدثنا قتيبة) بن سعيد (قوله
عن الاعمش) سليمان بن مهران (قوله عن
منذر ابي يعلى) بفتح الياء المثناة التحتية
واسكان العين المهملة وكسر اللام (قوله
عن محمد بن الحنفية) هو ابن علي بن ابي
طالب (قوله قال قال علي رضي الله عنه كنت
رجلا مذاء) بفتح الميم وتشديد الذال المعجمة
(قوله فاستحييت ان اسأل رسول الله صلى الله
عليه وسلم لمكان ابنته) وهي فاطمة رضي الله
عنها (قوله فامرت المقداد بن الاسود فسأله)
وفي رواية عن علي انه قال ما كنت اسأله
لانه قد وقع عندي ما دام متوضئا ما خرج من
السبيلين وغير الحدث وهو مسه
كلامه وليس له ولا لغيره ان يكلف عنا (قوله)

ابن أبي كثير عن أبي سلمة أن عطاء بن يسار أخبره أن زيد
ابن خالد أخبره أنه سأل عثمان بن عفان رضي الله عنه
قلت أرأيت إذا جامع فلم يمن قال عثمان يتوضأ كما يتوضأ
للصلاة ويغسل ذكره قال عثمان سمعته من رسول الله
صلى الله عليه وسلم فسألت عن ذلك عليا والزبير وطلحة
وأبي بن كعب فأمروه بذلك * حدثنا اسحق بن منصور
حدثنا النضر حدثنا شعبة عن الحكم عن ذكوان أبي صالح
عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم أرسل إلى رجل من الأنصار فجاء ورأسه يقطر
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلنا أعجلناك فقال نعم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أعجلت أو قحطت
فعليك الوضوء تابعه وهب * حدثنا شعبة وقال أبو
عبد الله لم يقل غندر ويحيى عن شعبة الوضوء * باب
الرجل يوضئ صاحبه * حدثنا ابن سلام حدثنا يزيد بن
هارون عن يحيى عن موسى بن عقبة عن كريب مولى ابن عباس
عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم لما أفاض من عرفة عدل إلى الشعب فقضى حاجته قال
أسامة فجعلت أصب عليه وتوضأ فقلت يا رسول الله
أتصلي قال المصلى أمامك * حدثنا عمرو بن علي حدثنا
عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد أخبرني سعد بن
ابراهيم أن نافع بن جبير بن مطعم أخبره أنه سمع

(قوله ارأيت اي اخبرني (قوله اذا جامع اي الرجل
فلم يمن بضم الثحتية وسكون الميم وسيأتي تحقيق هذه
المسألة في آخر كتاب الغسل وبين هناك انه منسوخ
واعلم ان المنسوخ منه انما هو عدم وجوب الغسل
وناسخه الامر بالغسل واما الوضوء فهو باق فتنبه
والاستدلال به تأمل افاده في الفتح (قوله عن الحكم
بفتحتين (قوله اعجلناك اي عن قراغ حاجتك من الجماع
(قوله اعجلت بضم الهمزة وكسر الجيم الخفيفة وفي رواية
اذا عجلت بشد الجيم (قوله او قحطت بضم القاف وكسر
الحاء من غير همز وللاصيلي او اقحطت بضم الهمزة
والحاء وكذا للمستملي لكن بفتح القاف وكسر
الحاء اي لم ينزل الماء وفي رواية اقحط من قحوط المطر
وهو انحباسه وقطلان استعارة من قحوط المطر
وهو انحباس الماء والجهود فيه بالنصب على الاغراء
خبره على المفعولية لاسم الفعل بأسه
او على المفعولية لاسم الفعل بأسه اي ما حكمه (قوله
الرجل بوضئ هنا سه اي راجع من عرفة
لما افاض اي رجع من عرفة (قوله عدل الى الشعب
وقوله عدل الى طريق
اي اخذ في طريق
الاستنامة اليه
قوله فقضى حاجته
اي البول
والغائط

عُرْوَةُ بْنُ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ بِحَدِيثٍ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِي سَفَرٍ وَأَنَّهُ ذَهَبَ لِحَاجَةٍ لَهُ وَأَنَّ مُغِيرَةَ جَعَلَ يَصُبُّ الْمَاءَ
عَلَيْهِ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ
وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ * بَابُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ بَعْدَ الْحَدَثِ
وَغَيْرِهِ وَقَالَ مَنْصُورٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ لَا بَأْسَ بِالْقِرَاءَةِ فِي الْحَمَّامِ
وَبِكَتْبِ الرِّسَالَةِ عَلَى غَيْرِ وَضُوءٍ وَقَالَ حَمَّادٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ إِنْ
كَانَ عَلَيْهِمْ إِزَارٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ وَإِلَّا فَلَا تُسَلِّمْ * حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ
حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ
أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ
زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ خَالَتُهُ فَاضْطَجَعْتُ
فِي عَرْضِ الْوِسَادَةِ وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا فَنَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ أَوْ
بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَجَلَسَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الْآيَاتِ
الْخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنٍّ مُعَلَّقَةٍ فَتَوَضَّأَ
مِنْهَا فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقُمْتُ
فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ فَوَضَعَ يَدَهُ
الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي وَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى يَفْتِلُهَا فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ
ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ

ثُمَّ أَوْتَرَ

(قوله بحذف جملة حالية من عروة) (قوله اى المغيرة
معيرة قد رأيته والمغيرة) (قوله اى النبي عليه الصلاة والسلام) (قوله وان
الماضية وقد رأيته بصيغة الضارع لحكاية الحال
الاصل) (قوله وهو يتوضأ حال) (قوله فغسل اى بدأ بما حقه
على الخفين اعاد لفظ مسح لانه بدأ بالاصاد) (قوله ومسح
قاعدة المسح بخلاف الكسل فانه يكرر اى فاسد
(قوله اذا كان عليهم اى الذين) (قوله ويكتب معطوف على قراءة
(قوله فاضطجعت اى وضعت جنبي) (قوله وكان
مناسبة الكلام ان يقول فاضطجع بالرفع والمعنى
وقال النووي وهو الصحيح والعين كما في الفرع وهو الشهور
لان المرجح بالضم الجانب وهو لفظ مشترك واجب
بانه قال في طولها بتعين المراد وقد صرح به الرواية
(قوله او قبله اى قبل النصف والاول اظهر
(قوله عن وجهه كاسيوضاء) (قوله غير النوم اى
للوضوء ويؤخذ عليه انقضاء والسلام لا يبطل الوضوء
القراءة اذ يجوز حصول الحدث بعدها وحصول الوضوء
كان صغيرا غير مكلف والكلام في افعال المكلفين ©
من لا يستقل بالنوم فتوضيه لانه اصلية في النوم

ثم أوتر ثم اضطجع حتى أتاه المؤذن فقام فصلى ركعتين خفيفتين ثم خرج فصلى الصبح * باب من لم يتوضأ إلا من الغشي المثقل * حدثنا إسمعيل قال حدثني مالك عن هشام بن عروة عن امرأته فاطمة عن جدتها أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها أنها قالت أتيت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين خسفت الشمس فإذا الناس قيام يصلون وإذا هي قائمة تصلي فقلت ما للناس فأشارت برأسها نحو السماء فقالت سبحان الله فقلت آية فأشارت أن نعم فقمت حتى تجلاني الغشي وجعلت أصب فوق رأسي ماء فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حمد الله وأثنى عليه ثم قال لم يكن من شيء كنت لم أره إلا قد رأيته في مقامي هذا حتى الجنة والنار ولقد أوحي إلي أنكم تفتنون في القبور مثل أو قريبا من فتنة الدجال لا أدري أي ذلك قالت أسماء يؤتى أحدكم فيقال له ما علمك بهذا الرجل فأما المؤمن أو الموقن لا أدري أي ذلك قالت أسماء فيقول هو محمد رسول الله جاءنا بالبينات والهدى فأجبنا وآمنا واتبعنا فيقال له نم صالحا فقد علمنا إن كنت لمؤمنا وأما المنافق أو المرتاب لا أدري أي ذلك قالت أسماء فيقول لا أدري سمعت الناس يقولون شيئا فقلته * باب مسح الرأس كله لقوله وامسحوا برؤسكم وقال ابن المسيب المرأة بمنزلة الرجل تمسح على رأسها وسئل مالك

(قوله ثم خرج من الحجرة إلى المسجد باب من لم يتوضأ إلا من المخرجين ضرب من الاغشاء إلا أنه أخف منه والمثقل بضم الميم وسكون المثلثة وكسر القاف صفة للغشي (قوله عن جدتها) في بعض النسخ عن جدته لأنها أم أبيه عروة كما أنها جدة لهشام أيضا وقوله خسفت بفتح الخاء والسين (قوله حتى تجلاني) أي غشي علي (قوله أن نعم) بفتح النون والعين أي نعم قمت (قوله أن كنت تقدم) أي كنت تقدم أنها بفتح الهمزة وكسرها والفتح أرجح والحكم تقدم أنها (قوله) مسح الرأس كله أعلم باب

أيجزي أن يمسح ببعض رأسه فاحتج بحديث عبد الله بن
زيد * حدثنا عبد الله بن يوسف أنبأنا مالك عن عمرو
ابن يحيى المازني عن أبيه رضي الله عنه أن رجلا قال
لعبد الله بن زيد وهو جد عمرو بن يحيى أتستطيع أن تريني
كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فقال
عبد الله بن زيد نعم فدعا بماء فأفرغ على يديه فغسل يديه
مرتين ثم مضمض واستنثر ثلاثا ثم غسل وجهه ثلاثا ثم
غسل يديه مرتين مرتين إلى المرفقين ثم مسح رأسه بيديه
فأقبل بهما وأدبر بدأ بمقدم رأسه حتى ذهب بهما إلى
قفاه ثم ردهما إلى المكان الذي بدأ منه ثم غسل رجليه
باب غسل الرجلين إلى الكعبين * حدثني موسى
ابن إسمعيل حدثنا وهيب عن عمرو عن أبيه قال شهدت
عمرو بن أبي حسن سأل عبد الله بن زيد رضي الله عنه عن
وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فدعا بتور من ماء فتوضأ
لهم وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فأكفأ على يده من التور
فغسل يديه ثلاثا ثم أدخل يده في التور فمضمض واستنثر
واستنثر ثلاث غرفات ثم أدخل يده فغسل وجهه
ثلاثا ثم غسل يديه مرتين مرتين إلى المرفقين ثم أدخل يده
فمسح رأسه فأقبل بهما وأدبر مرة واحدة ثم غسل
رجليه إلى الكعبين * باب استعمال فضل
وضوء الناس وأمر جرير بن عبد الله أهله أن يتوضئوا بفضل

سواكه

(قوله أيجزي بضم المثناة التحتية وهو الاداء
الكافي لسقوط التعبد به وبفتح الياء أي يجزئ
أي يكفي والهمزة فيه للاستفهام ◎ فتطلق في (قوله
قال له رجل هو عمرو بن أبي حسن (قوله لكن كان
أي كأنه أراد ابن وهب بالفعل يكون الباقي (قوله
قوله فأفرغ أي صب على يديه (قوله مرتين
وفي رواية مرتين وفي رواية إسقاط يديه كذا
وفي رواية مالك وعند غيره من الحفاظ ثلاثا اهـ

(قوله فاستنثر ثلاثا أي بثلاث غرفات كما في رواية
وهيب وللكشميهني فاستنثر بدل فاستنثر
(قوله إلى أي مع المرفقين بكسر الميم وفتح الفاء وفي
رواية بفتح الميم وكسر الفاء وقد ورد الأمر إلى المرفق
بالافراد وهو مفصل الذراع والعضد سمي بذلك
لارتفاقه بالاتكاء (قوله ثم مسح رأسه في
رواية تفرد بها مسلم وصنع يديه عليه (قوله بدأ بمقدم
الرأس لم يذكر في هذه الرواية ما بدأ منه وفي رواية
أخرى بدأ بمؤخر رأسه وفي أخرى بوسط رأسه
(قوله ثم غسل رجليه في رواية تفرد بها مسلم
ثم توضأ فغسل رجليه بنعليه وفي رواية
لمسلم أيضا ثم توضأ فغسل رجليه وعليه خفان
(قوله فأكفأ على يده من التور ◎ إن قلت
كيف يكون الإكفاء إلى الكعبين قلت معناه
وإن كان الإكفاء إلى الكعبين أي ممتدا (قوله
غسل الرجلين إلى الكعبين أي بتثليث الغسل
عليه بتقدير وقد (قوله تتوضأ بفضل ما
وسكون الواو وانا ضمير المؤنث أي تغتسل منه ◎

سواكه * حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا الحكم قال
سمعت ابا جحيفة يقول خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم
بالهاجرة فاتي بوضوء فتوضأ فجعل الناس يأخذون
من فضل وضوئه فيتمسحون به فصلى النبي صلى الله عليه
وسلم الظهر ركعتين والعصر ركعتين وبين يديه
عنزة وقال ابو موسى دعا النبي صلى الله عليه وسلم
بقدح فيه ماء فغسل يديه ووجهه فيه ومج فيه
ثم قال لهما اشربا منه وافرغا على وجوهكما ونحوركما
* حدثنا علي بن عبد الله حدثنا يعقوب بن ابراهيم
ابن سعد حدثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب اخبرني محمود
ابن الربيع وهو الذي مج رسول الله صلى الله عليه وسلم
في وجهه وهو غلام من بئرهم وقال عروة عن المسور
وغيره يصدق كل واحد منهما صاحبه واذا توضأ النبي
صلى الله عليه وسلم كانوا يقتتلون على وضوئه * باب
حدثنا عبد الرحمن بن يونس حدثنا حاتم بن اسمعيل عن الجعد
قال سمعت السائب بن يزيد رضي الله عنه يقول ذهبت
بي خالتي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله
ان ابن اختي وقع فمسح راسي ودعا لي بالبركة ثم توضأ
فشربت من وضوئه ثم قمت خلف ظهره فنظرت الى خاتم
النبوة بين كتفيه مثل زر الحجلة * باب
من مضمض واستنشق من غرفة واحدة * حدثنا

(قوله الحكم) بفتحتين (قوله جحيفة) بضم الجيم
وفتح الحاء المهملة وسكون المثناة التحتية وبالفاء
وهب بن عبد الله السوائي بضم المهملة والمد [illegible]
[illegible] (قوله رسول الله) في رواية النبي
(قوله بالهاجرة) اي في وسط النهار عند شدة الحر
وفي رواية ان خروجه كان من قبة من ادم بالابطح
[illegible]

(قوله
وقع بفتح فكسر
اي اصابه وجع بفتحتين
اي مرض وفي رواية وجع بفتح
فكسر وبالتنوين والرفع
وجع في القدمين وفي
رواية وقع
بصيغة
الماضي

مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ
أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَفْرَغَ مِنَ الْإِنَاءِ
عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا ثُمَّ غَسَلَ أَوْ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مِنْ كَفٍّ
وَاحِدَةٍ فَفَعَلَ ذٰلِكَ ثَلَاثًا فَغَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ
مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَا أَقْبَلَ وَمَا أَدْبَرَ وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ
إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثُمَّ قَالَ هٰكَذَا وُضُوءُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ * بَابُ مَسْحِ الرَّأْسِ مَرَّةً * حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ
ابْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ
قَالَ شَهِدْتُ عَمْرَو بْنَ أَبِي حَسَنٍ سَأَلَ عَبْدَ اللهِ بْنَ زَيْدٍ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ وُضُوءِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَدَعَا بِتَوْرٍ فَتَوَضَّأَ فَكَفَأَ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثًا
ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْثَرَ ثَلَاثًا
بِثَلَاثِ غَرَفَاتٍ مِنْ مَاءٍ ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَغَسَلَ
وَجْهَهُ ثَلَاثًا ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ
إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ
فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ فَأَقْبَلَ بِيَدَيْهِ وَأَدْبَرَ بِهِمَا ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ
فِي الْإِنَاءِ فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ * حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ
وَقَالَ مَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّةً * بَابُ وُضُوءِ الرَّجُلِ
مَعَ امْرَأَتِهِ وَفَضْلِ وُضُوءِ الْمَرْأَةِ وَتَوَضَّأَ عُمَرُ
بِالْحَمِيمِ وَمِنْ بَيْتِ نَصْرَانِيَّةٍ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ
ابْنُ يُوسُفَ أَنْبَأَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ

كَانَ

تقدم الكلام على ذلك قريبا في باب مسح الرأس وتقدم من
المسئلة ايضا في حديث ابن عباس في اوائل الوضوء (قوله
اما عبد الله) (قوله غسل او فضه) (قوله او مضمض
كذا عنده بالشك والجزم مساو بغير شك والمضمض
هو ادخال الماء في الفم وتحريكه فاستخرجها مضمض واستنشق والمضمض
قد يذكر وحده ويراد به الكل وهنا ذكر مع الاستنشاق (قوله
فغسلهما مرتين مرتين اي كل واحدة على حدتها (قوله
واستنثر اي من حفنة * باب مسح
الرأس مرة (قوله فدعا بماء توضأ (قوله فكفأه اي امالة ولم يصبه
بل صبه شيئا فشيئا وفي رواية فكفاه (قوله ثم ادخل يده في الاناء
فمضمض واستنشق كذا هنا وتقدم في باب الوضوء مرة مرة
ان المضمضة والاستنشاق يكونان بغرفة واحدة وهو الافضل
وتقدم الكلام على ذلك مستوفى (قوله باب وضوء الرجل مع امرأته
القصد منه الفعل مع امرأته هو بضم الواوين الاولى
بفتح الواو الثانية الفعل (قوله وفضل وضوء المرأة
الرجل (قوله بالحميم الماء الفاضل عن الانا بعد
غسل به الوضوء وهو بالخفض عطف على وضوء
عمر انه هو معطوف على قوله بالحميم اي وتوضأ
عمر من بيت نصرانية

كَانَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَتَوَضَّئُونَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمِيعًا * بَابُ صَبِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَضُوءَهُ عَلَى الْمُغْمَى عَلَيْهِ * حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ نَا
شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
يَقُولُ جَاءَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُنِي
وَأَنَا مَرِيضٌ لَا أَعْقِلُ فَتَوَضَّأَ وَصَبَّ عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ
فَعَقَلْتُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ لِمَنِ الْمِيرَاثُ إِنَّمَا يَرِثُنِي كَلَالَةً
فَنَزَلَتْ آيَةُ الْفَرَائِضِ * بَابُ الْغُسْلِ وَالْوُضُوءِ فِي الْمِخْضَبِ
وَالْقَدَحِ وَالْخَشَبِ وَالْحِجَارَةِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُنِيرٍ أَنَّهُ
سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ بَكْرٍ * حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ
حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَقَامَ مَنْ كَانَ قَرِيبَ الدَّارِ إِلَى أَهْلِهِ وَبَقِيَ
قَوْمٌ فَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِخْضَبٍ مِنْ حِجَارَةٍ
فِيهِ مَاءٌ فَصَغُرَ الْمِخْضَبُ أَنْ يَبْسُطَ فِيهِ كَفَّهُ فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ
قُلْنَا كَمْ كُنْتُمْ قَالَ ثَمَانِينَ وَزِيَادَةً * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ
حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ
اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ
فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ وَمَجَّ فِيهِ * حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ أَتَانَا رَسُولُ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْرَجْنَا لَهُ مَاءً فِي تَوْرٍ مِنْ صُفْرٍ فَتَوَضَّأَ
فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَيَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ

فاقبل ببر وأدبر وفعل دمثليه * حدثنا أبو اليمان أنبأنا
شعيب عن الزهري أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
أن عائشة رضي الله عنها قالت لما ثقل النبي صلى الله
عليه وسلم واشتد به وجعه استأذن أزواجه فأن
يمرض في بيتي فأذن له فخرج النبي صلى الله عليه وسلم
بين رجلين تخط رجلاه في الأرض بين عباس ورجل
آخر قال عبيد الله فأخبرت عبد الله بن عباس فقال أتدري
من الرجل الآخر قلت لا قال هو علي بن أبي طالب وكانت
عائشة تحدث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال بعدما
دخل بيته واشتد برجعه اهريقوا علي من سبع قرب
لم تحلل أوكيتهن لعلي أعهد بالناس وأجلس في مخضب
لحفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ثم طفقنا نصب
عليه تلك حتى طفق يشير إلينا أن قد فعلتن ثم خرج
إلى الناس * باب الوضوء من النور * حدثنا
خالد بن مخلد قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني
عمرو بن يحيى عن أبيه قال كان عمي يكثر من الوضوء
قال لعبد الله بن زيد أخبرني كيف رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يتوضأ فدعى بتور من ماء فكفأ
على يديه فغسلهما ثلاثا مرات ثم أدخل يده في التور فمضمض
واستنثر ثلاث مرات من غرفة واحدة ثم أدخل يده
فاغترف بها فغسل وجهه ثلاث مرات ثم غسل يديه

(قوله ثقل بضم القاف أي اشتد المرض) (قوله فأذن بضم الهمزة وكسر الذال المعجمة
بعدها نون ساكنة ثم همزة مفتوحة) (قوله فخرج أي متكئا) (قوله بين عباس ورجل
آخر قال عبيد الله فأخبرت عبد الله بن عباس فقال أتدري من الرجل الآخر قلت لا
قال هو علي بن أبي طالب) (قوله وكانت عائشة تحدث أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال بعدما دخل بيته واشتد برجعه اهريقوا علي من سبع قرب لم تحلل أوكيتهن لعلي
أعهد بالناس وأجلس في مخضب لحفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ثم طفقنا نصب
عليه تلك حتى طفق يشير إلينا أن قد فعلتن ثم خرج إلى الناس) (قوله وأجلس في
مخضب لحفصة) (قوله طفقنا نصب عليه تلك حتى طفق يشير إلينا أن قد فعلتن ثم خرج
إلى الناس) (قوله باب الوضوء من النور) (قوله فكفأ على يديه فغسلهما ثلاثا مرات
ثم أدخل يده في التور فمضمض واستنثر ثلاث مرات من غرفة واحدة ثم أدخل يده
فاغترف بها فغسل وجهه ثلاث مرات ثم غسل يديه

الى المرفقين مرتين مرتين ثم اخذ بيديه ماء فمسح رأسه
فاد بر بيديه واقبل ثم غسل رجليه فقال هكذا رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ * حدثنا مسدد
قال حدثنا حماد عن ثابت عن انس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم دعا بانآء من ماء فأتي بقدح رحراح
فيه شيء من ماء فوضع اصابعه فيه قال انس فجعلت
انظر الى الماء ينبع من بين اصابعه قال انس فحزرت
من توضأ منه ما بين السبعين الى الثمانين * باب
الوضوء بالمد * حدثنا ابو نعيم قال حدثني مسعر قال
حدثني ابن جبر قال سمعت انسا يقول كان النبي صلى
الله عليه وسلم يغسل او كان يغتسل بالصاع الى خمسة
امداد ويتوضأ بالمد * باب المسح على
الخفين * حدثنا اصبغ بن الفرج عن ابن وهب قال
حدثني عمرو قال حدثني ابو النضر عن ابي سلمة بن عبد
الرحمن عن عبد الله بن عمر عن سعد بن ابي وقاص عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه مسح على الخفين وان عبد الله
ابن عمر سأل عمر عن ذلك فقال نعم اذا حدثك
شيئا سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا تسأل
عنه غيره وقال موسى بن عقبة اخبرني ابو النضر ان
ابا سلمة اخبره ان سعدا حدثه فقال عمر لعبد الله
نحوه * حدثنا عمرو بن خالد الحراني قال حدثنا الليث عن يحيى

(قوله
فقال اي
عبد الله بن زيد
(قوله رحراح بمهملات
الاولى مفتوحة بعدها ساكن
اي متسع وفي رواية ابن خزيمة
زجاج براي مضمومة وجيمين وبوب
عليه الوضوء من انية الزجاج (قوله
حدثه اي حدث ابا سلمة والمحدث به
محذوف تبين من الرواية الموصولة ان
لفظه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
مسح على الخفين (قوله فقال هو معطوف
على المقدر (قوله نحوه بالنصب
لانه مفعول القول (قوله الليث هو
ابن سعد تقدم هذا
الحديث من طريق اخرى
في باب الرجل يوضئ
صاحبه
؟

ابن سعيد عن سعد بن ابراهيم عن نافع بن جبير عن عروة
ابن المغيرة عن ابيه المغيرة بن شعبة عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه خرج لحاجته فاتبعه المغيرة باداوة
فيها ماء فصب عليه حين فرغ من حاجته فتوضأ ومسح
على الخفين * حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان
عن يحيى عن ابي سلمة عن جعفر بن عمرو بن امية الضمري
ان اباه اخبره انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم
يمسح على الخفين وتابعه حرب وابان عن يحيى وحدثنا
عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا الاوزاعي عن
يحيى عن ابي سلمة عن جعفر بن عمرو بن امية عن ابيه قال
رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يمسح على عمامته وخفيه
وتابعه معمر عن يحيى عن ابي سلمة عن عمرو قال رأيت
النبي صلى الله عليه وسلم * باب اذا ادخل رجليه
وهما طاهرتان * حدثنا ابو نعيم قال سفيان ذكريا عن عامر
عن عروة بن المغيرة عن ابيه قال كنت مع النبي صلى الله
عليه وسلم في سفر فاهويت لانزع خفيه فقال دعهما
فاني ادخلتهما طاهرتين فمسح عليهما * باب من لم
يتوضأ من لحم الشاة والسويق واكل ابو بكر وعمر
وعثمان لحما فلم يتوضوا * حدثنا عبد الله بن يوسف
قال اخبرنا مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن
عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل

كتف

كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ * حدثني يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني جعفر ابن عمرو بن أمية أن أباه أخبره أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يحتز من كتف شاة فدعي إلى الصلاة فألقى السكين فصلى ولم يتوضأ * باب من مضمض من السويق ولم يتوضأ * حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار مولى بني حارثة أن سويد ابن النعمان أخبره أنه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر حتى إذا كانوا بالصهباء وهي أدنى خيبر فصلى العصر ثم دعا بالأزواد فلم يؤت إلا بالسويق فأمر به فثري فأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأكلنا ثم قام إلى المغرب فمضمض ومضمضنا ثم صلى ولم يتوضأ * حدثنا أصبغ قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني عمرو عن بكير عن كريب عن ميمونة أن النبي صلى الله عليه وسلم أكل عندها كتفا ثم صلى ولم يتوضأ * باب هل يمضمض من اللبن * حدثنا يحيى بن بكير وقتيبة قالا حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنا فمضمض وقال إن له دسما تابعه يونس وصالح بن كيسان عن الزهري * باب الوضوء من النوم ومن لم ير من النعسة والنعستين أو الخفقة وضوءا

(قوله يحتز بالمهملة والزاي أي يقطع بالسكين من مضمض من السويق قال الداودي هو دقيق الشعير أو السلت المقلو ثم نقع (قوله الصهباء بفتح المهملة والمد (قوله وهي أدنى خيبر أي طرفها بالنسبة لمن أتاها من المدينة وفي الحديث حجة لمن قال إن الأزواد في الأسفار وإن ذلك لا يعاب في التوكل (قوله فثري بضم المثلثة وتشديد الراء ويجوز تخفيفها أي بل بالماء وثريدنا أن يجعل الخبز في المرق (قوله فمضمض أي قبل الدخول في الصلاة وفائدة المضمضة من السويق وإن كان لا دسم له أن يجتمع بقايا بين الأسنان وتراخى الفم فيتعلق بها الوضوء (قوله ولم يتوضأ أي عقب أكل السويق (قوله الخطابي فيه دليل على أن الوضوء مما مست النار منسوخ لأنه متقدم وخيبر كانت بعد فتح مكة وقد قال في الفتح ولا دلالة فيه لأن أبا هريرة يضعف بعد فتح خيبر وروى الأمر بالوضوء كما في مسلم واستدل به على جواز صلاة ابن فاكه بتوضوه واحد وفعل استحبابي ويكره ابن عبد الله بن الملعام (قوله لبن خير فيه بميمونة ذكر الضمير لأنه أراد اللبن وليس بمذكر حقيقي ولا مؤنث حقيقي (قوله فعلى هذا هو مؤنث لفظا مذكر معنى (قوله فمضمض وهو واجب على الفور قبله فعلى هذا فالمضمضة من اللبن لأجل الدسم وإذا كان الدسم يوجب المضمضة منه فذكرها للبن يعطي نقض الحديث الذي قبله الذي ليس فيه مضمضة مع أن المأكول دسم بجامع أن كلا منهما يزيل الجوع وأجيب بأن المأكول أكثر دسما من اللبن (قوله فقام يصلي) أخرجه الأئمة الخمسة إلا النسائي وأحمد وهو سنة هذا الحديث والذي قبله وفيه رد على من قال إن الوضوء مما مست النار منسوخ بحديث أنس آخر ما تكلم به النبي صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار أخرجه أبو داود والنسائي وزاد مسلم ثم دعا بماء (قوله) عقيل بن خالد بن عقيل الأيلي (قوله) شرب لبنا زاد مسلم ثم دعا بماء

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ
ابْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَرْقُدْ حَتَّى
يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ لَا يَدْرِي
لَعَلَّهُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسُبُّ نَفْسَهُ * حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ
عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ
فِي الصَّلَاةِ فَلْيَنَمْ حَتَّى يَعْلَمَ مَا يَقْرَأُ * بَابُ
الْوُضُوءِ مِنْ غَيْرِ حَدَثٍ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ ثَنَا
سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا قَالَ وَحَدَّثَنَا
مُسَدَّدٌ قَالَ ثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ ثَنِي عَمْرُو بْنُ عَامِرٍ
عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ
كُلِّ صَلَاةٍ قُلْتُ كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ قَالَ يَجْزِي أَحَدَنَا
الْوُضُوءُ مَا لَمْ يُحْدِثْ * حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ ثَنَا
سُلَيْمَانُ قَالَ ثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي بُسْرُ بْنُ
سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سُوَيْدُ بْنُ النُّعْمَانِ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ خَيْبَرَ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ
صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَصْرَ فَلَمَّا صَلَّى
دَعَا بِالْأَطْعِمَةِ فَلَمْ يُؤْتَ إِلَّا بِالسَّوِيقِ فَأَكَلْنَا وَشَرِبْنَا ثُمَّ
قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَغْرِبِ فَمَضْمَضَ ثُمَّ صَلَّى
لَنَا الْمَغْرِبَ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ * بَابٌ مِنَ الْكَبَائِرِ أَنْ لَا يَسْتَتِرَ

(قوله اذا نعس بفتح العين وغلط من ضمها) فلير قد (قوله فلينم) اى فليجوز فى الصلاة (قوله حتى يعلم ما يقرأ) اى لئلا يسب نفسه كما صرح به فى الرواية الاخرى (قوله الوضوء من غير حدث) اى غير ناقض (قوله كيف كنتم تصنعون) اى فى الوضوء (قوله قلت كيف كنتم) القائل هو عمرو بن عامر (قوله يجزئ) بضم اوله اى يكفى (قوله الوضوء) بالرفع فاعل واحدنا المفعول ومذهب الجمهور ان الوضوء لا ينقض الا من حدث وقال الحنفية ان الوضوء لا ينقض الا من حدث او ما فى معناه كالقهقهة فى الصلاة اه * باب (قوله من الكبائر ان لا يستتر) اى من ترك الاستتار وعدم احتجابهما

من

مِنْ بَوْلِهِ * حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَائِطٍ مِنْ
حِيطَانِ الْمَدِينَةِ أَوْ مَكَّةَ فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يُعَذَّبَانِ فِي
قُبُورِهِمَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ
فِي كَبِيرٍ ثُمَّ قَالَ بَلَى كَانَ أَحَدُهُمَا لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ وَكَانَ الْآخَرُ
يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ ثُمَّ دَعَا بِجَرِيدَةٍ فَكَسَرَهَا كِسْرَتَيْنِ فَوَضَعَ عَلَى كُلِّ
قَبْرٍ مِنْهُمَا كِسْرَةً فَقِيلَ لَهُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ لِمَ فَعَلْتَ هٰذَا قَالَ
لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ تَيْبَسَا * بَابُ مَا جَاءَ
فِي غَسْلِ الْبَوْلِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِصَاحِبِ
الْقَبْرِ كَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ سِوَى بَوْلِ النَّاسِ
* حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ * حَدَّثَنَا إِسْمٰعِيلُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنِي رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي مَيْمُونَةَ
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا
تَبَرَّزَ لِحَاجَتِهِ أَتَيْتُهُ بِمَاءٍ فَيَغْسِلُ بِهِ * بَابٌ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ ثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ مُجَاهِدٍ
عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِقَبْرَيْنِ فَقَالَ إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ أَمَّا
أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنَ الْبَوْلِ وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي
بِالنَّمِيمَةِ ثُمَّ أَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَةً فَشَقَّهَا بِنِصْفَيْنِ فَغَرَزَ فِي
كُلِّ قَبْرٍ وَاحِدَةً قَالُوا يَا رَسُولَ اللّٰهِ لِمَ فَعَلْتَ هٰذَا قَالَ
لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَيْبَسَا * قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى

وحدثنا وكيع حدثنا الاعمش قال سمعت مجاهدا مثله

باب ترك النبي صلى الله عليه وسلم والناس الاعرابي حتى فرغ من بوله في المسجد * حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا همام حدثنا اسحق عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى اعرابيا يبول في المسجد فقال دعوه حتى اذا فرغ من بوله دعا بماء فصبه عليه * باب صب الماء على البول في المسجد * حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة قال قام اعرابي فبال في المسجد فنهاه القوم فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى دعوه وهريقوا على بوله سجلا من ماء او ذنوبا من ماء فانما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين * حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يحيى بن سعيد قال سمعت انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم * باب يهريق الماء على البول * حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان عن يحيى بن سعيد قال سمعت انس بن مالك قال جاء اعرابي فبال في طائفة المسجد فزجره الناس فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى بوله امر النبي صلى الله عليه وسلم بذنوب من ماء فاهريق عليه * باب بول الصبيان * حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ام

المؤمنين

باب ترك النبي صلى الله عليه وسلم والناس الاعرابي الخ
الاعرابي للجنس او للعهد الذهني اعم من كونه بدويا لانه لو دخل لادب
انس وسلم حدثنا انس (قوله واعرابيا قيل هو
الاقرع بن حابس وقيل غيره (قوله في المسجد آخر (قوله حتى
النبي صلى الله عليه وسلم (قوله في المسجد اي مسجد
فرغ من بوله فقال دعوه (قوله حتى اي فتركوه حتى
ماء اي ذنوبا كما مر بيانه (قوله دعا النبي صلى الله عليه وسلم
واخرج هذا الحديث مسلم من طريق عكرمة بن عمار
عن اسحاق قراد فيه فمر ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم دعا له فقال انعذه المساجد لا تصلح لشيء
من هذا البول ولا القذر انما هي لذكر الله تعالى
والصلاة وقراءة القرآن * باب صب الماء
قوله اخبرني عبيد الله كذا رواه اكثر الرواة عن
الزهري وروى سفيان بن عيينة عن الزهري
الروايتين صحيحتان ع ف (قوله قام اعرابي زاد
اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا احدا فقال له النبي
صلى الله عليه وسلم لقد حجرت واسعا فلم يلبث حتى
بالبادية فنخ في المسجد فهذه الزيادة سقطت من
وقد رواه غيره (قوله فتناوله الناس فقال لهم
عن انس فقاموا اليه بالادب فناوله الناس
عنوه وقد رواه مسلم من طريق عبد الله بن نمير
به ولفظه فعلم ان ثنا ولهم كانوا بالانسة افاده في الفتح
واخرجه البيهقي من طريق عبد الله بن نمير
مه مه فعلم ان ثنا ولهم كانوا بالانسة افاده في الفتح
(قوله وهريقوا الخ هو في الادب واهريقوا وتقدم
ذنوبا بفتح الذال قال الخليل الدلو الضخم
العظيم وقيل فيها ماء قريب من الملاء وحينئذ فقط
الزيادة او للسنن من الزلوى والا فالذي للتخيير
(قوله ولم تبعثوا الخ تأكيد للسابقة
المبالغة في اليسر واسند البعث اليهم
حقيقة لكونهم سببا لخطاب الشارع له بذلك
التبليغ عنه وحضوره
وعبيه اطلق التعليم
ذلك ٥ ابن
وسلم *

المؤمنين أنها قالت أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بصبي فبال على ثوبه فدعى بماء فأتبعه إياه * حدثنا
عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله
ابن عبد الله بن عتبة عن أم قيس بنت محصن أنها أتت بابن
لها صغير لم يأكل الطعام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأجلسه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجره فبال على
ثوبه فدعا بماء فنضحه ولم يغسله * باب البول
قائما وقاعدا * حدثنا آدم حدثنا شعبة عن الأعمش
عن أبي وائل عن حذيفة قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم
سباطة قوم فبال قائما ثم دعا بماء فجئته بماء فتوضأ
باب البول عند صاحبه والستر بالحائط * حدثنا
عثمان بن أبي شيبة أخبرنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن
حذيفة قال رأيتني أنا والنبي صلى الله عليه وسلم نتماشى
فأتى سباطة قوم خلف حائط فقام كما يقوم أحدكم فانتبذت
منه فأشار إلي فجئته فقمت عند عقبه حتى فرغ باب
البول عند سباطة قوم حدثنا محمد بن عرعرة حدثنا شعبة
عن منصور عن أبي وائل قال كان أبو موسى الأشعري
يشدد في البول ويقول إن بني إسرائيل كان إذا أصاب ثوب
أحدهم قرضه فقال حذيفة ليته أمسك لقد رسول الله
صلى الله عليه وسلم سباطة قوم فبال قائما باب غسل
الدم حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن هشام حدثتني فاطمة

عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ أَرَأَيْتَ إِحْدَانَا تَحِيضُ فِي الثَّوْبِ كَيْفَ تَصْنَعُ قَالَ تَحُتُّهُ ثُمَّ تَقْرُصُهُ بِالْمَاءِ وَتَنْضَحُهُ وَتُصَلِّي فِيهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ نَا أَبُو مُعَاوِيَةَ نَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهُرُ أَفَأَدَعُ الصَّلَاةَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا إِنَّمَا ذَلِكِ عِرْقٌ وَلَيْسَ بِحَيْضَةٍ فَإِذَا أَقْبَلَتْ حَيْضَتُكِ فَدَعِي الصَّلَاةَ وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاغْسِلِي عَنْكِ الدَّمَ ثُمَّ صَلِّي قَالَ وَقَالَ أَبِي ثُمَّ تَوَضَّأِي لِكُلِّ صَلَاةٍ حَتَّى يَجِيءَ ذَلِكَ الْوَقْتُ * بَابُ غَسْلِ الْمَنِيِّ وَفَرْكِهِ وَغَسْلِ مَا يُصِيبُ مِنَ الْمَرْأَةِ * حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ الْجَزَرِيُّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ أَغْسِلُ الْجَنَابَةَ مِنْ ثَوْبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ وَإِنَّ بُقَعَ الْمَاءِ فِي ثَوْبِهِ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ نَا يَزِيدُ نَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ نَا عَبْدُ الْوَاحِدِ نَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْمَنِيِّ يُصِيبُ الثَّوْبَ فَقَالَتْ كُنْتُ أَغْسِلُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ وَأَثَرُ الْغُسْلِ فِي ثَوْبِهِ بُقَعُ الْمَاءِ * بَابُ إِذَا غَسَلَ الْجَنَابَةَ أَوْ غَيْرَهَا فَلَمْ يَذْهَبْ أَثَرُهُ * حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمِنْقَرِيُّ قَالَ

(قوله جاءت امرأة إلى النبي) في رواية جاءت (قوله تحته) أي تحكه كما في رواية أخرى (قوله ثم تقرصه) بالقاف والراء والصاد المهملة أي تدلكه بأطراف الأصابع (قوله وتنضحه) بالنون والضاد المعجمة أي تغسله بعد الحت والقرص بالماء (قوله وتصلي فيه) أي بعد ذلك (قوله حدثنا محمد بن سلام) في رواية أخرى حدثنا أبو معاوية (قوله فاطمة بنت أبي حبيش) في رواية أخرى فاطمة بنت أبي حبيش بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة وسكون المثناة التحتية آخره شين معجمة (قوله أستحاض) بضم الهمزة وفتح المثناة التحتية أي يستمر الدم (قوله فلا أطهر) أي لا ينقطع الدم (قوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا) في رواية أخرى فقال لها لا (قوله إنما ذلك عرق) بكسر الكاف أي دم عرق (قوله وليس بحيضة) أي المعتادة (قوله فإذا أقبلت حيضتك فدعي الصلاة) في رواية أخرى فإذا جاء قرؤك فلا تصلي (قوله وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم ثم صلي) في رواية أخرى فإذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم وصلي (قوله قال وقال أبي ثم توضأي لكل صلاة) في رواية أخرى فتوضئي لكل صلاة (قوله حتى يجيء ذلك الوقت) أي المعتاد (قوله باب غسل المني وفركه وغسل ما يصيب من المرأة) أي هل يكفي الفرك أو لا بد من الغسل (قوله حدثنا عبدان) هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي (قوله أخبرنا عبد الله بن المبارك) في رواية أخرى نا عبد الله (قوله أخبرنا عمرو بن ميمون الجزري) في رواية أخرى نا عمرو بن ميمون (قوله عن سليمان بن يسار) في رواية أخرى عن أبي سلمة بن عبد الرحمن (قوله عن عائشة) في رواية أخرى أن عائشة (قوله كنت أغسل الجنابة) أي المني (قوله من ثوب النبي صلى الله عليه وسلم فيخرج إلى الصلاة وإن بقع الماء في ثوبه) في رواية أخرى فيخرج إلى الصلاة وأثر الغسل في ثوبه بقع الماء (قوله حدثنا قتيبة نا يزيد) هو ابن زريع (قوله سمعت عائشة ح) في رواية أخرى عن عائشة (قوله وحدثنا مسدد نا عبد الواحد نا عمرو بن ميمون عن سليمان بن يسار قال سألت عائشة عن المني يصيب الثوب فقالت كنت أغسله من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيخرج إلى الصلاة وأثر الغسل في ثوبه بقع الماء) في رواية أخرى عن سليمان بن يسار عن عائشة أنها قالت كنت أغسل المني من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يصلي في ثوبه وأثر الغسل فيه بقع الماء (قوله باب إذا غسل الجنابة أو غيرها فلم يذهب أثره) أي هل يكفي ذلك أو لا بد من إزالة الأثر (قوله حدثنا موسى بن إسماعيل المنقري قال)

حدثنا

أي عن مذهب مالك هذا نقله ابن قاسم (قوله باب غسل المني وفركه) أي من الثوب (قوله وغيره من الطاهرات) أي كالمخاط والبصاق (قوله وغيره) أي كالمذي (قوله باب إذا غسل الجنابة أو غيرها) أي من النجاسات (قوله فلم يذهب أثره) أي بعد استفراغ الوسع في إزالته

(٩١) (قوله سألت في رواية سمعت (قوله في الثوب
أي سألته فيه أو سمعته يقول فيه تأمل (قوله
تصيبه الجنابة المراد بها المني وتقدم الحديث
(قوله مهران مع عدم الصرف لقوله ثم أراه
في نسخة بدون الضمير المنصوب بالفتح من الرؤية
البصرية (قوله بقعة أو بقعا يحتمل أنه من كلام
أو شك من الراوي والله أعلم فتح ولم يذكر في
الباب حديثا يدل على غسل الجنابة فعله فاس ذلك
على سابقه باب أبوال الإبل (قوله الوحدة بعد ها مادا
جمع مربض بكسر أوله وفتح الموحدة بعد ها مادا
معجمة من ربض بالمكان كنصر وضرب تلبد بها
مربض للغنم كالمعاطن للإبل (قوله
إقامة بروحي للغنم منزل بالكوفة تنزل به الرسل إذا
من أبكر بمعنى جاء إلى الأمراء وكان أبو موسى إذا
من قبل عمر وعثمان (قوله
الجهلة وفتحها وسكون الراء وبالتاء المثناة فوق والبرد
السرجين روث الدواب معرب لأنه ليس من الأشياء
فعليل بالفتح وهذا الباب سقط عن بعض النسخ
مالك بن الحارث السلمي عن أبيه قال صلى بنا أبو موسى
في دار البريد وهناك سرقين الدواب فكره فعلم أنه
الباب فقال لو علمت مكانه فيه ما دخلته وأبو موسى
صلى في البريد مع كونه فيه ما ذكر وبين في صحة الصلاة وفقد
سواء يريد أنهما منجسان وبان في صحة الصلاة وفقد
بأنه ليس فيه دليل على طهارة أرواث الدواب والبرية على
أبي موسى لأنه يمكن أن يصلي على ثوب بسطه واجبه
بأن الأصل عدمه (قوله أناس من عكل قبيلة من تيم الرباب وفوله
من عكل بضم فسكون وقبيلة من أنمار وثبت في
أو عرينة بالعين والراء المهملتين مصغرا حي من
جيلة والشك من حماد وقبل من أنمار وثبت في
بعض الروايات الجزم بالأول وفي بعضها بالثاني وفي بعضها بالواو بدل أو قال في الفتح و
الصواب فانطلق (قوله فاجتووا بالجيم والمثناة الفوقية

مَا يَقَعُ مِنَ النَّجَاسَاتِ فِي السَّمْنِ وَالْمَاءِ وَقَالَ الزُّهْرِيُّ لَا بَأْسَ
بِالْمَاءِ مَا لَمْ يُغَيِّرْهُ طَعْمٌ أَوْ رِيحٌ أَوْ لَوْنٌ وَقَالَ حَمَّادٌ لَا بَأْسَ
بِرِيشِ الْمَيْتَةِ وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِي عِظَامِ الْمَوْتَى نَحْوِ الْفِيلِ وَغَيْرِهِ
أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ سَلَفِ الْعُلَمَاءِ يَمْتَشِطُونَ بِهَا وَيَدَّهِنُونَ
فِيهَا لَا يَرَوْنَ بِهِ بَأْسًا وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ وَإِبْرَاهِيمُ وَلَا
بَأْسَ بِتِجَارَةِ الْعَاجِ * حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ
عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّ رَسُولَ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ فَأْرَةٍ سَقَطَتْ فِي سَمْنٍ
فَمَاتَتْ فَقَالَ أَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا فَاطْرَحُوهُ وَكُلُوا سَمْنَكُمْ * حَدَّثَنَا
عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ نَا مَعْنٌ قَالَ نَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ
عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ فَأْرَةٍ
سَقَطَتْ فِي سَمْنٍ فَقَالَ خُذُوهَا وَمَا حَوْلَهَا فَاطْرَحُوهُ وَإِنْ
مَعْنٌ نَا مَالِكٌ مَا لَا أُحْصِيهِ يَقُولُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ
حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ
مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّ كَلْمٍ يُكْلَمُ
الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللهِ يَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا إِذْ طُعِنَتْ
تَفَجَّرُ دَمًا اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ وَالْعَرْفُ عَرْفُ الْمِسْكِ بَابُ
الْبَوْلِ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ أَخْبَرَنَا
أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هُرْمُزَ حَلَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ
أَبَا هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ

نحن الآخرون السابقون وباسناده قال لا يبولن احدكم
في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل فيه * باب اذا
ألقى على ظهر المصلي قذر او جيفة لم تفسد عليه صلاته
وكان ابن عمر اذا رأى في ثوبه دما وهو يصلي وضعه
ومضى في صلاته وقال ابن المسيب والشعبي اذا صلى وفي ثوبه
دم او جنابة او لغير القبلة او تيمم وصلى ثم ادرك الماء
في وقته لا يعيد * حدثنا عبدان اخبرني ابي عن شعبة عن
ابي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال بينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ساجد وحدثني احمد بن عثمان وحدثنا
شرحبيل بن مسلمة ثنا ابراهيم بن يوسف عن ابيه عن ابي
اسحاق فحدثني عمرو بن ميمون ان عبد الله بن مسعود
حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي عند البيت
وابو جهل واصحاب له جلوس اذ قال بعضهم لبعض ايكم
يجيء بسلا جزور بني فلان فيضعه على ظهر محمد اذا سجد
فانبعث اشقى القوم فجاء به فنظر حتى اذا سجد النبي صلى الله
عليه وسلم وضعه على ظهره بين كتفيه وانا انظر لا اغني
شيئا لو كانت لي منعة قال فجعلوا يضحكون ويحيل بعضهم
على بعض ورسول الله صلى الله عليه وسلم ساجد لا يرفع
راسه حتى جاءته فاطمة فطرحت عن ظهره فرفع
راسه ثم قال اللهم عليك بقريش ثلاث مرات فشق عليهم
اذ دعا عليهم قال وكانوا يرون ان الدعوة في ذلك البلد

لا يبولن واحد كم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل فيه بيان لما
قبله وقوله ثم يغتسل ليس بقيد بل مثله الوضوء ونحوه هو بالرفع والجزم عطفا على
فيه وقوله ثم يغتسل ليس بقيد بل مثله الوضوء ونحوه هو بالرفع والجزم عطفا على
ظهر المصلي قذر او جيفة لم تفسد عليه صلاته وكان ابن عمر اذا رأى في ثوبه دما وهو يصلي وضعه
ومضى في صلاته وقال ابن المسيب والشعبي اذا صلى وفي ثوبه دم او جنابة او لغير القبلة او تيمم وصلى ثم ادرك الماء
في وقته لا يعيد * حدثنا عبدان اخبرني ابي عن شعبة عن ابي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال بينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ساجد وحدثني احمد بن عثمان وحدثنا شرحبيل بن مسلمة ثنا ابراهيم بن يوسف عن ابيه عن ابي
اسحاق فحدثني عمرو بن ميمون ان عبد الله بن مسعود حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي عند البيت
وابو جهل واصحاب له جلوس اذ قال بعضهم لبعض ايكم يجيء بسلا جزور بني فلان فيضعه على ظهر محمد اذا سجد
فانبعث اشقى القوم فجاء به فنظر حتى اذا سجد النبي صلى الله عليه وسلم وضعه على ظهره بين كتفيه وانا انظر لا اغني
شيئا لو كانت لي منعة قال فجعلوا يضحكون ويحيل بعضهم على بعض ورسول الله صلى الله عليه وسلم ساجد لا يرفع
راسه حتى جاءته فاطمة فطرحت عن ظهره فرفع راسه ثم قال اللهم عليك بقريش ثلاث مرات فشق عليهم اذ دعا عليهم
قال وكانوا يرون ان الدعوة في ذلك البلد

ذلك رواية ثم (قوله ثم يغتسل فيه) ظاهره ان الاغتسال فيه مكروه وليس كذلك كما يدل عليه
وكان (قوله وقد مالك بقضاء الصلاة) اي بعدم وجوبه (قوله وقال ابن المسيب) اي بعدم
وجوب الاعادة (قوله وقال ابن عمر) اي بعدم وجوب الاعادة (قوله وقال الشافعي واحمد يجب
قضاء) اي بوجوب الاعادة (قوله وقال مالك ان كان) اي الدم (قوله وفي ثوبه دم او جنابة)
عطف على دم (قوله او تيمم) اي بدلا عن الوضوء او الغسل (قوله ثم ادرك الماء في وقته)
اي قبل خروج الوقت (قوله لا يعيد) اي وجوبا وان كان الاولى الاعادة (قوله وقال الاوزاعي
ان كان من نفسه او من احد ثوبه او جسده اعاد في الوقت وبعده) اي بعد الوقت (قوله
وقال الشافعي واحمد يجب) اي الاعادة (قوله وقال الاوزاعي ان كان من نفسه او من احد ثوبه او جسده اعاد في الوقت وبعده)
مفعولا فرق بين كونه من نفسه او من احد ثوبه او جسده فقال في الاول يعيد في الوقت وبعده
مالك وقال الامام الشافعي بعدم وجوب الاعادة (قوله واما النجم فلم يعد) اي من الصلاة
الدم من نفسه واما النجم فلم يعد من الصلاة (قوله ان سيل ظهره فقام فغسله لم يعد)
بعد الفراغ من الصلاة (قوله ان سيل ظهره فقام فغسله لم يعد) اي لم يجب عليه الاعادة
وحدثني في رواية قال وحدثني في رواية عن عبد الله (قوله ان عبد الله اسمه) اي
ان اسمه عبد الله (قوله وقعت حالا) اي من فاعل طرحت (قوله اذ قال) اي
اذ جملة قال (قوله استطاط) اي استطاط (قوله ان يكون) اي ان يكون (قوله
بنا) اي بنا (قوله وفي نسخة استطاط) اي استطاط (قوله وهي الجلدة) اي الجلدة التي يكون فيها ولد
المعلة) اي المعلة (قوله منصورا) اي منصورا (قوله وهي الجلدة التي يكون فيها ولد
البهائم كالمشيمة للآدميات والجزور من الابل الخ) اي الجزور منها (قوله بضم الزاي
وضم الزاي للخبر) اي الجزور (قوله التي تجزر) اي تنحر (قوله للذكر والانثى) اي
للذكر والانثى (قوله اشتاههم) اي اشتاههم (قوله لانه زاد) اي لانه زاد (قوله
مصغرا وكان اشتاههم) اي اشتاههم (قوله اشتى قوم منكر قوله) اي منكر قوله
لذلك وفي رواية اشتى قوم (قوله وانا انظر) اي وانا انظر (قوله لا اغني) اي
عبد الله بن مسعود وفي رواية وانا انظر لا اغني اي لا اغني (قوله لو كانت لي منعة)
فلم يكن شرهم وفي رواية ولو كان والمنعة بفتح النون (قوله لو كانت) اي لو كانت
لو كانت في رواية ولو كانت لي قوة الطاحنة بفتح الطاء (قوله لو كانت لي قوة)
وسكونها اي لو كانت (قوله ويحيل بعضهم على بعض) اي يميل بعضهم على بعض (قوله
الله عليه وسلم ان بعضهم فعل ذلك الى بعض) اي ان بعضهم فعل ذلك الى بعض (قوله
بعضهم فعلهم) اي فعلهم (قوله فطرحت) اي فطرحت (قوله فرفع راسه) اي فرفع راسه
فطرحت عن ظهره فرفع راسه) اي فرفع راسه (قوله فشق عليهم اذ دعا عليهم) اي فشق عليهم
قال وكانوا يرون) اي يظنون (قوله ان الدعوة في ذلك البلد) اي ان الدعوة مستجابة
في ذلك البلد وفي رواية ان الدعوة مستجابة في ذلك البلد وفي رواية ان الدعوة مستجابة

مستجابة ثم سمى فقال اللهم عليك بأبي جهل وعليك
بعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وأمية
ابن خلف وعقبة بن أبي معيط وعد السابع فلم نحفظه قال
فوالذي نفسي بيده لقد رأيت الذي عد رسول الله صلى الله
عليه وسلم صرعى في القليب قليب بدر * باب الزقاق
والمخاط ونحوه في الثوب * وقال عروة عن المسور ومروان
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن حدثه فذكر الحديث وما تخم النبي صلى الله عليه وسلم نخامة
إلا وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده
* حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن حميد عن أنس
ابن مالك قال بزق النبي صلى الله عليه وسلم في ثوبه
قال أبو عبد الله طوله ابن أبي مريم قال أخبرنا يحيى بن
أيوب قال ثني حميد قال سمعت أنسا عن النبي صلى الله عليه
وسلم باب لا يجوز الوضوء بالنبيذ ولا بالمسكر وكرهه
الحسن وأبو العالية قال عطاء التيمم أحب إلي من الوضوء
بالنبيذ واللبن * حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان حدثنا
الزهري عن أبي سلمة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال كل شراب أسكر فهو حرام باب غسل المرأة
أباها الدم عن وجهه وقال أبو العالية امسحوا على
رجلي فإنها مريضة * حدثنا محمد يعني ابن سلام أخبرنا
سفيان بن عيينة عن أبي حازم سمع سهل بن سعد

(قوله ثم سمى أي عين في دعائه وفصل ما أجمل قبل
فقال اللهم إلخ (قوله باب جهل اسمه عمرو بن هشام
وكنوه هذه الأمة كانوا يحولون أبو الحكم (قوله
والوليد بن عتبة لم يسم أبو وهب ابن قايم
على أنه وهم من أبي سفيان راوي مسلم (قوله معيط
بالتصغير (قوله وعد أي سبق (قوله فلم يحفظ أي الراوي
الذي عد (قوله في بدر (قوله قال أبو عبد الله إلخ
بدل أو العمارة القذرة (قوله صرعى جمع صريع بمعنى مصروع
لكن الرواية بفتح فكسر البزق بالزاي وبالسين
وضعفت وهو بضم الباء الموحدة (قوله وقال
المسور (قوله رسول الله صلى الله عليه وسلم إلخ
الحكم المصري (قوله سمعت أنسا أي سمعت منه مثل
هذا الحديث واضح بأن
الم إياها مفعول ثان لظاهر بأن
بدل اشتمال من الضمير المستتر في
أبو العالية اسمه رفيع (قوله مريضة أي من حمرة
الخجالة في الوضوء كما في رواية أن

السَّاعِدِيّ وَسَأَلَهُ النَّاسُ وَمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ أَحَدٌ بِأَيِّ شَيْءٍ دُووِيَ جُرْحُ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا بَقِيَ أَحَدٌ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي كَانَ عَلِيٌّ يَجِيءُ بِتُرْسِهِ فِيهِ مَاءٌ وَفَاطِمَةُ تَغْسِلُ عَنْ وَجْهِهِ الدَّمَ فَأُخِذَ حَصِيرٌ فَأُحْرِقَ فَحُشِيَ بِهِ جُرْحُهُ

بَابُ السِّوَاكِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِتُّ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَنَّ * حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ ثَنَا حَمَّادُ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدْتُهُ يَسْتَنُّ بِسِوَاكٍ بِيَدِهِ يَقُولُ أُعْ أُعْ وَالسِّوَاكُ فِي فِيهِ كَأَنَّهُ يَتَهَوَّعُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسِّوَاكِ

بَابُ دَفْعِ السِّوَاكِ إِلَى الْأَكْبَرِ وَقَالَ عَفَّانُ حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَرَانِي أَتَسَوَّكُ بِسِوَاكٍ فَجَاءَنِي رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ فَنَاوَلْتُ السِّوَاكَ الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا فَقِيلَ لِي كَبِّرْ فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ مِنْهُمَا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللّٰهِ اخْتَصَرَهُ نُعَيْمٌ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ أُسَامَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ

بَابُ فَضْلِ مَنْ بَاتَ عَلَى الْوُضُوءِ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ قَالَ لِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ

للصلاة ثم اضطجع على شقك الايمن ثم قل اللهم اسلمت
وجهي اليك وفوضت امري اليك والجات ظهري اليك
رغبة ورهبة اليك لا ملجأ ولا منجى منك الا اليك
اللهم امنت بكتابك الذي انزلت وبنبيك الذي ارسلت
فان مت من ليلتك فانت على الفطرة واجعلهن آخر
ما تتكلم به قال فردتها على النبي صلى الله عليه وسلم
فلما بلغت اللهم امنت بكتابك الذي انزلت قلت
ورسولك الذي ارسلت قال لا ونبيك الذي ارسلت

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الغسل

وقوله تعالى وان كنتم جنبا فاطهروا وان كنتم مرضى
او على سفر او جاء احد منكم من الغائط او لامستم
النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا
بوجوهكم وايديكم منه ما يريد الله ليجعل عليكم من
حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون
وقوله تعالى جل ذكره يا ايها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة
وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنبا الا عابري
سبيل حتى تغتسلوا وان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم
من الغائط او لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا
صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم ان الله كان عفوا
غفورا * باب الوضوء قبل الغسل * حدثنا
عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن هشام بن عروة

(قوله على شقك الايمن لان النبي الخ) قال النووي رحمه الله ثم اعلم انه يستحب ان يذكر الله تعالى عند النوم بما ذكر في هذا الحديث وغيره (قوله اسلمت وجهي اليك) اي انقدت لك (قوله وفوضت امري اليك) اي رددت امري اليك (قوله والجات ظهري اليك) اي اسندت امري اليك كما يعتمد الانسان بظهره الى ما يسنده (قوله رغبة ورهبة اليك) اي رغبة في ثوابك ورهبة من عقابك وهما منصوبان على المفعول له (قوله لا ملجأ ولا منجى منك الا اليك) اي لا ملجأ ولا منجى منك في حال من الاحوال الا في حال التوجه اليك والالتجاء اليك (قوله فان مت من ليلتك فانت على الفطرة) اي على الدين الذي فطر الله الناس عليه وهو الاسلام (قوله واجعلهن آخر ما تتكلم به) اي اجعل هذه الكلمات آخر كلامك في الدنيا (قوله فلما بلغت اللهم امنت بكتابك الذي انزلت قلت ورسولك الذي ارسلت قال لا ونبيك الذي ارسلت) قال العلماء انما قال له ذلك لان لفظ الرسول يتضمن النبوة والرسالة فاراد ان يجمع بينهما في اللفظ (قوله بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الغسل) قال القاضي عياض رحمه الله ثبت البسملة في اول الكتاب في رواية الاكثرين وسقطت في رواية ابن ماهان وحدها وسقطت عند الجميع بعد كتاب الغسل وثبتت عند بعضهم وسقطت عند بعضهم وثبتت عند بعضهم بعد باب الوضوء قبل الغسل (قوله)

عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا
اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ثم توضأ كما يتوضأ للصلاة
ثم يدخل أصابعه في الماء فيخلل بها أصول الشعر ثم يصب
على رأسه ثلاث غرفات بيديه ثم يفيض الماء على جلده كله
حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن الأعمش عن سالم بن
أبي الجعد عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة زوج النبي صلى الله
عليه وسلم قالت توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم
وضوءه للصلاة غير رجليه وغسل فرجه وما أصابه
من الأذى ثم أفاض عليه الماء ثم نحى رجليه فغسلهما هذه
غسله من الجنابة * باب غسل الرجل مع امرأته حدثنا
آدم بن أبي إياس حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن عروة
عن عائشة قالت كنت أغتسل أنا والنبي صلى الله عليه وسلم
من إناء واحد من قدح يقال له الفرق * باب
الغسل بالصاع ونحوه * حدثنا عبد الله بن محمد حدثني عبد
الصمد حدثني شعبة حدثني أبو بكر بن حفص قال سمعت
أبا سلمة يقول دخلت أنا وأخو عائشة من الرضاعة على
عائشة رضي الله عنها فسألها أخوها عن غسل النبي
صلى الله عليه وسلم فدعت بإناء نحوا من صاع فاغتسلت
وأفاضت على رأسها وبيننا وبينها حجاب قال أبو عبد الله
قال يزيد بن هارون وبهز والجدي عن شعبة قدر صاع
حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا يحيى بن آدم حدثنا زهير

عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
هُوَ وَأَبُوهُ وَعِنْدَهُ قَوْمٌ فَسَأَلُوهُ عَنِ الْغُسْلِ فَقَالَ يَكْفِيكَ
صَاعٌ فَقَالَ رَجُلٌ مَا يَكْفِينِي فَقَالَ جَابِرٌ كَانَ يَكْفِي مَنْ هُوَ
أَوْفَى مِنْكَ شَعَرًا وَخَيْرٌ مِنْكَ ثُمَّ أَمَّنَا فِي ثَوْبٍ * حَدَّثَنَا
أَبُو نُعَيْمٍ ثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو وَعَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ
عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَيْمُونَةَ كَانَا يَغْتَسِلَانِ
مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ كَانَ ابْنُ عُيَيْنَةَ يَقُولُ أَخِيرًا
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ وَالصَّحِيحُ مَا رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ وَقَالَ
يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَبَهْزٌ وَالْحُمَيْدِيُّ عَنْ شُعْبَةَ قَدْرَ صَاعٍ *
بَابُ مَنْ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا * حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ
حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ حَدَّثَنِي
جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَمَّا أَنَا فَأُفِيضُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا وَأَشَارَ بِيَدَيْهِ كِلْتَيْهِمَا * ثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ثَنَا غُنْدَرٌ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَخْوَلِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ مُحَمَّدٍ
عَنْ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يُفْرِغُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا * حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ
يَحْيَى بْنِ سَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ قَالَ قَالَ لِي جَابِرُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ أَتَانِي ابْنُ عَمِّكَ يَعْرِضُ بِالْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ
قَالَ كَيْفَ الْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ فَقُلْتُ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْخُذُ ثَلَاثَةَ أَكُفٍّ وَيُفِيضُهَا عَلَى رَأْسِهِ ثُمَّ
يُفِيضُ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ فَقَالَ الْحَسَنُ إِنِّي رَجُلٌ كَثِيرُ

الشعر

(قوله ابو جعفر اى الباقر محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب (قوله فقاله جل هو الحسن ابن محمد بن الحنفية خولة بنت جعفر المتوفى سنة مائتين ومحوها ومائتين (قوله ما يكفيني ناقة (قوله اوفى اكثر وجز بالرفع عطفا على الموصول المنفي بكفى زيد النبي صلى الله عليه وسلم عطفا على الموصول

(قوله انما من الاماء من جابر رضي الله عنه في ثوب واحد نبه عليه غيره واستنبط من هذا الحديث كراهية الاسراف في استعمال الماء (قوله فاض على رأسه ثلاثا من افاض اى افرغ الماء في الغسل على رأسه ثلاثا (قوله ابن عمك يعرض بالحسن اى يتعرض في السؤال من افاضل الصحابة وفضلهم (قوله اخبره ال المتهلل من قتل بسنة عمر رضي الله عنه (قوله ان نزيل اللغو فيه تعوق سنة بضم الميم وكسر العين

الشعر فقلت كان النبي صلى الله عليه وسلم اكثر منك شعرا * باب الغسل مرة واحدة * حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد الواحد عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس قال قالت لي ميمونة وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم ماء للغسل فغسل يديه مرتين او ثلاثا ثم افرغ على شماله فغسل مذاكيره ثم مسح يده بالارض ثم مضمض واستنشق وغسل وجهه ويديه ثم افاض على جسده ثم تحول عن مكانه فغسل قدميه * باب من بدا بالحلاب او الطيب عند الغسل * حدثنا محمد بن المثنى ثنا ابو عاصم عن حنظلة عن القاسم عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة دعى بشيء نحو الحلاب فاخذ بكفيه فبدا بشق راسه الايمن ثم الايسر فقال بهما على راسه * باب المضمضة والاستنشاق في الجنابة * حدثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي حدثنا الاعمش قال حدثني سالم عن كريب عن ابن عباس حدثتنا ميمونة قالت صببت للنبي صلى الله عليه وسلم غسلا فافرغ بيمينه على يساره فغسلها ثم غسل فرجه ثم قال بيده الارض فسمحها بالتراب ثم غسلها ثم تمضمض واستنشق ثم غسل وجهه وافاض على راسه ثم تنحى فغسل قدميه ثم اتي بمنديل فلم ينفض بها قال ابو عبد الله يعني لم يمسح به * باب مسح اليد بالتراب

باب الغسل مرة واحدة اي حكمه (قوله ابن اسمعيل ساقط في رواية (قوله ميمونة بنت الحارث ام المؤمنين (قوله او ثلاثا شك من الاعمش او ام المؤمنين (باب من بدا بالحلاب او الطيب لا يخفى ان العطف يقتضي المغايرة فالحلاب اناء خلافا لمن زعم انه اسم الطيب فانه يعقد للاناء والطيب اي فيبدا بالطيب (قوله حدثنا محمد في رواية حدثني (قوله عن حنظلة بن ابي سفيان القرشي وفي رواية عن القاسم هو ابن محمد بن ابي بكر الصديق التيمي احد الفقهاء السبعة بالمدينة المتوفى سنة بضع ومائة وهو تابعي (باب المضمضة والاستنشاق في الجنابة اي هل هما واجبان ام لا (قوله ثم غسل فرجه ثم قال بيده الارض اي بالماء (قوله ثم غسل وجهه

ليكون أنقى * حدثنا عبد الله بن الزبير الحميدي * حدثنا
سفيان حدثنا الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن كريب
عن ابن عباس عن ميمونة أن النبي صلى الله عليه وسلم
اغتسل من الجنابة فغسل فرجه بيده ثم دلك بها
الحائط ثم غسلها ثم توضأ وضوءه للصلاة فلما
فرغ من غسله غسل رجليه * باب هل يدخل
الجنب يده في الإناء قبل أن يغسلها إذا لم يكن على
يده قذر غير الجنابة وأدخل ابن عمر والبراء
ابن عازب يده في الطهور ولم يغسلها ثم توضأ ولم
ير ابن عمر وابن عباس بأسا فيما ينضح من غسل الجنابة
* حدثنا عبد الله بن مسلمة أخبرنا الفليح بن سليمان
عن عائشة قالت كنت أغتسل أنا والنبي صلى الله عليه
وسلم من إناء واحد نختلف أيدينا فيه * حدثنا مسدد
حدثنا حماد عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اغتسل من الجنابة
غسل يده * حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن أبي بكر
ابن حفص عن عروة عن عائشة قالت كنت أغتسل أنا
والنبي صلى الله عليه وسلم من إناء واحد من جنابة وعن
عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة مثله حدثنا
أبو الوليد نا شعبة عن عبد الله بن عبد الله بن جبر
قال سمعت أنس بن مالك يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم

وللرجال

(قوله إلى الزبير في رواية استقاط (قوله ثنا
الأعمش في رواية عن الأعمش (قوله اغتسل
من الجنابة هذا المحل فضله بقوله فغسل لأن
الفضل يعقب المحل لا هو مفسر لاغتسل والا
فغسل الفرج والدلك ليسا بعد الغسل والا
فمن أين الدلالة عليه قال والمعنى عليه السلام
توضأ غسله فغسل وجهه ثم يديه ثم توضأ وكذا الغاء
للتعقيب لا يخرجها عن كونها عاطفة (قوله ثم
دلك بها الحائط قال في رواية الشافعية ذلك بيده
على التراب قوله ثم غسلها أي بالماء قال
الكرماني فإن قلت هذا الحديث تكرار لا نحكمه على
الشيوخ مثلا عن سفيان عن الأعمش الخ قلت
المضمضة والاستنشاق في الجنابة والحميدي
والتأكيد وح فلا تكرار في البين هذا مع إفادة التقوية
من السماعات وفيه التحديث والعنعنة بصيغة
الفعل (قوله قبل أن يغسلها أي الذي فيه ماء
قليل غير الجنابة بالنضح والخ (قوله بدأ أو كل
الماء الذي يغسل فيه لأن نفس الاحتراز عنه
الضمير المتصل للمفصل بالمنفصل وبالعكس
على المعية قالوا وإنما جبره أي غسل عجزه
(قوله)

والمرأة من نسائه يغتسلان من اناء واحد زاد مسلم
ووهب بن جرير عن شعبة من الجنابة * باب تفريق
الغسل والوضوء ويذكر عن ابن عمر انه غسل قدميه بعد
ما جف وضوءه * حدثنا محمد بن محبوب حدثنا عبد الواحد
حدثنا الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب مولى
ابن عباس عن ابن عباس قال قالت ميمونة وضعت لرسول
الله صلى الله عليه وسلم ماء يغتسل به فافرغ على يديه
فغسلهما مرتين او ثلاثا ثم افرغ بيمينه على شماله
فغسل مذاكيره ثم دلك يده بالارض ثم تمضمض
واستنشق ثم غسل وجهه ويديه وغسل راسه ثلاثا
ثم افرغ على جسده ثم تنحى من مقامه فغسل قدميه
باب من افرغ بيمينه على شماله في الغسل * حدثنا
موسى بن اسماعيل حدثنا ابو عوانة حدثنا الاعمش
عن سالم بن ابي الجعد عن كريب مولى ابن عباس عن ابن
عباس عن ميمونة بنت الحارث قالت وضعت لرسول
الله صلى الله عليه وسلم غسلا وسترته فصب على
يده فغسلها مرة او مرتين قال سليمان لا ادري
اذكر الثالثة ام لا ثم افرغ بيمينه على شماله فغسل
فرجه ثم دلك يمينه بالارض او بالحائط ثم تمضمض
واستنشق وغسل وجهه ويديه وغسل راسه ثم
صب على جسده ثم تنحى فغسل قدميه فناولته

وقوله والمراة بالرفع على العطف والنصب على
المعية واللام للجنس فتشمل كل مراة لقوله
ابن جرير في رواية استقاطه باب تفريق
الغسل والوضوء في رواية تاخيره بعد لاحقه
وقوله ويذكر بضم اوله على صيغة المجهول لقوله
وقوله وضوءه بفتح الواو وضمها لقوله لرسول الله
ابن عباس ساقط في رواية

في رواية للبخاري مرتين او ثلاثا بالشك
قد رواية ثم افرغ في الثانية وعلى هذا
في رواية ثم تنحى او بعد من مقامه بفتح الميم
البلد معدوم على ما تقدم عند المصنف

حرقة فقال بيده هكذا ولم يردها * باب
إذا جامع ثم عاد ومن دار على نسائه في غسل واحد
حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن أبي عدي ويحيى بن سعيد
عن شعبة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه قال ذكرته
لعائشة فقالت يرحم الله أبا عبد الرحمن كنت أطيب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيطوف على نسائه ثم
يصبح محرما ينضخ طيبا * حدثنا محمد بن بشار حدثنا
معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة حدثنا أنس بن
مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدور على نسائه
في الساعة الواحدة من الليل والنهار وهن إحدى عشرة
قال قلت لأنس أوكان يطيقه قال كنا نتحدث أنه
أعطي قوة ثلاثين وقال سعيد عن قتادة أن أنسا
حدثهم تسع نسوة * باب غسل المذي والوضوء
منه * حدثنا أبو الوليد ثنا زائدة عن أبي حصين عن
أبي عبد الرحمن عن علي قال كنت رجلا مذاء فأمرت رجلا
أن يسأل النبي صلى الله عليه وسلم لمكان ابنته فسأل
توضأ واغسل ذكرك * باب من تطيب ثم اغتسل
وبقاء الطيب * حدثنا أبو النعمان ثنا أبو عوانة عن
إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه قال سألت عائشة
فذكرت لها قول ابن عمر ما أحب أن أصبح محرما
أنضخ طيبا فقالت له عائشة أنا طيبت رسول الله

صلى

باب إذا جامع ثم عاد في رواية ثم عاد (قوله ابن المنتشر بضم
الميم وسكون النون وفتح الشين المعجمة الهمداني الكوفي وكنية
أبوه بكر (قوله لعائشة أي ذكرت قول ابن عمر
ما أحب أني أصبح محرما أنضخ طيبا الخ (قوله أنا طيبت
رسول الله بعد بالضم والتشديد (قوله ينضخ بالخاء المعجمة
والضاد المعجمة أي يفوح وينتشر (قوله يطوف على نسائه أي
يجامعهن (قوله واحدة هنا للعدد لا للوحدة (قوله وهن إحدى
عشرة هذا يخالف ما تقدم في باب عدد النساء أن عددهن
تسع وقد تقدم هناك الجواب عن هذا (قوله باب غسل المذي
والوضوء منه المذي بفتح الذال وتشديد الياء وقد يخفف
ويجوز ضم الميم وكسر الذال وتشديدها وهو ماء أبيض رقيق
يخرج عند الملاعبة أو عند ذكر الجماع أو إرادته (قوله
أبو الوليد هو الطيالسي (قوله أبو عبد الرحمن هو السلمي
(قوله وبقاء الطيب أي بعد الإحرام من تطيبه قبل أن يغتسل
وقد ذكرنا الخلاف في ذلك ©

صلى الله عليه وسلم ثم طاف في نسائه ثم أصبح محرما
* حدثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا شعبة حدثنا
الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت كأني
أنظر إلى وبيص الطيب في مفرق النبي صلى الله عليه وسلم
وهو محرم * باب تخليل الشعر حتى إذا ظن أنه قد
أروى بشرته أفاض عليه * حدثنا عبدان أخبرنا
عبد الله قال أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اغتسل
من الجنابة غسل يديه وتوضأ وضوءه للصلاة ثم
اغتسل ثم يخلل بيديه شعره حتى إذا ظن أنه قد أروى بشرته
أفاض عليه الماء ثلاث مرات ثم غسل سائر جسده وقالت
كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء
واحد نغرف منه جميعا * باب من توضأ في الجنابة
ثم غسل سائر جسده ولم يعد غسل مواضع الوضوء منه
مرة أخرى * حدثنا يوسف بن عيسى قال أخبرنا الفضل
ابن موسى أخبرنا الأعمش عن سالم عن كريب مولى ابن
عباس عن ابن عباس عن ميمونة قالت وضع رسول الله
صلى الله عليه وسلم وضوء الجنابة فأكفأ بيمينه على شماله
مرتين أو ثلاثا ثم غسل فرجه ثم ضرب يده بالأرض
أو الحائط مرتين أو ثلاثا ثم مضمض واستنشق وغسل
وجهه وذراعيه ثم أفاض على رأسه الماء ثم غسل

(قوله ثم أصبح محرما أي ناضحا طيبا وبذلك يجمل
الرد على ابن عمر (قوله ابن أبي إياس) قط في رواية
(قوله حدثنا الحكم هو ابن عيينة وهو في نسخة الفرهبري
النخعي وفي نسخة الأسود بن يزيد فقها، كوفيون تابعيون
(قوله الوبيص البريق وذلك لعين فاتمة لا الريح فقط ثم رأيت
مهملة الشعر أي في غسل الجنابة (قوله أو أكثر الواحد فقط
تخليل الشعر أي إذا جعله ديانا والمراد بالبشرة هنا
ما تحت الشعر (قوله أفاض عليه في رواية حدثنا
(قوله أخبرنا هشام في رواية ثم يخلل شعره بيديه
يخلل حتى إذا ظن أي علم أو كاد في غلبة الظن وفعله
(قوله أروى فإن تخلفه من الفضلة أي بقيت
الشأن (قوله ثم غسل سائر جسده أي بعد
أو جميعه جمعا بين ما هنا وبين ما تقدم من رواية
مالك أول كتاب الغسل باب من توضأ في الجنابة
سقط من أول الترجمة لفظة من في رواية غير أبي
ذر (قوله أخبرنا الفضل في رواية حدثنا (قوله)

جسده ثم تنحى فغسل رجليه قالت فاتيته بخرقة
فلم يردها فجعل ينفض بيديه الماء * باب اذا ذكر
في المسجد انه جنب يخرج كما هو ولا يتيمم * حدثنا عبد الله
ابن محمد حدثنا عثمان بن عمر اخبرنا يونس عن الزهري عن
ابي سلمة عن ابي هريرة قال اقيمت الصلاة وعدلت الصفوف
قياما فخرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قام
في مصلاه ذكر انه جنب فقال لنا مكانكم ثم رجع
فاغتسل ثم خرج الينا ورأسه يقطر فكبر فصلينا معه
تابعه عبد الاعلى عن معمر عن الزهري ورواه الاوزاعي
عن الزهري * باب نفض اليدين من الغسل عن الجنابة
حدثنا عبدان اخبرنا ابو حمزة قال سمعت الاعمش عن
سالم عن كريب عن ابن عباس قال قالت ميمونة وضعت
للنبي صلى الله عليه وسلم غسلا فسترته بثوب وصب على
يديه فغسلهما ثم صب بيمينه على شماله فغسل فرجه
فضرب يده الارض فمسحها ثم غسلها فمضمض واستنشق
وغسل وجهه وذراعيه ثم صب على رأسه على جسده
ثم تنحى فغسل قدميه فناولته ثوبا فلم يأخذه
فانطلق وهو ينفض يديه * باب من بدأ بشق
رأسه الايمن في الغسل * حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا ابراهيم
ابن نافع عن الحسن بن مسلم عن صفية بنت شيبة عن عائشة
قالت كنا اذا اصابت احدانا جنابة اخذت بيديها ثلاثا

فوق رأسها ثم تأخذ بيدها على شقها الأيمن وبيدها الأخرى
على شقها الأيسر * (بسم الله الرحمن الرحيم) *
باب من اغتسل عريانا وحده في الخلوة ومن تستر
فالتستر أفضل وقال بهز بن حكيم عن أبيه عن جده عن النبي
صلى الله عليه وسلم الله أحق أن يستحيى منه من الناس
حدثنا اسحاق بن نصر نا عبد الرزاق عن معمر عن همام
ابن منبه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم الى بعض
وكان موسى عليه السلام يغتسل وحده فقالوا والله ما
يمنع موسى صلى الله عليه وسلم ان يغتسل معنا الا انه آدر
فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه
فخرج موسى في اثره يقول ثوبي يا حجر ثوبي يا حجر حتى نظرت
بنو اسرائيل الى موسى فقالوا والله ما بموسى من بأس واخذ
ثوبه فطفق بالحجر ضربا فقال ابو هريرة والله انه لندب
بالحجر ستة أو سبعة ضربا بالحجر وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال بينا ايوب عليه السلام يغتسل عريانا
فخر عليه جراد من ذهب فجعل ايوب يحتثي في ثوبه فناداه
ربه يا ايوب ألم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك
لا غنى بي عن بركتك ورواه ابراهيم عن موسى بن عقبة عن
صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال بينا ايوب يغتسل عريانا

(رقوله الاخرى) وبيد ما الاخرى اعدت بيده ما
فان قيل حديث والعلى ما مثله من
ابن الشخص لا يمين رأسه قلت
قال المحقق السنوسي قوله على ما مثله
الايمن كما يدل عليه الاكتفاء باليد الواحدة
والماشي ولا يدان ايضا سن استنباطات المؤلف الدقيقة
الواحدة وهذا من محاسن ما قال كما نقل او كما نقلوا
الترجمة وهذا ان الصحابة اذا قال كذا نفعل او كنا نفعل
حكم الرفع لان الصحابة انما يخبرون عن امر النبي
فالظاهر اطلاعه النبوي ما لا * (بسم الله الرحمن الرحيم)
باب من اغتسل عريانا وحده في الخلوة ومن تستر
والتستر في رواية والتستر افضل وقوله في الخلوة في رواية ومن يستتر
فالتستر منه هذا وقد حمل بعضهم قوله افضل على
حقيقته ان يستحيى منه والظاهر انها وردت على طاهرها
الجواز ولكن الظاهر انها وردت على خلاف الناس في
اسرائيل استعلى او من يوثق الجمع بقوله
الجمع بالقلة نظرا الى كثرة ذلك وكان جانب الاثبات
حال وقوله نظر موسى او زجر ما كان بنو اسرائيل
والا فما هم موسى او قول القطعي كان جانب الاثبات
فذلك ويؤيد قول القطعي كان جانب الاثبات
تفعل ذلك معاندة للشرع ومخالفة (قوله كانت بنو اسرائيل
موسى صلى الله عليه وسلم (قوله يغتسل وحده اي بخلاف
صلى الله عليه وسلم (قوله آدر اي بارز
الخلوة تنزها واستحيا باوجاء ومرة (قوله آدر بالد وغضب
(قوله فقالوا اي بنو اسرائيل (قوله آدر بالد وغضب
الراء كادم اعلى وزن فعل عظيم الخصيتين هو الجر الذكر
(قوله على حجر قال سعيد بن جبير هو الماء (قوله فضرب عصاه
معه فالاسفار وفتح موسى اي ذهب موسى على عصاه عدوا
فخرج موسى وفي رواية بكسر الهمزة وكسر الراء وتشديد الياء
جريا عاريا والصواب ضمها فال في القاموس خرج فارا
بعض الاصول (قوله لو راى ذراه وعطفي ثوبه
وانزه بعده (قوله فجعل يضربه بسقاط حرف الفاء
واجراه مجرى الفاء لفعله فعله فقاله وفعله
الاربعة نوفي بحر باسقاط حرف الفاء (قوله ما
فقالوا والاصل وقالوا (قوله ما بموسى ما نافية
بموسى كليس به من بأس اسم ما
مبتدا وخبر الجار قبله والجملة
(قوله عريانا حال من
(قوله ما رأى موسى
حمزة الذهب

باب التستر في الغسل عند الناس * حدثنا
عبد الله بن مسلمة عن مالك عن أبي النضر مولى عمر بن
عبيد الله أن أبا مرة مولى أم هانئ بنت أبي طالب أخبره أنه
سمع أم هانئ بنت أبي طالب تقول ذهبت إلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة تستره
فقال من هذه فقلت أنا أم هانئ فقال مرحبا بأم هانئ
حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا سفيان عن الأعمش
عن سالم بن أبي الجعد عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة قالت ستر
النبي صلى الله عليه وسلم وهو يغتسل من الجنابة فغسل يديه
ثم صب بيمينه على شماله فغسل فرجه وما أصابه ثم مسح يده
على الحائط أو الأرض ثم توضأ وضوءه للصلاة غير رجليه
ثم أفاض على جسده الماء ثم تنحى فغسل قدميه تابعه أبو عوانة
وابن فضيل في الستر باب اذا احتلمت المرأة * حدثنا
عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه
عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة أم المؤمنين أنها قالت جاءت
أم سليم امرأة أبي طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
يا رسول الله ان الله لا يستحيي من الحق هل على المرأة من غسل
اذا هي احتلمت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم
اذا رأت الماء * باب عرق الجنب وان المسلم لا ينجس *
حدثنا علي بن عبد الله ثنا يحيى ثنا حميد ثنا بكر عن
أبي رافع عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم لقيه

فانبعض

باب التستر في الغسل عند الناس قوله ابن مسلمة قد رواه زيادة ابن فضيل (قوله مولى
عمر بن عبيد بالتصغير واسمها فاختة في رواية (قوله بنت أبي طالب ساقط في رواية
قد رواه قلت بد لعلى ان السر كان كثيفا وعرفانها
امرأة لكون ذلك الموضع لا يدخل فيه الرجال وفيه
جواز الغسل بحضرة المحرم اذا حال بينهما ساتر
قد رواه رسول الله (قوله ثم مسح بيده على الحائط
والله اعلم باب اذا احتلمت المرأة قد بالترجمة
الأول على من منع منه في حق المرأة دون الرجل كذا في
وهناك الى أبيها وأم سليم بالتصغير ام انس بن مالك
وكان النبي صلى الله عليه وسلم يزورها فتنعم بالشيء
الجماع اللغوي لا الشرعي كما يستحيي (قوله ان الله لا يستحيي
الحق (قوله نعم غسل من زاد وقد رواه بلا نعم فيحمل على ان
اللام وهو ما رآه انها تحلم بضم الهملة وتكون
ام سليم انها قالت يا رسول الله اذا رأت المرأة ان
الذي بعد الاستيقاظ وقد الحديث ان النساء شقائق
التبسم في التعجب وفيه استفتاء المرأة نفسها وجواز
عرق الجنب وان النجس لا ينجس ما يباشره
فقال قوم بحاسة وساق الكلام
عليه ان شاء الله تعالى
(قوله)

في بعض طريق المدينة وهو جنب فانخنست منه
فذهب فاغتسل ثم جاء فقال أين كنت يا أبا هريرة
قال كنت جنبا فكرهت أن أجالسك وأنا على غير
طهارة فقال سبحان الله إن المسلم لا ينجس * باب
الجنب يخرج ويمشي في السوق وغيره وقال عطاء
يحتجم الجنب ويقلم أظفاره ويحلق رأسه وإن لم
يتوضأ * حدثنا عبد الأعلى بن حماد ثنا يزيد بن زريع
حدثنا سعيد عن قتادة أن أنس بن مالك حدثهم
أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه
في الليلة الواحدة وله يومئذ تسع نسوة * حدثنا عياش
ثنا عبد الأعلى ثنا حميد عن بكر عن أبي رافع عن أبي
هريرة قال لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأنا جنب فأخذ بيدي فمشيت معه حتى قعد فانسللت
فأتيت الرحل فاغتسلت ثم جئت وهو قاعد فقال أين
كنت يا أبا هريرة فقلت له فقال سبحان الله إن المؤمن
لا ينجس باب كينونة الجنب في البيت إذا توضأ
قبل أن يغتسل * حدثنا أبو نعيم ثنا هشام وشيبان
عن يحيى بن كثير عن أبي سلمة قال سألت عائشة أكان
النبي صلى الله عليه وسلم يرقد وهو جنب قالت نعم ويتوضأ
باب نوم الجنب * حدثنا قتيبة ثنا الليث عن
نافع عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب سأل رسول الله صلى الله

(قوله في بعض طريق المدينة) للأصيلي طرق ولأبي
داود والنسائي لقيته في طريق من طرق المدينة (قوله
وهو جنب) لأبي ذر وأنا جنب (قوله فانخنست) بنون
ثم خاء معجمة ثم نون ثم سين مهملة أي ذهبت مستخفيا
وللأصيلي وأبي الوقت فانبجست بالموحدة والجيم
أي اندفعت منه أي انتهى عشرة عينا
ولأصيلي فانتجست ... فانبجست بنون ثم
كقوله تعالى فانبجست منه اثنتا عشرة عينا
أي جرت وانخنست ... نفسي فانبجست
فوقية ثم جيم أي اعتقدت نفسي نجسا وفي نسخة
على وجه آخر (قوله سبحان الله) تعجب
(قوله إن المؤمن لا ينجس) زاد الحاكم من حديث ابن
عباس لا حيا ولا ميتا وقد رواه الكافر نجس
بمفهومه بعض أهل الظاهر فقال إن الكافر نجس وأجاب
العين وقوله تعالى إنما المشركون نجس من طاهر
الجمهور عن الحديث بأن المراد أن المؤمن طاهر
الأعضاء لاعتياده مجانبة النجاسة بخلاف المشرك
لعدم تحفظه من النجاسة وعن الآية بأن المراد
أنهم نجس في الاعتقاد والاستقذار وفي هذا الحديث
استحباب الطهارة عند ملابسة الأمور المعظمة
واستحباب احترام أهل الفضل وتوقيرهم ومصاحبتهم
على أكمل الهيئات وفيه استحباب استئذان التابع
للمتبوع إذا أراد أن يفارقه لقوله أين كنت وفيه
استحباب تنبيه المتبوع لتابعه على الصواب
وإن لم يسأله وفيه جواز تأخير الاغتسال عن أول
وقت وجوبه وفيه جواز أخذ العالم بيد تلميذه
ومشيه معه معتمدا عليه باب الجنب يخرج
ويمشي في السوق وغيره قال ابن حجر بالجر أي في غير
السوق ويحتمل الرفع عطفا على يخرج من جهة المعنى
أي له الخروج وغيره من الأفعال كالأكل
قلت باب كينونة الجنب في البيت أي
سندي فيه وكينونة مصدر كان تكون كونا
استقراره فيه وكينونة مصدر كان يكون معدود في
وكينونة ولم يجئ على هذا إلا أحرف معدودة
مثل بيومة من دام وقيد بإذا توضأ ... باب نوم
الجنب ساقط في رواية

عليه وسلم أيرقد أحدنا وهو جنب قال نعم اذا توضأ
أحدكم فليرقد وهو جنب باب الجنب يتوضأ ثم
ينام * حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عبيد الله بن
أبي جعفر عن محمد بن عبد الرحمن عن عروة عن عائشة قالت
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد أن ينام وهو
جنب غسل فرجه وتوضأ للصلاة * حدثنا موسى بن اسمعيل
نا جويرية عن نافع عن عبد الله قال استفتى عمر النبي
صلى الله عليه وسلم أينام أحدنا وهو جنب قال نعم
اذا توضأ * حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن
عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر انه قال ذكر عمر
الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم بانه تصيبه الجنابة
من الليل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ
واغسل ذكرك ثم نم باب اذا التقى الختانان *
حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا هشام ح وحدثنا
ابو نعيم عن هشام عن قتادة عن الحسن عن ابي رافع
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا جلس
بين شعبها الاربع ثم جهدها فقد وجب الغسل تابعه
عمرو بن مرزوق عن شعبة مثله وقال موسى نا ابان
نا قتادة اخبرنا الحسن مثله * باب غسل ما
يصيب من فرج المرأة * حدثنا ابو معمر نا عبد الوارث
عن الحسان المعلم قال يحيى واخبرني ابو سلمة ان عطاء

ان

ابن يسار اخبره ان زيد بن خالد الجهني اخبره انه سأل
عثمان بن عفان فقال ارأيت اذا جامع الرجل امرأته
فلم يمن قال عثمان يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ويغسل
ذكره وقال عثمان سمعته من رسول الله صلى الله عليه
وسلم فسألت عن ذلك عليا والزبير بن
العوام وطلحة بن عبيد الله وأبي بن كعب فأمروه بذلك
قال يحيى اخبرني ابو سلمة ان عروة بن الزبير اخبره
ان ابا ايوب اخبره انه سمع ذلك من رسول الله صلى الله
عليه وسلم * حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن هشام بن عروة
اخبرني ابي قال اخبرني ابو ايوب قال اخبرني ابي بن كعب
انه قال يا رسول الله اذا جامع الرجل المرأة فلم ينزل قال
يغسل ما مس المرأة منه ثم يتوضأ ويصلي قال ابو عبد الله
الغسل احوط وذاك الآخر انما بينا لاختلافهم *

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الحيض وقول الله تعالى ويسئلونك عن
المحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض الى قوله
ويحب المتطهرين باب كيف كان بدء الحيض وقول
النبي صلى الله عليه وسلم هذا شيء كتبه الله على بنات آدم
عليه السلام وقال بعضهم كان اول ما ارسل الحيض
على بني اسرائيل قال ابو عبد الله وحديث النبي صلى الله عليه
وسلم اكثر باب الامر للنفساء اذا نفست * حدثنا

(١٠٩) رقوله فامروه بذلك فيه التفات الى ان الاصل ان يقول فامرونا وقال هو معمول لعطا فيكون مرسلا وقال الكرماني الضمير يعود على الجامع الذي فهمناه اذ جامعي لقوله واخبرني ابو سلمة كذا لابي ذر والباقين قال يحيى واخبرني ابو سلمة وهو المراد بالاسناد الاول وليس معلقا وقوله اني سمعته ذاكر منه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الفتح فلت الظاهر ان ابا ايوب سمعه منهما لاختلاف السياق لان في رواية عن ابي بن كعب فصه ليست في رواية ابي سلمة وسلم سمع ان سلمة اكبر سنا وقد رواه عن ابي بن كعب ايضا عن عروة من باب رواية الاقران هشام وزوجته رقوله امرأة ساقط في رواية الاكثر فانظره منه اي يغسل الرجل العضو الذي مس المرأة وهو من اطلاق الملزوم واراده اللازم فرج المرأة وهو مؤنث فرجها رقوله ثم يتوضأ ومصلى لان المراد وطؤه عن غسل الذكر زاد عبد الرزاق في آخر الوضوء عن هشام وفيه وضوءه للصلاة رقوله عن النووي ومصلى فالدلالة على ترك الغسل من حديث الذي قبله قوله فقال ابو عبد الله اي المصنف رقوله الاخر كذا لابي ذر ونحوه الاخر بالمد بغير باء اي آخر الامرين من الشارع او من اجتهاد الائمة وضبط بفتح الخاء فعلى هذا الاشارة الى الحديث الباب * بسم الله الرحمن الرحيم كذا في الفرع بانيا تمامها مع ذكر علامة استفتاح الحكم وما والاصيلي هذا كتاب بيان احكام الحيض وما يذكر معه من الاستحاضة والنفاس وفي رواية بدل كتاب تقدم بيان الكتاب اولى لان الاعجمي وترجم بالحيض والنفساء بالكثرة وقوعه ولاسماء عشرة الحيض والطمث والدراس والعراك والضحك والاكبار والاعصار والطمس والنفاس والحض والعشك والعراك بالعين والسلام لغة انثى الانف والحيض في الشرع الصلاة والسلام لغة الدعاء اذا سأل وفي الشرع السلام يقال حاصل العودي اذا سأل [illegible]

علي يعني ابن عبد الله ثنا سفيان سمعت عبد الرحمن بن
القاسم بن محمد قال سمعت القاسم يقول سمعت عائشة
تقول خرجنا لا نرى الا الحج فلما كنت بسرف حضت فدخل
علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابكي قال مالك
انفست قلت نعم فقال ان هذا امر كتبه الله على بنات
آدم فاقضي ما يقضي الحاج غير ان لا تطوفي بالبيت
قالت وضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه
بالبقر باب غسل الحائض رأس زوجها وترجيله
حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا مالك عن هشام بن عروة
عن ابيه عن عائشة قالت كنت ارجل رأس رسول الله
صلى الله عليه وسلم وانا حائض * ثنا ابراهيم بن موسى حدثنا
هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني هشام
ابن عروة عن عروة انه سئل اتخدمني الحائض او تدنو مني
المرأة وهي جنب قال عروة كل ذلك علي هين وكل ذلك
تخدمني وليس على احد في ذلك بأس اخبرتني عائشة
انها كانت ترجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي
حائض ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ مجاور
في المسجد يدني لها رأسه وهي في حجرتها فترجله وهي
حائض باب قراءة الرجل القرآن في حجر امرأته
وهي حائض وكان ابو وائل يرسل خادمه وهي حائض
الى ابي رزين فيأتيه بالمصحف فيمسكه بعلاقيه *

حدثنا

(قوله على يعني ابن عبد الله في رواية علي بن عبد الله) (قوله ابن محمد في رواية استطاط (قوله لا نرى كذا في
الفرع وهي جملة حالية في رواية بضم النون (قوله فلما كنت بسرف بفتح الهملة فكسر الراء
آخره فاء موضع بقرب سرية او تسعة او سبعة
او ستة اميال من مكة غير منصرف للعلمية والتانيث
وقد يصرف باعتبار المكان (قوله حضت بكسر الحاء
الاستفهام وضم النون في فرع اليونينية لكنه ممهور
فقال (قوله مالك بكسر الكاف (قوله انفست بهمزة
عليها قال النووي في فرع اليونينية لكنه مهمز
في الخط اكثر من الهمز في الولادة اكثر من الفتح والفتح
وانما الفتح في الحيض قال الهروي الهمز والفتح والضم
كله الله اي اوجبه (قوله ثم اغتسلي الخ وفي نسخة
فاقضي اثنات الياء خطاب لها وفي اخرى بالصبر عليه (قوله
الحاج من المناسك (قوله غير ان لا تطوفي بالبيت
المسند ما يريد ان تقضي الحاج غير ان لا تطوفي بالبيت وفي نسخة
ما يقضي الحاج قلت يمكن ابقاء لا على معناها على انه
استثنا فاهم من الكلام السابق ولا تقربي المسجد
الفرق لا استثنا مما تقضي الحاج غير ان لا تطوفي والظاهر ان المقصود
الطواف لا غير طوافك بالامانة اذ طوافها لا ينشئ
يقضي الحاج وانما مطلق الطواف بالامانة اذ طوافها لا ينشئ
سقطها فيلزم خلاف الامة اذ لا يحل لها ترك
لا من جهة انقطاع الاستثناء من وجهين من جهة زيادة
ظاهر هذا الحديث يقتضي انها لا تطوف اصلا
خلافا للمذهب والله تعالى اعلم (قوله
وما يفعله والسعي من توابعه وعلم جوازه ليس لان
المنفي سائر منه وانما هو لانه لم يتعرض
وسيبويه والله اعلم قلت ولعل هذا على المعتمد
مذهبه والا فلها قولان مشهوران (قوله
بين رفع بعد طواف واجب اذ شرط صحة وكونه
اذ بقية بعد طواف واجب كالقدوم بالسعي فواعد
الحائض بضم النون معهد (قوله
صفوله (قوله كل ذلك اي الخدمة والدنو
واقره الاشارة على حد قوله ان ذا
(قوله)

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ سَمِعَ زُهَيْرًا عَنْ مَنْصُورٍ
ابْنِ صَفِيَّةَ أَنَّ أُمَّهُ حَدَّثَتْهُ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهَا أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَّكِئُ فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ ثُمَّ
يَقْرَأُ الْقُرْآنَ بَابُ مَنْ سَمَّى النِّفَاسَ حَيْضًا وَالْحَيْضَ نِفَاسًا
حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ نَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي
سَلَمَةَ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهَا
قَالَتْ بَيْنَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُضْطَجِعَةٌ فِي
خَمِيصَةٍ إِذْ حِضْتُ فَانْسَلَلْتُ فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حَيْضَتِي
قَالَ أَنُفِسْتِ قُلْتُ نَعَمْ فَدَعَانِي فَاضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الْخَمِيلَةِ
بَابُ مُبَاشَرَةِ الْحَائِضِ * حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ نَا سُفْيَانُ
عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ
أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ كِلَانَا
جُنُبٌ وَكَانَ يَأْمُرُنِي فَأَتَّزِرُ فَيُبَاشِرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ وَكَانَ
يُخْرِجُ رَأْسَهُ إِلَيَّ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فَأَغْسِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ *
حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ قَالَ
أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ هُوَ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ الْأَسْوَدِ
عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ أَحَدُنَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا
فَأَرَادَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُبَاشِرَهَا
أَمَرَهَا أَنْ تَتَّزِرَ فِي فَوْرِ حَيْضَتِهَا ثُمَّ يُبَاشِرُهَا قَالَتْ وَأَيُّكُمْ
يَمْلِكُ إِرْبَهُ كَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِرْبَهُ تَابَعَهُ
خَالِدٌ وَجَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ * حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا

القوله ثم يقرأ القرآن وكتاب الوحيد كان يقرأ القرآن
وراسه في حجري وانا حائض وحينئذ فالمراد بالاتكاء
وضع راسه في حجرها وهي مناسبة لترجمة العلاقة والنبي صلى الله عليه
وسلم بمنزلة الصحف لانه في جوفه وحامله اذ غرض
المؤلف بهذا الباب الدلالة على جواز حمل الحائض
الصحف فالمؤمن الحافظ له اكبر واعظم فيه الاتكاء
بانه ليس في الحديث اشارة الى الحمل وانما فيه الاتكاء
وهو غير الحمل وكون الرجل في حجر الحائض لا يدل على
جواز الحمل وانما مراده الدلالة على جواز حمل الحائض
بغرض موضع النجاسة لاعلى جواز حمل الحائض
الصحف باب من سمى النفاس حيضا اعتراض
بان الترجمة واجيب بانه اراد التنبيه
حقيقة عكس الترجمة واجيب بانه كفيرها
على تساويهما في حكم تحريم الصلاة لا في الحكم
وعورض بان الترجمة في التسمية لا في التساوي
او مراده من اطلاق لفظ احدهما في الحديث
نفي المطابقة بينهما في الحديث والترجمة زاد
الكشميهني والحيض نفاسا (قوله الملكي بالتشديد
بينا بغير ميم (قوله مع النهب حال وبالرفع خبر وهو
مضطجعة بالنصب حال وبالرفع خبر
(قوله بعد الطاء من باب الافتعال قلت الثاء
طاء (قوله في خميصة كساء اسود مربع له علمان
يكون من صوف وغيره (قوله اذا حضت فيه خلوة من اذا واذ (قوله
بينا وتقرر ان الافصح فيه فتح الحاء كما في الفرع وأصله
فاخذت ثيابي حيضتي بكسر الحاء وبه جزم الخطابي
النووي وهو الصحيح المشهور وبه رويناه ومعنى الاول
وبفتحها وجه القرطبي بهما ورويناه
اخذت ثيابي التي اعددتها ان النساء حالة الحيض
ومعنى الثانية اخذت ثيابي التي لبستها من
الحيض لان الحيضة بالفتح الحيض
ووقع في بعض الاصول حيضي
بغير تاء وهو توكيد وجه
رواية الفتح (قوله)

عَبْدُ الْوَاحِدِ ثَنَا الشَّيْبَانِيُّ ثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ شَدَّادٍ قَالَ
سَمِعْتُ مَيْمُونَةَ تَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِذَا أَرَادَ أَنْ يُبَاشِرَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ أَمَرَهَا فَأَتَّزَرَتْ وَهِيَ
حَائِضٌ وَرَوَاهُ سُفْيَانُ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ * بَابُ تَرْكِ
الْحَائِضِ الصَّوْمَ * حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي زَيْدٌ هُوَ ابْنُ أَسْلَمَ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللهِ
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فِي أَضْحًى أَوْ فِطْرٍ إِلَى الْمُصَلَّى فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ فَقَالَ يَا
مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ فَقُلْنَ
وَبِمَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ
مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ
الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ قُلْنَ وَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعَقْلِنَا
يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ
الرَّجُلِ قُلْنَ بَلَى قَالَ فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ
تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ قُلْنَ بَلَى قَالَ فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا * بَابُ
نَقْضِ الْحَائِضِ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا إِلَّا الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ
لَا بَأْسَ أَنْ تَقْرَأَ الْآيَةَ وَلَمْ يَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِالْقِرَاءَةِ لِلْجُنُبِ بَأْسًا وَكَانَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ اللهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ وَقَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ
كُنَّا نُؤْمَرُ أَنْ نُخْرِجَ الْحُيَّضَ فَيُكَبِّرْنَ بِتَكْبِيرِهِمْ وَيَدْعُونَ
وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ أَنَّ هِرَقْلَ دَعَا بِكِتَابِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَرَأَ فَإِذَا فِيهِ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبِالْإِسْنَادِ

وَيَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ الآيَة وَقَالَ عَطَاءٌ عَنْ جَابِرٍ حَاضَتْ عَائِشَةُ فَنَسَكَتِ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا غَيْرَ الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ وَلَا تُصَلِّي وَقَالَ الْحَكَمُ إِنِّي لَأَذْبَحُ وَأَنَا جُنُبٌ وَقَالَ اللّٰهُ تَعَالَى وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللّٰهِ عَلَيْهِ * حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا نَذْكُرُ إِلَّا الْحَجَّ فَلَمَّا جِئْنَا سَرِفَ طَمِثْتُ فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَبْكِي فَقَالَ مَا يُبْكِيكِ قُلْتُ لَوَدِدْتُ وَاللّٰهِ أَنِّي لَمْ أَحُجَّ الْعَامَ قَالَ لَعَلَّكِ نُفِسْتِ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَإِنَّ ذٰلِكِ شَيْءٌ كَتَبَهُ اللّٰهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ فَافْعَلِي مَا يَفْعَلُ الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ حَتَّى تَطْهُرِي *

بَابُ الِاسْتِحَاضَةِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ قَالَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ لِرَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ إِنِّي لَا أَطْهُرُ أَفَأَدَعُ الصَّلَاةَ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا ذٰلِكِ عِرْقٌ وَلَيْسَ بِالْحَيْضَةِ فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ فَاتْرُكِي الصَّلَاةَ فَإِذَا ذَهَبَ قَدْرُهَا فَاغْسِلِي عَنْكِ الدَّمَ وَصَلِّي *

بَابُ غَسْلِ دَمِ الْحَيْضِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا قَالَتْ سَأَلَتِ امْرَأَةٌ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللّٰهِ

أرأيت احدانا اذا اصاب ثوبها الدم من الحيضة كيف تصنع
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصاب ثوب احدكن
الدم من الحيضة فلتقرصه ثم لتنضحه بماء ثم لتصل فيه
حدثنا اصبغ اخبرني ابن وهب قال حدثني عمرو بن الحارث
عن عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن ابيه عن عائشة قالت
كانت احدانا تحيض ثم تقترص الدم من ثوبها عند طهرها
فتغسله وتنضح على سائره ثم تصلي فيه * باب الاعتكاف
للمستحاضة * حدثنا اسحاق الواسطي بن شاهين قال ثنا
خالد بن عبد الله عن خالد عن عكرمة عن عائشة ان النبي صلى الله
عليه وسلم اعتكف معه بعض نسائه وهي مستحاضة ترى
الدم فربما وضعت الطست تحتها من الدم وزعمت ان عائشة
رأت ماء العصفر فقالت كأن هذا انها كانت فلانة تحدث
حدثنا قتيبة قال ثنا يزيد بن زريع عن خالد عن عكرمة
عن عائشة قالت اعتكفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
امرأة من ازواجه فكانت ترى الدم والصفرة والطست
تحتها وهي تصلي * حدثنا مسدد ثنا معتمر عن خالد عن
عكرمة عن عائشة ان بعض امهات المؤمنين اعتكفت
وهي مستحاضة * باب هل تصلي المرأة في ثوب
حاضت فيه * حدثنا ابو نعيم ثنا ابراهيم بن نافع عن ابن ابي
نجيح عن مجاهد قال قالت عائشة ما كان لاحدانا الا
ثوب واحد تحيض فيه فاذا اصابه شيء قالت بريقها

(قوله فلتقرصه بالقاف والراء المضمومة والصاد الساكنة
اي تفتله بظفرها واصابعها (قوله ثم تقترص الدم
بالقاف والصاد المهملة بوزن تفتعل الخ وفي رواية ثم
تقترصه وسقط لفظ الدم في رواية (قوله عند طهرها
في رواية عند طهره (قوله فتغسله اي بالماء (قوله
وتنضح اي وتش الماء على سائره دفعا للوسواس *
باب الاعتكاف للمستحاضة (قوله للمستحاضة في رواية
بعض نسائه هي سودة بنت زمعة او زينب بنت جحش او ام سلمة (قوله
او ام حبيبة في رواية زيادة الواسطي (قوله
عالجة اي تناول النابت وان كانت لا تستحاضة جملة
في محل نصب صفة لامرأة (قوله وهي مستحاضة جملة
حالية اي والحال انها مستحاضة (قوله ترى الدم
الدم اي لاجله (قوله ورعما اي عكرمة او معتمر المستحاضة في جميع
النسخة اي بعد ثم عكرمة كذا وجد وهو معطوف على يزيد
(قوله كأن بالتخفيف والتشديد (قوله فلان قال في الفتح
بن ابي حسين اي بالتصغير والتشديد (قوله فلانة معاوية فتح
الفاء وتشديد اللام وبالتاء المثناة الفوقية كما قيل وقيل
بالموحدة والصحيح الاول والمراد من هذا الدم حيضة
(قوله اعتكفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في رواية اعتكفت معه (قوله والصفرة والطست
تحتها وجواز اعتكاف المستحاضة والسجود وصحة صلاتها
بذلك مع احتمال تلوث المسجد والثوب والبدن بالدم
لكن الظاهر انه نادر لا يضر (قوله وهي تصلي جملة حالية
وفي رواية تصلي بالمضارع (قوله ان بعض امهات المؤمنين
هي زينب بنت جحش او ام سلمة او ميمونة (قوله
اعتكفت وهي مستحاضة * باب هل تصلي المرأة
في رواية ان سليمان بن طرخان التيمي (قوله في ثوب
حاضت فيه (قوله ما كان لاحدانا الا ثوب واحد
قالت وربما نعلم اي نظن مرادا انه في اطلاق الغالب على القليل

قصعته بظفرها * باب الطيب للمرأة عند غسلها
من الحيض * حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا
حماد بن زيد عن أيوب عن حفصة قال أبو عبد الله أو
هشام بن حسان عن حفصة عن أم عطية قالت كنا
ننهى أن نحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر
وعشرا ولا نكتحل ولا نتطيب ولا نلبس ثوبا مصبوغا
إلا ثوب عصب وقد رخص لنا عند الطهر إذا اغتسلت
إحدانا من محيضها في نبذة من كست أظفار وكنا ننهى عن
اتباع الجنائز قال ورواه هشام بن حسان عن حفصة
عن أم عطية عن النبي صلى الله عليه وسلم * باب دلك
المرأة نفسها إذا تطهرت من المحيض وكيف تغتسل وتأخذ
فرصة ممسكة فتتبع بها أثر الدم * حدثنا يحيى قال حدثنا
ابن عيينة عن منصور بن صفية عن أمه عن عائشة أن امرأة
سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسلها من المحيض فأمرها
كيف تغتسل قال خذي فرصة من مسك فتطهري بها قالت
كيف أتطهر بها قال سبحان الله قال تطهري بها قالت كيف قال
سبحان الله تطهري فاجتبذتها إلي فقلت تتبعي بها أثر الدم
باب غسل المحيض * حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا
وهيب قال حدثنا منصور عن أمه عن عائشة أن امرأة من
الأنصار قالت للنبي صلى الله عليه وسلم كيف أغتسل من المحيض
قال خذي فرصة ممسكة فتوضئي ثلاثا ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم

استحيا فاعرض بوجهه او قال توضئي بها فاخذتها فجذبتها
فاخبرتها بما يريد النبي صلى الله عليه وسلم * باب
امتشاط المراة عند غسلها من الحيض * حدثنا موسى بن
اسماعيل قال ثنا ابراهيم قال ثنا ابن شهاب عن عروة ان
عائشة قالت اهللت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في حجة الوداع فكنت ممن تمتع ولم يسق الهدى فزعمت انها
حاضت ولم تطهر حتى دخلت ليلة عرفة فقالت يا رسول الله
هذه ليلة عرفة وانما كنت تمتعت بعمرة فقال لها رسول الله
صلى الله عليه وسلم انقضي راسك وامتشطي وامسكي عن
عمرتك ففعلت فلما قضيت الحج امر عبد الرحمن ليلة الحصبة
فاعمرني من التنعيم مكان عمرتي التي نسكت * باب نقض
المراة شعرها عند غسل المحيض * حدثنا عبيد بن اسماعيل
قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت
خرجنا موافين لهلال ذي الحجة فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من احب ان يهل بعمرة فليهلل فاني لولا اني
اهديت لاهللت بعمرة فاهل بعضهم بعمرة واهل بعضهم
بحج وكنت انا ممن اهل بعمرة فادركني يوم عرفة وانا
حائض فشكوت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال دعي عمرتك
وانقضي راسك وامتشطي واهلي بحج ففعلت حتى اذا كانت ليلة
الحصبة ارسل معي اخي عبد الرحمن بن ابي بكر فخرجت الى التنعيم
فاهللت بعمرة مكان عمرتي قال هشام ولم يكن في شيء من

ذلك هدى ولا صوم ولا صدقة * باب مخلقة وغير
مخلقة * حدثنا مسدد قال ثنا حماد عن عبيد الله بن أبي بكر
عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله
عز وجل وكل بالرحم ملكا يقول يا رب نطفة يا رب علقة يا رب
مضغة فإذا أراد الله أن يقضي خلقه قال أذكر أم أنثى شقي
أم سعيد فما الرزق وما الأجل فيكتب في بطن أمه * باب
كيف تهل الحائض بالحج والعمرة * حدثنا يحيى بن بكير ثنا
الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت خرجنا
مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فمنا من أهل بعمرة
ومنا من أهل بحج فقدمنا مكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من أحرم بعمرة ولم يهد فليحلل ومن أحرم بعمرة وأهدى فلا يحل
حتى ينحر هديه ومن أهل بحج فليتم حجه قالت فحضت فلم أزل
حائضا حتى كان يوم عرفة ولم أهل إلا بعمرة فأمرني النبي
صلى الله عليه وسلم أن أنقض رأسي وأمتشط وأهل بحج واترك
العمرة ففعلت ذلك حتى قضيت حجي فبعث معي عبد الرحمن بن
أبي بكر وأمرني أن أعتمر مكان عمرتي من التنعيم * باب
إقبال المحيض وإدباره وكن نساء يبعثن إلى عائشة بالدرجة
فيها الكرسف فيه الصفرة فتقول لا تعجلن حتى ترين القصة
البيضاء تريد بذلك الطهر من الحيضة وبلغ ابنة زيد بن
ثابت أن نساء يدعون بالمصابيح من جوف الليل ينظرن إلى
الطهر فقالت ما كان النساء يصنعن هذا وعابت عليهن

بالرفع حكاية عن قول الملك الأنصاري لقوله ابن
بالتخفيف بمعنى بالتشديد وهو موافق لقوله تعالى
ملك الموت الذي وكل بكم قال في الفتح والأول رواية
لقوله أو وقعت في الرحم مضغة والنطفة بالرفع أي هذه
نطفة أو رب نطفة قطعة من اللحم بامدة في الأصل الماء وأراد
هنا المني لقوله علقة قطعة الدم الجامد لقوله فتكون
مضغة قطعة من اللحم على قدر اللقمة التامة لقوله
ان يقضي أي يخلقه وغير مخلقة سقط ما ان اعلم
له ذلك أي الحيض والله تعالى أعلم وفي رواية مسلم
دم الحيض للترجمة وقد صح بذلك في حديث ابن مسعود قال إذا وقعت
باسنا دصحيح الله ملكا فقال يا رب مخلقة أو غير مخلقة
في الرحم بعث الله ملكا فقال يا رب كيف أكتب
فإن قال غير مخلقة جعلته دما * باب كيف تهل الحائض
بالحج والعمرة ليس المراد الكيفية التي يراد بها الصفة بل بيان
صحة إهلال أو لا حاجة إليه لأن الحديث بعيد الإهلال بالاغتسال
الاغتسال أو لا حاجة إليه لأن الحديث بعيد الإهلال بالاغتسال
لما بها من الحيض بين أن الحديث كاف لذلك كما سبق فافهم
ناء على أن النفض والامتشاط كان لذلك أي لما بها من الحيض
وقوله حجة الوداع مخصصتين من ذي القعدة لقوله
في حجة الوداع بحج في رواية بحجة لقوله فليحلل بضم الياء
اللحج وسكون الحاء وفي رواية فليجعل بفتح الياء وكسر
الجيم وسكون الحاء وفتح اللام واحدة لقوله بحج هديا وفي رواية سواء كان معه هدي
وقوله بحج في رواية بحجة لقوله فليتم حجه سواء كان معه هدي
أم لا لقوله حتى قضيت حجي في رواية التهذيب لقوله وامض في
حجك في رواية الأصيلي زيادة الحيض لقوله أقبال المحيض
وإدباره في باب أقبال المحيض يعرف بالدم من الدم في رواية النساء
على أن أقبال الحيض وإدباره قبل بالقصة البيضاء والجفوف
الحيض وامتلأ في أدباره فقيل بالقصة البيضاء والجفوف
أن يخرج ما يحشى به جافا وقيل بالقصة البيضاء والجفوف
مثل الملح لقوله ابنة زيد في رواية بنت زيد لقوله
يدعون بالمصابيح أي يطلبونها لقوله

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ
أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ كَانَتْ تُسْتَحَاضُ فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ ذَلِكِ عِرْقٌ وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ فَإِذَا أَقْبَلَتِ
الْحَيْضَةُ فَدَعِي الصَّلَاةَ وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاغْتَسِلِي وَصَلِّي *
بَابُ لَا تَقْضِي الْحَائِضُ الصَّلَاةَ وَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ
وَأَبُو سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَدَعُ الصَّلَاةَ ثَنَا
مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ثَنَا هَمَّامٌ قَالَ ثَنَا قَتَادَةُ قَالَ ثَنِي مُعَاذَةُ
أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِعَائِشَةَ أَتَجْزِي إِحْدَانَا صَلَاتَهَا إِذَا طَهُرَتْ
قَالَتْ أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ كُنَّا نَحِيضُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَلَا يَأْمُرُنَا بِهِ أَوْ قَالَتْ فَلَا نَفْعَلُهُ * بَابُ النَّوْمِ مَعَ
الْحَائِضِ وَهِيَ فِي ثِيَابِهَا * حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ ثَنَا
شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ زَيْنَبَ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ
أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ حِضْتُ وَأَنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِي الْخَمِيلَةِ فَانْسَلَلْتُ فَخَرَجْتُ مِنْهَا فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حَيْضَتِي
فَلَبِسْتُهَا فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنُفِسْتِ
قُلْتُ نَعَمْ فَدَعَانِي فَأَدْخَلَنِي مَعَهُ فِي الْخَمِيلَةِ قَالَتْ وَحَدَّثَتْنِي
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقَبِّلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ
وَكُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ
مِنَ الْجَنَابَةِ * بَابُ مَنْ أَخَذَ ثِيَابَ الْحَيْضِ سِوَى ثِيَابِ
الطُّهْرِ * حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ ثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ بَيْنَا

أنا مع النبي صلى الله عليه وسلم مضطجعة في خميلة حضت فانسللت فأخذت ثياب حيضتي فقال أنفست قلت نعم فدعاني فاضطجعت معه في الخميلة * باب شهود الحائض العيدين ودعوة المسلمين ويعتزلن المصلى * ثنا محمد بن سلام قال أخبرنا عبد الوهاب عن أيوب عن حفصة قالت كنا نمنع عواتقنا أن يخرجن في العيدين فقدمت امرأة فنزلت قصر بني خلف فحدثت عن أختها وكان زوج أختها غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة وكانت أختي معه في ست قالت كنا نداوي الكلمى ونقوم على المرضى فسألت أختي النبي صلى الله عليه وسلم أعلى إحدانا بأس إذا لم يكن لها جلباب أن لا تخرج قال لتلبسها صاحبتها من جلبابها والشهد الخير ودعوة المسلمين فلما قدمت أم عطية سألتها أسمعت النبي صلى الله عليه وسلم قالت بأبي نعم وكانت لا تذكره إلا قالت بأبي سمعته يقول ليخرج العواتق وذوات الخدور والعواتق ذوات الخدور والحيض وليشهدن الخير ودعوة المؤمنين ويعتزل الحيض المصلى قالت حفصة فقلت الحيض فقالت ألیس تشهد عرفة وكذا وكذا * باب إذا حاضت في شهر ثلاث حيض وما يصدقن النساء في الحيض والحمل فيما يمكن من الحيض لقول الله تعالى ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن ويذكر عن علي وشريح أن امرأة جاءت ببينة من بطانة أهلها ممن ترضى دينه

(قوله في خميلة وروى في الخميلة بالتعريف (قوله فقام) في رواية استاط النساء باب شهود أي حضور الحيض ودعوة المسلمين ويعتزلن المصلى دعوة بالنصب على المفعولية والعطف على العيدين وفي رواية العيدين ودعوة المسلمين ويعتزلن المصلى بالرفع على الابتداء والخبر محذوف أي كالاستماع وفي رواية ودعوة المسلمين بالنصب عطفا على العيدين ويعتزلن المصلى وجميع الضمير مع رجوعه للمرأة واعتزال المصلى يجوز أن يكون (قوله) ابن سلام في رواية هو محمد بن سلام بن الفرج بتشديد الجيم السلمي مولاهم البيكندي بموحدة ثم تحتية ساكنة ثم كاف مضمومة ثم نون ثقة من العاشرة مات سنة ست وعشرين ومائتين (قوله) عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي أبو محمد البصري ثقة تغير قليلا من الثامنة مات سنة أربع وتسعين ومائة (قوله) أيوب هو السختياني (قوله) حفصة بنت سيرين الأنصارية أخت محمد وأنس الثقة من الثالثة ماتت سنة إحدى ومائة (قوله) كنا نمنع عواتقنا جمع عاتق وهي من بلغت الحلم أو قاربته أو أسعدت أو التي لم تعنس أو التي لم تزوج أو التي لم تبن من بيت أبويها أو الكاعب أو الجارية أو الفتاة أو الشابة أو التي لم تخرج من بيت أبويها أو التي لم تتزوج أو التي لم تدرك أو التي لم تحض أو التي لم تطمث أو التي لم تبن أقوال اثنا عشر ذكرها في المصباح وغيره (قوله) أهلها أو التي تخدر أي تلزم الخدر بكسر المعجمة وهو ستر يمد للجارية في ناحية البيت (قوله) فضمرني إلى خلف أي ضمني إلى خلف وهو بطن الطلحات (قوله) حدثت عن أختها قيل اسمها معاذة بنت عبد الله بن خلف وقيل بنت عبد الله الغفارية كانت تحت عمران بن حصين وهو من السابقين الأولين وكانت من العابدات (قوله) غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة كذا في رواية وفي رواية ست عشرة غزوة وفي الطبراني أنها غزت معه سبعا وعشرين غزوة (قوله) وكانت أختي معه في ست أي ست غزوات وفي رواية ثنتي عشرة غزوة كذا في رواية وفي رواية ست عشرة غزوة (قوله) قالت كنا نداوي الكلمى أي الجرحى ونقوم على المرضى (قوله) فسألت أختي النبي صلى الله عليه وسلم أي سألت أختي النبي صلى الله عليه وسلم لأختها لا لأمها (قوله) أعلى إحدانا بأس بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وفتح اللام أي حرج وإثم (قوله) إذا لم يكن لها جلباب في رواية إن لم يكن لها جلباب بكسر الجيم وهو ثوب تلبسه المرأة فوق الخمار أو الثوب الذي تلبسه فوق ثيابها كالملحفة والإزار والمقنعة (قوله) فلتلبسها صاحبتها أي ندبا أو وجوبا على أن الثوب يكون واسعا وفيه نظر لأن الثوب الذي يكون واسعا يكون ثمينا وثوبان ثمينان لا يجتمعان على امرأة واحدة غالبا (قوله) والشهد الخير ودعوة المؤمنين ويعتزل الحيض المصلى قالت حفصة فقلت الحيض فقالت ألیس تشهد عرفة وكذا وكذا أي إذا حاضت في هذه الأيام التي هي أيام الحج ونسكها فإنها تقضي المناسك كلها غير الطواف بالبيت حتى تطهر وتغتسل وهذا يدل على أن الحائض لا تخرج إلى المصلى في العيدين وهو مذهب الشافعية وقال مالك وأبو حنيفة تخرج إلى المصلى وتعتزل الصلاة وهو مذهب الحنابلة (قوله) باب إذا حاضت في شهر ثلاث حيض أي إذا وقعت ذلك متصلة وفصلا لا بأس به من غير تعيين والله أعلم فالمراد بالشهر الزمان المتسع لذلك (قوله) وما يصدقن النساء في الحيض والحمل فيما يمكن من الحيض لقول الله تعالى ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن في رواية زيادة أن تكن تؤمن (قوله) ويذكر عن علي وشريح أن امرأة جاءت ببينة من بطانة أهلها ممن ترضى دينه

أَنَّهَا حَاضَتْ فِي شَهْرٍ ثَلَاثًا صُدِّقَتْ وَقَالَ عَطَاءٌ أَقْرَاؤُهَا
مَا كَانَتْ وَبِهِ قَالَ إِبْرَاهِيمُ وَقَالَ عَطَاءٌ الْحَيْضُ يَوْمٌ إِلَى خَمْسَ عَشْرَةَ
وَقَالَ مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ سِيرِينَ عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى
الدَّمَ بَعْدَ قُرْئِهَا بِخَمْسَةِ أَيَّامٍ قَالَ النِّسَاءُ أَعْلَمُ بِذَلِكَ * حَدَّثَنَا
أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ قَالَ ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ
عُرْوَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ
سَأَلَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ إِنِّي أُسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهُرُ
أَفَأَدَعُ الصَّلَاةَ قَالَ لَا إِنَّ ذَلِكِ عِرْقٌ وَلَكِنْ دَعِي الصَّلَاةَ قَدْرَ
الْأَيَّامِ الَّتِي كُنْتِ تَحِيضِينَ فِيهَا ثُمَّ اغْتَسِلِي وَصَلِّي * بَابُ
الصُّفْرَةِ وَالْكُدْرَةِ فِي غَيْرِ أَيَّامِ الْحَيْضِ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ
سَعِيدٍ قَالَ ثَنَا إِسْمٰعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ
كُنَّا لَا نَعُدُّ الْكُدْرَةَ وَالصُّفْرَةَ شَيْئًا * بَابُ عِرْقِ الِاسْتِحَاضَةِ
* حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ قَالَ ثَنَا مَعْنُ بْنُ
عِيسَى قَالَ ثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ وَعَنْ عَمْرَةَ
عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ
اسْتُحِيضَتْ سَبْعَ سِنِينَ فَسَأَلَتْ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ فَقَالَ هَذَا عِرْقٌ
فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلَاةٍ * بَابُ الْمَرْأَةِ تَحِيضُ بَعْدَ
الْإِفَاضَةِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ
عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى

اللهُ

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ قَدْ حَاضَتْ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَلَّهَا تَحْبِسُنَا إِنْ لَمْ تَكُنْ طَافَتْ مَعَكُنَّ فَقَالُوا بَلَى قَالَ فَاخْرُجِي* حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ قَالَ ثَنَا وُهَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ رُخِّصَ لِلْحَائِضِ أَنْ تَنْفِرَ إِذَا حَاضَتْ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ فِي أَوَّلِ أَمْرِهِ إِنَّهَا لَا تَنْفِرُ ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ تَنْفِرُ إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ لَهُنَّ

بَابُ إِذَا رَأَتِ الْمُسْتَحَاضَةُ الطُّهْرَ

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ تَغْتَسِلُ وَتُصَلِّي وَلَوْ سَاعَةً وَيَأْتِيهَا زَوْجُهَا إِذَا صَلَّتِ الصَّلَاةُ أَعْظَمُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ عَنْ زُهَيْرٍ قَالَ ثَنَا هِشَامُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ فَدَعِي الصَّلَاةَ وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاغْسِلِي عَنْكِ الدَّمَ وَصَلِّي

بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى النُّفَسَاءِ وَسُنَّتِهَا

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ قَالَ ثَنَا شَبَابَةُ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ أَنَّ امْرَأَةً مَاتَتْ فِي بَطْنٍ فَصَلَّى عَلَيْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ وَسَطَهَا

بَابُ

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ قَالَ ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ قَالَ أَنَا أَبُو عَوَانَةَ مِنْ كِتَابِهِ قَالَ ثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ سَمِعْتُ خَالَتِي مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا كَانَتْ تَكُونُ حَائِضًا لَا تُصَلِّي وَهِيَ مُفْتَرِشَةٌ بِحِذَاءِ مَسْجِدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى خُمْرَتِهِ

إذا سجد أصابني بعض ثوبه *

* بسم الله الرحمن الرحيم * كتاب التيمم *

وقول الله تعالى فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه * حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره حتى إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش انقطع عقد لي فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه وأقام الناس معه وليسوا على ماء فأتى الناس إلى أبي بكر الصديق فقالوا ألا ترى ما صنعت عائشة أقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء أبو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذي قد نام فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فقالت عائشة فعاتبني أبو بكر وقال ما شاء الله أن يقول وجعل يطعنني بيده في خاصرتي فلا يمنعني من التحرك إلا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أصبح على غير ماء فأنزل الله آية التيمم فتيمموا فقال أسيد بن الحضير ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر قالت فبعثنا البعير الذي كنت عليه فأصبنا العقد تحته * حدثنا محمد بن سنان قال حدثنا هشيم ح

وعن

(قوله أصابني بعض ثوبه) فالأصل أن يقول أصابها وإنما ذكر هذا حكاية لفظها والا فالمصلي إذا أصاب ثوبه شيء منه عدم نجاسة الحائض والثوابع والمكره حالة النوم ولينظر

(قوله بسم الله الرحمن الرحيم كتاب التيمم) تقدم في الصلاة بخلاف صلاة الأمي مختلفة الألوان ه في الصلاة التكبير من أذكار التيمم (٢٢) ط جيد

والمقصد قال مرو القيس تيممتها من أذرعات وأهلها * بيثرب أدنى دارها نظر عالي وقد تشرع القصد إلى الصعيد لكونه بينه استباحة الصلاة والصعيد لغة على أي قصد تيمما وقيل هو القصد كيفما استقاله حسا وشرعا وقوله تعالى فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه أي قصدوا ترابا فيه حنفية شرعية وقوله كالملاصيلية رواية عن غير واحد وقوله فلم تجدوا ماء كذا للأكثر وقد أنهوا الصعيد للتراب وقوله وأيديكم منه أي من التراب وقوله فلم تجدوا ماء فيتمموا الطيب للتراب وقوله فلم تجدوا ماء فيتمموا الطيب للتراب وقوله فلم تجدوا ماء فيتمموا الطيب للتراب وقوله فلم تجدوا ماء فيتمموا الطيب للتراب

(قوله أصابني بعض ثوبه) فالأصل أن يقول أصابها وإنما ذكر هذا حكاية لفظها والا فالمصلي إذا أصاب ثوبه شيء منه عدم نجاسة الحائض والثوابع والمكره حالة النوم ولينظر

(قوله بسم الله الرحمن الرحيم كتاب التيمم) تقدم في الصلاة بخلاف صلاة الأمي مختلفة الألوان ه في الصلاة التكبير من أذكار التيمم (٢٢) ط جيد

وحدثني سعيد بن النضر قال اخبرنا هشيم قال اخبرنا سيار
قال ثنا يزيد الفقير قال اخبرنا جابر بن عبد الله ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال اعطيت خمسا لم يعطهن احد قبلي
نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا
فايما رجل ادركته الصلاة فليصل واحلت لي الغنائم ولم
تحل لاحد قبلي واعطيت الشفاعة وكان النبي يبعث
الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة * باب
اذا لم يجد ماء ولا ترابا * حدثنا زكريا بن يحيى قال ثنا
عبد الله بن نمير قال ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن
عائشة انها استعارت من اسماء قلادة فهلكت فبعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا فوجدها فادركتهم
الصلاة وليس معهم ماء فصلوا فشكوا ذلك الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فانزل الله تعالى آية التيمم فقال اسيد بن
حضير لعائشة جزاك الله خيرا فوالله ما نزل بك امر تكرهينه
الا جعل الله ذلك لك وللمسلمين فيه خيرا * باب التيمم
في الحضر اذا لم يجد الماء وخاف فوت الصلاة وبه قال عطاء
وقال الحسن في المريض عنده الماء ولا يجد من يناوله يتيمم
واقبل ابن عمر من ارضه بالجرف فحضرت العصر بمربد
النعم فصلى ثم دخل المدينة والشمس مرتفعة فلم يعد
حدثنا يحيى بن بكير قال ثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن
عبد الرحمن الاعرج قال سمعت عميرا مولى ابن عباس قال اقبلت انا

(قوله وحدثني) في رواية (قوله اخبرنا سيار) بالسين قبل الياء المشددة وفي رواية حدثنا وقوله (قوله يزيد) في رواية زيادة ابن صهيب وقوله الفقير لانه كان يشكو فقار ظهره (قوله اعطيت) بضم الهمزة ... ابي حنيفة (قوله اعطيت خمسا) اي ... فضلت على الانبياء ... لا ينفي ما عداه ... ابي هريرة ... والنهي ... فخصوصيات عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ... حديث ... انه صلى الله عليه وسلم ... اي من الانبياء ... (قوله لم يعطهن احد) اي من الانبياء ... (قوله نصرت بالرعب) ... ابن عباس لا احد قبله ... بضم الراء ... الخوف ... بضم النون ... مسيرة شهر ... (قوله وجعلت لي الارض مسجدا) ... لا يختص السجود ... موضعا ... بكسر الجيم ... مجاز عن المكان ... دون آخر ... لان المسجد حقيقة لغة ... والداعي للعدول ... السجود ... فالظاهر ... الصلاة ... انه اذا اريد ... الارض ... فقط ... بموضع دون ... انما كانت ... في المصابيح ... مرفوعا ... اراد ... عن ابيه عن جده ... انما يصلون في كنائسهم ... النزاع ... ابن عباس ... الانبياء ... (قوله التيمم في الحضر) اذا لم يجد الماء ... باب ... وخاف ... (قوله وبه قال عطاء) ... مرضا ... فوت الوقت ... ابن ابي شيبة ... ومصنفه ... فقد الماء ... الفقهاء ... قال الشافعي ... الحنفية التيمم في الحضر ... الجنب ... الاغتسال ... سبب ٥ قس

وعبد الله بن يسار مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
حتى دخلنا على أبي جهيم بن الحارث بن الصمة الانصاري فقال
أبو الجهيم اقبل النبي صلى الله عليه وسلم من نحو بئر جمل
فلقيه رجل فسلم عليه فلم يرد عليه النبي صلى الله عليه وسلم
السلام حتى أقبل على الجدار فمسح بوجهه ويديه ثم رد عليه السلام
باب التيمم هل ينفخ فيهما * حدثنا آدم قال ثنا شعبة
قال ثنا الحكم بن ذر عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن
أبيه قال جاء رجل الى عمر بن الخطاب فقال اني أجنبت فلم
أصب الماء فقال عمار بن ياسر لعمر بن الخطاب أما تذكر أنا
كنا في سفر نحن وأنت فأجنبنا فأما أنت فلم تصل وأما أنا
فتمعكت فصليت فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم
فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما كان يكفيك هكذا فضرب
النبي صلى الله عليه وسلم بكفيه الأرض ونفخ فيهما ثم مسح
بهما وجهه وكفيه * باب التيمم للوجه والكفين
حدثنا حجاج قال أخبرنا شعبة عن الحكم عن ذر عن سعيد
ابن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه قال تمارينا وضرب شعبة
بيديه الأرض ثم أدناهما من فيه ثم مسح بهما وجهه
وكفيه وقال النضر أخبرنا شعبة عن الحكم قال سمعت
ذرا يقول عن ابن عبد الرحمن بن أبزى قال الحكم وقد
سمعته من ابن عبد الرحمن عن أبيه قال قال عمار حدثنا
سليمان بن حرب قال ثنا شعبة عن الحكم عن ذر

عن

(قوله ابن الصمة بكسر الصاد وتشديد الميم المفتوحة آخره هاء تأنيث هو ابن عمرو بن عتيك الخزرجي (قوله فقال الانصاري) ذو رواية أبو الجهيم (قوله من نحو بئر جمل موضع الذي يعرف بموضع بئر الجمل (قوله فسلم عليه فلم ترد الحكمة الثلاث الكسر لانه الأصل في التخلص من السكونين والفتح لانه أخف وهو الذي في الفرع وغيره والضم لانه يشبه الواو (قوله فلم يرد عليه النبي صلى الله عليه وسلم السلام) كان حتى لا يقع على استعمال الماء ولا يدعها فيتأخر الصلاة لذلك وحينئذ فهذا الحديث دليل على أن التيمم غير مشروع مع القدرة على الماء فلا حضور فقد الماء فيه من غير واو الحال (قوله حتى أقبل على الجدار فمسح بوجهه ويديه ثم رد عليه السلام) فيه دليل على الفرق بينهما بالحاجة وعدمها وهو مفقود في التيمم لعدم الصلاة فلما مع كثرة الحاجة فيها فاذا شرع لغير حاجة فكذا الصلاة كتيمم محدث أو على سبيل التخصيص لان الحاجة عادة لا تكون الا هناك والله تعالى أعلم (قوله باب التيمم هل ينفخ فيهما) ترجم بذلك لان الضرب باليدين على الحائط ينفخ فيهما عادة فيتوهم أن ذلك مطلوب (قوله فتمعكت) أي تمرغت في التراب كما تمرغ الدابة (قوله انما كان يكفيك هكذا) أي ما ذكر من الضرب والنفخ والمسح (قوله فضرب النبي صلى الله عليه وسلم بكفيه الأرض ونفخ فيهما ثم مسح بهما وجهه وكفيه) ظاهره أن النفخ قبل المسح وهو خلاف ما تقدم في الوضوء من أن النفخ بعد المسح لئلا يتطاير الغبار على الوجه والعين فيؤذيهما (قوله باب التيمم للوجه والكفين) أي هما الواجبان فيه (قوله حدثنا حجاج) هو ابن منهال (قوله عن ابن عبد الرحمن) زاد في رواية الحموي والمستملي ابن أبزى (قوله عن الحكم) في رواية أبي ذر عن الكشميهني عن شعبة عن الحكم (قوله عن ذر) في رواية أبي ذر عن الحجاج وهو ابن أرطاة

عن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه أنه شهد عمر وقال له عمار
كنا في سرية فأجنبنا وقال تعل فيهما * حدثنا محمد بن
كثير قال أخبرنا شعبة عن الحكم عن ذر عن ابن عبد الرحمن
ابن أبزى عن عبد الرحمن قال قال عمار لعمر تمعكت فأتيت
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يكفيك الوجه والكفان *
حدثنا مسلم قال نا شعبة عن الحكم عن ذر عن ابن عبد الرحمن
ابن أبزى عن عبد الرحمن قال شهدت عمر فقال له عمار وساق
الحديث * حدثنا محمد بن بشار قال نا غندر قال نا شعبة
عن الحكم عن ذر عن ابن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه قال قال عمار
فضرب النبي صلى الله عليه وسلم بيديه الأرض فنفخ وجهه وكفيه
باب الصعيد الطيب وضوء المسلم يكفيه عن الماء وقال
الحسن يخزئه التيمم ما لم يحدث وأم ابن عباس وهو متيمم
وقال يحيى بن سعيد لا بأس بالصلاة على السبخة والتيمم
بها حدثنا مسدد بن مسرهد قال نا يحيى بن سعيد قال
حدثنا عوف قال نا أبو رجاء عن عمران قال كنا في سفر
مع النبي صلى الله عليه وسلم وانا أسرينا حتى كنا في آخر
الليل وقعنا وقعة ولا وقعة أحلى عند المسافر منها فما
أيقظنا إلا حر الشمس فكان أول من استيقظ فلان ثم
فلان يسميهم أبو رجاء فنسي عوف ثم عمر بن الخطاب
وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا نام لم يوقظ حتى يكون
هو يستيقظ لأنا لا ندري ما يحدث له في نومه

(١٠٥) * في رواية الصعيد الطيب وضوء المسلم يكفيه أي يغسله
عند عدمه حقيقة أو حكما ورد روى
أصحاب السنن بنحوه ومعه زيادة وإن لم يجد
الماء عشر سنين وصححه الترمذي وابن
حبان والدارقطني أي كيفيه بالهاء والواو
التخفيف بحذفهما وقوله على السبخة التي لا تنبت وأجمع
متوضأ الأرض المالحة التي لا تنبت عائشة رضي الله
المفتوحات الأرض التيمم بها عند عدم الماء رابت رابت ذر
ابن خزيمة لجواز التيمم بها قال رابت وقد سمى
فيها انه صلى الله عليه وسلم قال ذات نخل يعني المدينة قال وقد سمى
هجر تكرم سبخة ذات نخل يعني المدينة قال وقد سمى
المدينة داخلة في الطيب ولم يخالف في ذلك إلا
اسحاق بن راهويه فقال قوله ابن مسعود ساقط
في رواية حدثني يحيى في رواية نا وقوله عن
عمران بن حصين الخزاعي قاضي البصرة كان من
افاضل الصحابة وفقهائهم يقول أهل البصرة انه
كان يرى الحفظة حتى كتوى وقوله قال كنا في سفر
عند رجوعهم من خيبر كما في مسلم أو في الحديبية
كما رواه ابو داود في طريق مكة كما في العوطاس
حديث زيد بن اسلم مرسلا أو بطريق يعول كما
رواه عبد الرزاق مرسلا وقوله اسرينا قال
الجوهري تقول سرت واسريت اذا سرت ليلا
وقوله وقعنا وقعة اعنينا نومة وقوله منها
اي من الوقعة للوقعة وخبر لا محذوف أو الخبر
احلى وقوله فما أوقظنا الا حر الشمس وكلمة الا تفيد الحصر
اي من نومنا وقوله فكان أول من استيقظ فلان ثم
فلان وكان فلانا اسم كان وأول منا وعلى انه فاعل كان النائمة
في رواية وكان بدل منا وعلى انه فاعل كان النائمة
خبرا وفلان بدل منا والاصل
بمعنى وجد وقوله ثم فلان ثم عمر ثم ما وقوله
رضي الله عنه وقوله ثم فلان ثم عمر ثم ما وقوله
الراوي لان ظاهر سياقه انه شاهد ذلك قال في المصابيح
مشاهدته الا بعد استيقاظه قال الكرماني
والاولى ان يجعل هذا من عطف الجمل اي ثم استيقظ
فلان اذ ترتيبهم ان يكون من عطف المفردات
في الاولية ولا يمتنع ان يكون من عطف المفردات
ويكون الاجتماع في الاولية باعتبار البعض لا الكل
اعني ان جماعة استيقظوا على الترتيب
وسبقوا غيرهم في الاستيقاظ

فلما استيقظ عمر ورأى ما أصاب الناس وكان رجلاً
جليداً فكبر ورفع صوته بالتكبير فما زال يكبر ويرفع
صوته بالتكبير حتى استيقظ بصوته النبي صلى الله عليه
وسلم فلما استيقظ شكوا إليه الذي أصابهم قال لا ضير
ولا يضير ارتحلوا فارتحل فسار غير بعيد ثم نزل فدعا
بالوضوء فتوضأ ونودي بالصلاة فصلى بالناس فلما
انفتل من صلاته إذا هو برجل معتزل لم يصل مع القوم
قال ما منعك يا فلان أن تصلي مع القوم قال أصابتني
جنابة ولا ماء قال عليك بالصعيد فإنه يكفيك ثم
ثم سار النبي صلى الله عليه وسلم فاشتكى إليه الناس من
العطش فنزل فدعا فلاناً كان يسميه أبو رجاء نسيه عوف
ودعا علياً فقال اذهبا فابتغيا الماء فانطلقا فتلقيا امرأة
بين مزادتين أو سطيحتين من ماء على بعير لها فقالا لها
أين الماء قالت عهدي بالماء أمس هذه الساعة ونفرنا خلوفاً
قالا لها انطلقي إذاً قالت إلى أين قالا إلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم قالت الذي يقال له الصابئ قالا هو الذي
تعنين فانطلقي فجاءا بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وحدثاه الحديث قال فاستنزلوها عن بعيرها ودعا
النبي صلى الله عليه وسلم بإناء ففرغ فيه من أفواه المزادتين
أو السطيحتين وأوكأ أفواههما وأطلق العزالي ونودي
في الناس اسقوا واستقوا فسقى من سقى واستقى

من

مَنْ شَاءَ وَكَانَ آخِرُ ذَلِكَ أَنْ أَعْطَى الَّذِي أَصَابَتْهُ الْجَنَابَةُ
إِنَاءً مِنْ مَاءٍ قَالَ اذْهَبْ فَأَفْرِغْهُ عَلَيْكَ وَهِيَ قَائِمَةٌ تَنْظُرُ
إِلَى مَا يُفْعَلُ بِمَائِهَا وَايْمُ اللَّهِ لَقَدْ أُقْلِعَ عَنْهَا وَإِنَّهُ لَيُخَيَّلُ
إِلَيْنَا أَنَّهَا أَشَدُّ مِلْأَةً مِنْهَا حِينَ ابْتَدَأَ فِيهَا فَقَالَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اجْمَعُوا لَهَا فَجَمَعُوا لَهَا مِنْ بَيْنِ عَجْوَةٍ
وَدَقِيقَةٍ وَسَوِيقَةٍ حَتَّى جَمَعُوا لَهَا طَعَامًا فَجَعَلُوهُ فِي ثَوْبٍ
وَحَمَلُوهَا عَلَى بَعِيرِهَا وَوَضَعُوا الثَّوْبَ بَيْنَ يَدَيْهَا قَالَ
لَهَا تَعَلَّمِينَ مَا رَزِئْنَا مِنْ مَائِكِ شَيْئًا وَلَكِنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي
أَسْقَانَا فَأَتَتْ أَهْلَهَا وَقَدِ احْتَبَسَتْ عَنْهُمْ قَالُوا مَا حَبَسَكِ
يَا فُلَانَةُ قَالَتِ الْعَجَبُ لَقِيَنِي رَجُلَانِ فَذَهَبَا بِي إِلَى هَذَا
الرَّجُلِ الَّذِي يُقَالُ لَهُ الصَّابِئُ فَفَعَلَ كَذَا وَكَذَا فَوَاللَّهِ
إِنَّهُ لَأَسْحَرُ النَّاسِ مِنْ بَيْنِ هَذِهِ وَهَذِهِ وَقَالَتْ بِأُصْبُعَيْهَا
الْوُسْطَى وَالسَّبَّابَةِ فَرَفَعَتْهُمَا إِلَى السَّمَاءِ تَعْنِي السَّمَاءَ
وَالْأَرْضَ أَوْ إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ حَقًّا فَكَانَ الْمُسْلِمُونَ بَعْدَ
ذَلِكَ يُغِيرُونَ عَلَى مَنْ حَوْلَهَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَلَا يُصِيبُونَ
الصِّرْمَ الَّذِي هُوَ مِنْهُ فَقَالَتْ يَوْمًا لِقَوْمِهَا مَا أَرَى أَنَّ
هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ يَدَعُونَكُمْ عَمْدًا فَهَلْ لَكُمْ فِي الْإِسْلَامِ فَأَطَاعُوهَا
فَدَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ صَبَأَ خَرَجَ مِنْ دِينٍ إِلَى
غَيْرِهِ وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ الصَّابِئُونَ فِرْقَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ
يَقْرَءُونَ الزَّبُورَ * بَابُ إِذَا خَافَ الْجُنُبُ عَلَى نَفْسِهِ
الْمَرَضَ أَوِ الْمَوْتَ أَوْ خَافَ الْعَطَشَ يَتَيَمَّمُ وَيُذْكَرُ أَنَّ عَمْرَو

وقوله واستثنى من شاء قيل بمعنى شئ وقيل
انما يقال استثنيته لنفسه واستثنيت لغيري خير بيان
(قوله وكان آخر ذلك ان اعطى) مقدما (ص ١٧) اعطى الخبر قال ابو البقاء والاول اوجه (قوله)
ان المرأة فاوغره بهمزة تقطع (قوله) فأفرغه بهمزة وصل (قوله وهي قائمة) اى والحال
قبل استحاذوا اخذ ما منها لانها كانت حرته (قوله)
وعلى تقدير ان يكون لها عهد فضرورة العطش
تبيح للناس الهلوك لغيره على سبيل الوجوب اه ابن قاسم (قوله اقلع)
تفدى بكل شئ على سبيل الرفع مسندا الى ضمير (قوله)
وايم بقطع الهمزة وفتحها وكسرها (قوله) مسندا الى العطش
بضم الهمزة اى كف (قوله) ملأة اى امتلأ بكسر
الهمزة وسكون اللام وبعدها همزة وهذا من اعظم
اياته وباهر دلائل نبوته (قوله) اجمعوا لها العلة طلبا
لخاطرها وجبرا لها من مخافتها اخذ ما منها لانه
الى فورها اخذ من الماء ٥ قس (قوله) ودقيقة
عوض عما اخذ من العجوة اى تمر اجود من المدينة (قوله)
ما بين عجوة بفتح اولها ولكن بتمه بالتصغير (قوله)
وسويقة بفتح ففتح اى كثيرا كما في رواية احمد وهو ما يتخذ
طعاما اى كثيرا من البر (قوله) فجعلوه اى الانواع المجموعة (قوله)
وفي رواية تجعلوها اى الى النبي صلى الله عليه وسلم
اى المرأة (قوله) قال اى الصحابي (قوله) فجعلوا
وللاصيلي قالوا لها اى النبي صلى الله عليه وسلم
يامره صلى الله عليه وسلم اى على (قوله) ما رزئنا
وسكون الزاى وقد تفتح وبعدها همزة اى ما نقصنا
وكسر الزاى من مائك شيئا اى من جميع ما اخذنا منه
ما نقصنا من مائك شيئا بالهمز ولابن عساكر والاصيلي
الله (قوله) اسقانا بالهمز ولابن عساكر سقانا (قوله)
قالوا في رواية فقالوا لها ما حبسك (قوله) اما حبسني
لها ما اخ في رواية (قوله) العجب اي حبسني (قوله)
الذي في رواية الى هذا الذي اخ (قوله) من بيانية
او بمعنى في (قوله) فقال اى اشارت وحصل الوطء
والسابة عند الاشارة لانها اشارت بهما معا (قوله)
(قوله) قال ابو عبد الله اى المؤلف بابا
ومن الخوف على النفس الخوف
فذ (قوله)
٥

ابن العاص اجتنب في ليلة باردة فتيمم وتلا ولا تقتلوا
انفسكم ان الله كان بكم رحيما فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه
وسلم فلم يعنف * حدثنا بشر بن خالد قال ثنا محمد هو
غندر عن شعبة عن سليمان عن ابي وائل قال قال ابو موسى
لعبد الله بن مسعود اذا لم تجد الماء لا تصلي قال عبد الله
نعم لو رخصت لهم في هذا كان اذا وجد احدهم البرد قال
هكذا يعني تيمم وصلى قال قلت فاين قول عمار لعمر قال
انى لم ار عمر قنع بقول عمار * حدثنا عمر بن حفص قال
ثنا ابي عن الاعمش قال سمعت شقيق بن سلمة قال كنت
عند عبد الله وابي موسى فقال له ابو موسى ارايت يا ابا
عبد الرحمن اذا اجنب فلم يجد ماء كيف يصنع فقال عبد الله
لا يصلي حتى يجد الماء قال ابو موسى فكيف تصنع بقول
عمار حين قال له النبي صلى الله عليه وسلم كان يكفيك
قال الم تر ان عمر لم يقنع منه بذلك فقال له ابو موسى
فدعنا من قول عمار كيف تصنع بهذه الآية فما درى عبد الله
ما يقول فقال انا لو رخصنا لهم في هذا لاوشك اذا برد
على احدهم الماء ان يدعه وتيمم فقلت لشقيق فانما كره
عبد الله لهذا قال نعم * باب التيمم ضربة * حدثنا
محمد بن سلام قال اخبرنا ابو معاوية عن الاعمش عن
شقيق قال كنت جالسا مع عبد الله وابي
موسى الاشعري فقال له ابو موسى لو ان

قوله
اجنب
اى وكان في
غزوة ذات
السلاسل (قوله فتيمم
اى وصلى باصحابه (قوله
وتلا في رواية فتلا (قوله
فذكر ذلك في رواية فذكر للنبي
(قوله فلم يعنف في رواية فلم
يعنفه اى عمارا وحذف المفعول تعلى
الاول للعلم به اى لم يله رسول الله صلى
الله عليه وسلم (قوله عن شعبة للاصيلى
نا شعبة ولابن عساكر اخبرنا (قوله اذا لم
يجد الماء اى كذا الكريمة بصيغة الغائب فيهما
وللاصيلى وغيره بالخطاب (قوله نعم اى لا
يصلي (قوله في هذا اى في جواز التيمم للجنب
(قوله كان ولابن عساكر وكان (قوله قال اى
ابو موسى مفسرا قول ابن مسعود (قوله قال
قلت اى ابو موسى (قوله لم ار عمر قنع انما لم يقنع
لانه كان معه حاضرا معه في تلك السفرة ولم
يذكر القصة فارتاب لذلك (قوله عن الاعمش
في رواية حدثنا الاعمش (قوله فقال له اى
لابن مسعود (قوله كيف تصنع بناء الخطاب
في الثلاثة وما بعدها فيها (قوله لا يصلي حتى
يجد بالغيبة والخطاب (قوله كان يكفيك
مسح الوجه والكفين (قوله فما اى ابن مسعود
(قوله فدعنا اى تركنا واقطع النظر عن قول
عمار (قوله بهذه الآية اى فلم تجدوا ماء (قوله
فقال اى ابن مسعود (قوله في هذا اى التيمم
للجنب (قوله لاوشك اى قرب (قوله برد
بفتح اشهر (قوله فالنعم في رواية فقال نعم
اى كرهه لذلك باب التيمم ضربة مبتدا
وخبر (قوله ابن سلام ساقط في رواية
(قوله اخبرنا معاوية في رواية ثنا
(قوله مع عبد الله اى ابن
مسعود

رجلا اجنب فلم يجد الماء شهرا اما كان يتيمم ويصلي قال
فقال عبد الله لا يتيمم وان كان لا يجد الماء شهرا فقال
ابو موسى فكيف تصنعون بهذه الآية في سورة المائدة
فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا قال ابو عبد الله لو
رخص لهم في هذا لاوشكوا اذا برد عليهم الماء ان يتيمموا
الصعيد قلت وانما كرهتم هذا لهذا قال نعم فقال ابو موسى
الم تسمع قول عمار لعمر بن الخطاب بعثني رسول الله صلى الله
عليه وسلم في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت في الصعيد
كما تمرغ الدابة فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال
انما كان يكفيك ان تصنع هكذا فضرب بكفه ضربة على الارض
ثم نفضها ثم مسح بها ظهر كفه بشماله او ظهر شماله بكفه ثم
مسح بها وجهه فقال عبد الله الم تر عمر لم يقنع بقول عمار
وزاد يعلى عن الاعمش عن شقيق قال كنت مع عبد الله وابي
موسى فقال ابو موسى الم تسمع قول عمار لعمر ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعثني انا وانت فاجنبت فتمعكت بالصعيد
فاتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرناه فقال انما
كان يكفيك هكذا ومسح وجهه وكفيه واحدة * باب
حدثنا عبدان قال ثنا عبد الله قال اخبرنا عوف عن ابي رجاء
قال ثنا عمران بن حصين الخزاعي ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم راى رجلا معتزلا لم يصل في القوم فقال يا فلان ما
منعك ان تصلي في القوم فقال يا رسول الله اصابتني جنابة ولا

فاه قال عليك بالصعيد فانه يكفيك بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الصلاة

باب كيف فرضت الصلاة في الاسراء وقال ابن عباس حدثني ابو سفيان في حديث هرقل فقال يأمرنا يعني النبي صلى الله عليه وسلم بالصلاة والصدق والعفاف حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال كان ابو ذر يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فرج عن سقف بيتي وانا بمكة فنزل جبريل عليه السلام ففرج صدري ثم غسله بماء زمزم ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وايمانا فافرغه في صدري ثم اطبقه ثم اخذ بيدي فعرج بي الى السماء الدنيا فلما جئت الى السماء الدنيا قال جبريل عليه السلام لخازن السماء افتح قال من هذا قال هذا جبريل قال هل معك احد قال نعم معي محمد فقال ارسل اليه قال فنعم فلما فتح علونا السماء الدنيا اذا رجل قاعد على يمينه اسودة وعلى يساره اسودة اذا نظر قبل يمينه ضحك واذا نظر قبل يساره بكى فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قلت لجبريل من هذا قال هذا ادم وهذه الاسودة عن يمينه وشماله نسم بنيه فاهل اليمين منهم اهل الجنة والاسودة التي عن شماله اهل النار فاذا نظر عن يمينه ضحك واذا نظر قبل شماله بكى حتى عرج بي الى السماء الثانية فقال لخازنها افتح فقال له خازنها مثل ما قال الاول ففتح قال انس

هذا كتاب الصلاة او هذا كتاب الصلاة اى

بسم الله الرحمن الرحيم ساقطة

وبه وبجامعه لانواع المبادرة

الصلاة وهي صلة بين العبد

كما هو ظاهر وفي لغة الدوام

بغير واحد من المفسرين كما هو

بالمعنى الشرعي في الظاهر

مشهور (قوله فرضت الصلاة)

في رواية الصلوات وقوله في الاسرا

بكسر الهمزة اى في ليلة الاسرا بجسده ورؤيته

بيقظة على الصحيح واتفقوا على ان فرضية الصلاة

كانت ليلة الاسرا والمتفق عليه الآن انها قبل

الهجرة بسنة وقيل بثلاث سنين وفي رمضان

كالمنوري على مسلم والحق ان الحافظ عبد الغني

المقدسي سابق مصري (قوله فرج سقف بيتي)

فكسر اى فتح (قوله وانا بمكة) جملة

حالية والا فهو بيت ام هاني (قوله فنزل جبريل)

ملابس له والا فهو من سقف بيت ام هاني

(قوله ففرج صدري) شق الاضافة لادنى

ملابسة او لانه يفرج بفرجه (قوله فغسله)

اى شق صدره وغسل قلبه (قوله بماء زمزم)

لشرفه او لانه يغسل به الطاهر والنجس

(قوله طست) بفتح فسكون وقد يفتح

وسكون ثانيه (قوله من ذهب) ظرف

فيه استعمال الذهب وسيأتي ما فيه

(قوله ممتلئ) صفة طست (قوله حكمة)

اى علما نافعا (قوله وايمانا) اى ذا ايمان

فهو من اسناد الوصف لسببه

(قوله فافرغه) اى صبه (قوله في صدري)

اى في قلبه (قوله ثم اطبقه) اى سد

فتحة صدره بلحم او غيره (قوله ثم اخذ بيدي)

اى ليعرج بي الى السماء (قوله فعرج بي)

اى صعد بي (قوله فلما جئت) اى وصلت

(قوله قال لخازن السماء) اى الموكل

بها (قوله افتح) اى الباب (قوله قال من هذا)

اى من الذي يطلب الفتح (قوله قال هذا جبريل)

اى الذي يعرفه الخازن (قوله قال هل معك احد)

اى من الملائكة (قوله قال نعم معي محمد)

اى ليس معي غيره (قوله قال ارسل اليه)

اى هل ارسل اليه ليصعد معك

(قوله قال نعم) اى ارسل اليه

(قوله فلما فتح) اى الباب

(قوله علونا السماء الدنيا) اى صعدنا

(قوله اذا رجل) اى شخص

(قوله قاعد) اى جالس

(قوله على يمينه اسودة) جمع سواد

اى اشخاص سود (قوله وعلى يساره اسودة)

اى اشخاص سود (قوله اذا نظر قبل يمينه ضحك)

اى سر بما رأى (قوله واذا نظر قبل يساره بكى)

اى حزن بما رأى (قوله فقال مرحبا بالنبي الصالح)

اى اتى مرحبا اى صادفت رحبا وسعة

(قوله والابن الصالح) اى ولد صالح

(قوله قلت لجبريل من هذا) اى الجالس

(قوله قال هذا ادم) اى ابو البشر

(قوله وهذه الاسودة) اى الاشخاص السود

(قوله عن يمينه وشماله) اى جهتيه

(قوله نسم بنيه) اى ارواحهم

(قوله فاهل اليمين منهم اهل الجنة)

اى الذين يدخلونها ابتداء

(قوله والاسودة التي عن شماله اهل النار)

اى الذين يدخلونها ابتداء

(قوله فاذا نظر عن يمينه ضحك) اى سر

(قوله واذا نظر قبل شماله بكى) اى حزن

(قوله حتى عرج بي الى السماء الثانية)

اى صعد بي اليها (قوله فقال لخازنها)

اى الموكل بها (قوله افتح) اى الباب

(قوله فقال له خازنها مثل ما قال الاول)

اى من السؤال والجواب

(قوله ففتح) اى الباب

(قوله قال انس) اى بالسند السابق

ولم يذكر ابو ذر

ذكر في الاسراء انه صلى الله عليه وسلم مر على الانبياء في السموات فاقرهم على منازلهم ورفع ادريس مكانا عليا وهارون في الرابعة وموسى في السادسة وابراهيم في السابعة وكلهم فوق اربعة الاخلاف وهارون قوي وعند البعض بلوغه عشرة ارباع الخلق وعند البعض ثلثا الخلق فانشاق مسدره على الخلق

مثل الله عليه وسلم وفي اربعة

فذكر انه وجد في السموات آدم وادريس وموسى وعيسى وابراهيم
ولم يثبت كيف منازلهم غير انه ذكر انه وجد آدم في السماء
الدنيا وابراهيم في السماء السادسة قال انس بن مالك فلما
مر جبريل بالنبي صلى الله عليه وسلم بادريس قال مرحبا
بالنبي الصالح والاخ الصالح فقلت من هذا قال هذا
ادريس ثم مررت بموسى عليه السلام فقال مرحبا بالنبي
الصالح والاخ الصالح قلت من هذا قال هذا موسى
ثم مررت بعيسى فقال مرحبا بالاخ الصالح والنبي
الصالح قلت من هذا قال هذا عيسى ثم مررت بابراهيم
فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قلت من هذا
قال هذا ابراهيم قال ابن شهاب فاخبرني ابن حزم ان ابن
عباس وابا حبة الانصاري كانا يقولان قال النبي
صلى الله عليه وسلم ثم عرج بي حتى ظهرت لمستوى اسمع
فيه صريف الاقلام قال ابن حزم وانس بن مالك قال
النبي صلى الله عليه وسلم ففرض الله على امتي خمسين صلاة
فرجعت بذلك حتى مررت على موسى فقال ما فرض الله
لك على امتك قلت فرض خمسين صلاة قال فارجع الى ربك
فان امتك لا تطيق ذلك فراجعت فوضع شطرها فرجعت
الى موسى قلت وضع شطرها قال ارجع الى ربك فان امتك
لا تطيق فراجعت فوضع شطرها فرجعت اليه فقال
ارجع الى ربك فان امتك لا تطيق ذلك فراجعته فقال

على ذكر اعلا بزذر قوله ولم يثبت اى لم يعين ابو ذر لكل
بجنبها وفي قوله ثم مررت بموسى جعل ثم
على بابها وفي قوله فاخبرني ابن حزم اخبار ابي ذر وقفا
خلافا لما وقع في قوله وابن شهاب كذب
منا لما لم يقفا على وقد قال
عليه وسلم قال كذب من زعم انه صلى الله
• سنري في حديث انه وجد اده ومرة
• عند الشيخين انه بعجوعيسى في السماء الخامسة هارون وفي الثانية
وفي الثالثة يوسف وفي
الرابعة ادريس وفي السابعة ابراهيم • فمع قوله في ذر في قوله بالنبي
صحيح وفي السابعة عند القطعة من بعد الا ان النبا الاول للاصح
ان انسا لم يسمع من مسلمان بعد الا ان قال هذا في رواية
وقوله بادريس بعد الالف قال اي موسى وقوله قال هذا موسى والام
والثانية بعد الالف قال اي عيسى وقوله قال هذا ابراهيم
فقال هذا ساقط في رواية وقوله والابن الصالح ساقط في رواية
الصالح قال صبي في رواية قلت وسقط لفظ
من هذا قال في ذر وقوله ثم عرج بالبناء للفاعل
هذا صعد على الشهور اعلا وعرج بالبناء للمفعول
والصعود اقوى ظهرت اعلوت وقوله لمستوى
بواو ومثناة اعلا وضع مشرف يستوي عليه
وصف المصعد اقوى والام فيه للعلة اعلوت لاستوى
وفي بعض الاصول بمستوى بالباء بدل الام
مستوى صريف الاقلام اي صوت ما كتبت من اللوح المحفوظ
وقوله الله فقضاها ما نسخه من اللوح المحفوظ
ما قضاه الله ان يكتب اي ما اراد الله فعله
اوجبها الله ان يكتب الاسد كما يزيد
اوجبها الله فقضاها ما نسخه من اللوح المحفوظ
اي في ذر قال في الفتح كذا لابن
في نسخة ابن حزم وفي رواية انس بلا واسطة
مراجعا الاطلاق بحمل ان يكون ابن حزم
وقوله في كل يوم وليلة كذا
خمسين صلاة اي في كل يوم وليلة كذا
فرض صلاة والفرض على الامر بحسب الوقت
عليه والعكس الا ما استثنى من خصائصهم
صلى الله عليه وسلم

هن خمس وهن خمسون لا يبدل القول لدي فوجعت الى موسى
فقال راجع الى ربك فقلت استحييت من ربي ثم انطلق بي
حتى انتهى الى سدرة المنتهى وغشيها الوان لا ادري ما هي
ثم ادخلت الجنة فاذا فيها حبايل اللؤلؤ واذا تربها
المسك * حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن
صالح بن كيسان عن عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين
قالت فرض الله الصلاة حين فرضها ركعتين ركعتين في
الحضر والسفر فاقرت صلاة السفر وزيد في صلاة الحضر
باب وجوب الصلاة في الثياب وقول الله تعالى خذوا زينتكم
عند كل مسجد ومن صلى ملتحفا في ثوب واحد ويذكر عن سلمة بن
الاكوع ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ازره ولو بشوكة وفي
لسناده نظر ومن صلى في الثوب الذي يجامع فيه ما لم ير فيه اذى
وامر النبي صلى الله عليه وسلم ان لا يطوف بالبيت عريان حدثنا
موسى بن اسماعيل قال سمعت يزيد بن ابراهيم عن محمد عن ام عطية
قالت امرنا ان نخرج الحيض يوم العيدين وذوات الخدور
فيشهدن جماعة المسلمين ودعوتهم ويعتزل الحيض عن مصلاهن
قالت امرأة يا رسول الله احدانا ليس لها جلباب قال
لتلبسها صاحبتها من جلبابها وقال عبد الله بن رجاء حدثنا
عمران حدثنا محمد بن سيرين حدثتنا ام عطية سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم بهذا * باب صلاة الرجل في الثوب الواحد
في الصلاة وقال ابو حازم عن سهل صلوا مع النبي

هن

صلى الله عليه وسلم عاقدي أزرهم على عواتقهم حدثنا أحمد
ابن يونس قال ثنا عاصم بن محمد قال ثني واقد بن محمد عن محمد
ابن المكندر قال صلى جابر في إزار قد عقد من قبل قفاه
وثيابه موضوعة على المشجب فقال له قائل تصلي في إزار واحد
فقال إنما صنعت ذلك ليراني أحمق مثلك وأينا كان له
ثوبان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا مطرف أبو
مصعب قال ثنا عبد الرحمن بن أبي الموالي عن محمد بن المكندر
قال رأيت جابرا يصلي في ثوب واحد وقال رأيتني النبي صلى الله
عليه وسلم يصلي في ثوب باب الصلاة في الثوب الواحد
ملتحفا به وقال الزهري في حديثه الملتحف المتوشح وهو الخالف
بين طرفيه على عاتقيه وهو الاشتمال على منكبيه قال قالت
أم هانئ التحف النبي صلى الله عليه بثوب وخالف بين طرفيه
على عاتقيه حدثنا عبيد الله بن موسى قال ثنا هشام بن عروة
عن أبيه عن عمر بن أبي سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى
في ثوب واحد قد خالف بين طرفيه حدثنا محمد بن المثنى
قال ثنا يحيى قال ثنا هشام قال ثني أبي عن عمر بن أبي
سلمة أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوب واحد
في بيت أم سلمة قد ألقى طرفيه على عاتقيه * حدثنا عبيد
ابن إسماعيل قال ثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه
أن عمر بن أبي سلمة أخبره قال رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصلي في ثوب واحد مشتملا به في بيت أم

سَلَمَةَ وَاضِعًا طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ حَدَّثَنَا اسْمٰعِيلُ بْنُ اَبِي اُوَيْسٍ
قَالَ نَبَّئَنِي مَالِكُ بْنُ اَنَسٍ عَنْ اَبِي النَّضْرِ مَوْلٰى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللّٰهِ اَنَّ
اَبَا مُرَّةَ مَوْلٰى اُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ اَبِي طَالِبٍ اَخْبَرَهُ اَنَّهُ سَمِعَ اُمَّ هَانِئٍ
بِنْتَ اَبِي طَالِبٍ تَقُولُ ذَهَبْتُ اِلٰى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ قَالَتْ
فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ مَنْ هٰذِهِ فَقُلْتُ اَنَا اُمُّ هَانِئٍ بِنْتُ اَبِي طَالِبٍ
فَقَالَ مَرْحَبًا بِاُمِّ هَانِئٍ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ قَامَ فَصَلّٰى ثَمَانِيَ
رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْتُ يَا رَسُولَ
اللّٰهِ زَعَمَ ابْنُ اُمِّي اَنَّهُ قَاتِلٌ رَجُلًا قَدْ اَجَرْتُهُ فُلَانَ بْنَ هُبَيْرَةَ
فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ اَجَرْنَا مَنْ اَجَرْتِ
يَا اُمَّ هَانِئٍ قَالَتْ اُمُّ هَانِئٍ وَذٰلِكَ ضُحًى * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ
ابْنُ يُوسُفَ قَالَ اَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ
الْمُسَيَّبِ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ اَنَّ سَائِلًا سَاَلَ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَوَلِكُلِّكُمْ ثَوْبَانِ * بَابٌ اِذَا
صَلّٰى فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ فَلْيَجْعَلْ عَلٰى عَاتِقَيْهِ * حَدَّثَنَا اَبُو
عَاصِمٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ اَبِي الزِّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْاَعْرَجِ عَنْ اَبِي
هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُصَلِّي اَحَدُكُمْ
فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلٰى عَاتِقَيْهِ شَيْءٌ حَدَّثَنَا اَبُو نُعَيْمٍ قَالَ
ثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيٰى بْنِ اَبِي كَثِيرٍ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ سَمِعْتُهُ اَوْ كُنْتُ
سَاَلْتُهُ قَالَ سَمِعْتُ اَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ اَشْهَدُ اَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى

اللّٰهُ

(قوله طرفيه اى الثوب) (قوله فى رواية لمالك) (قوله ذهبت اليه اى قاصدا) (قوله بام هانئ بناء الجر) (قوله عاتقيه بكسر التاء وفتح) (قوله ابن امى على بن ابى طالب كرم الله) (قوله وفى رواية غيره بلا ياء وبفتح) (قوله زعم اى قال اولا) (قوله قاتل رجلا) (قوله فلان بالنصب والرفع وهى) (قوله اجرته اى امنته) (قوله ذلك ضحى) (قوله فقال اى مسلما) (قوله اولكلكم) (قوله ثوبان اى ساتران) (قوله اذا صلى فى الثوب) (قوله ليس على عاتقيه شىء) (قوله قال سمعته اى سمعت ابا هريرة) (قوله قال اشهد اى اقسم)

الله عليه وسلم يقول من صلى في ثوب واحد فليخالف بين طرفيه باب اذا كان الثوب ضيقا حدثنا يحيى بن صالح قال ثنا فليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث قال سألنا جابر ابن عبد الله عن الصلاة في الثوب الواحد فقال خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره فجئت ليلة لبعض امري فوجدته يصلي وعلي ثوب واحد فاشتملت به وصليت الى جانبه فلما انصرف قال ما السرى يا جابر فاخبرته بحاجتي فلما فرغت قال ما هذا الاشتمال الذي رأيت قلت كان ثوبا يعني ضاق قال فان كان واسعا فالتحف به وان كان ضيقا فاتزر به * حدثنا مسدد قال ثنا يحيى عن سفيان قال ثني ابو حازم عن سهل بن سعد قال كان رجال يصلون مع النبي صلى الله عليه وسلم عاقدي ازرهم على اعناقهم كهيئة الصبيان وقال للنساء لا ترفعن رؤوسكن حتى يستوي الرجال جلوسا باب الصلاة في الجبة الشامية وقال الحسن في الثياب ينسجها المجوس لم ير بها باسا وقال معمر رأيت الزهري يلبس من ثياب اليمن ما صبغ بالبول وصلى علي رضي الله عنه في ثوب غير مقصور * حدثنا يحيى قال ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن المغيرة بن شعبة قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فقال يا مغيرة خذ الاداوة فاخذتها فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى توارى

باب اذا كان الثوب ضيقا اي كيف يفعل قوله في بعض اسفاره وفي رواية بعض اسفاره كما في مسلم زاد في رواية له لبعض حوائجه اي لاجل بعض حوائجه قوله ما السري اي ما شأنك وما امرك وانتصب على نزع الخافض قوله فاشتملت به اي جعلته على منكبي وجانبي وهو بضم السين والقصر اعلاه قوله وصليت الى جانبه اي منضما اليه قوله باب الصلاة في الجبة الشامية اي الطويلة قوله وقال الحسن في الثياب ينسجها المجوس لم ير بها باسا اي لم ير بلبسها ما انكاري وسببه ما هذا الاشتمال الذي رأيت قوله وصلى علي في ثوب غير مقصور اي تام والمراد بالثوب ما يلبس من القطن والكتان ونحوهما والمقصور ما فيه حرير او صوف قوله فاخذتها فانطلق اي ذهب قوله حتى توارى اي استتر عني

عَنِّي فَقَضَى حَاجَتَهُ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ فَذَهَبَ لِيُخْرِجَ يَدَهُ مِنْ كُمِّهَا فَضَاقَتْ فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ أَسْفَلِهَا فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ فَتَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ ثُمَّ صَلَّى *

بَابُ كَرَاهِيَةِ التَّعَرِّي فِي الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ ثَنَا رَوْحٌ قَالَ ثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ ثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْقُلُ مَعَهُمُ الْحِجَارَةَ لِلْكَعْبَةِ وَعَلَيْهِ إِزَارُهُ فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ عَمُّهُ يَا ابْنَ أَخِي لَوْ حَلَلْتَ إِزَارَكَ فَجَعَلْتَ عَلَى مَنْكِبَيْكَ دُونَ الْحِجَارَةِ قَالَ فَحَلَّهُ فَجَعَلَهُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ فَسَقَطَ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ فَمَا رُؤِيَ بَعْدَ ذَلِكَ عُرْيَانًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَابُ الصَّلَاةِ فِي الْقَمِيصِ وَالسَّرَاوِيلِ وَالتُّبَّانِ وَالْقَبَاءِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَامَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ فَقَالَ أَوَكُلُّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ ثُمَّ سَأَلَ رَجُلٌ عُمَرَ فَقَالَ إِذَا وَسَّعَ اللَّهُ فَأَوْسِعُوا جَمَعَ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ صَلَّى رَجُلٌ فِي إِزَارٍ وَرِدَاءٍ فِي إِزَارٍ وَقَمِيصٍ فِي إِزَارٍ وَقَبَاءٍ فِي سَرَاوِيلَ وَرِدَاءٍ فِي سَرَاوِيلَ وَقَمِيصٍ فِي سَرَاوِيلَ وَقَبَاءٍ فِي تُبَّانٍ وَقَبَاءٍ فِي تُبَّانٍ وَقَمِيصٍ قَالَ وَأَحْسِبُهُ قَالَ فِي تُبَّانٍ وَرِدَاءٍ * حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ ثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ

ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هل ترون
قبلتي ها هنا فوالله ما يخفى علي ركوعكم ولا خشوعكم اني لاراكم
من وراء ظهري * حدثنا يحيى بن صالح قال ثنا فليح بن سليمان
عن هلال بن علي عن انس بن مالك قال صلى لنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلاة ثم رقي المنبر فقال في الصلاة
وفي الركوع اني لاراكم من ورائي كما اراكم من امامي باب
هل يقال مسجد بني فلان * حدثنا عبد الله بن يوسف قال
اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم سابق بين الخيل التي اضمرت من الحفياء وامدها
ثنية الوداع وسابق بين الخيل التي لم تضمر من الثنية الى
مسجد بني زريق وان عبد الله بن عمر كان فيمن سابق بها
باب القسمة وتعليق القنو في المسجد قال ابو عبد الله القنو
العذق والاثنان قنوان والجماعة ايضا قنوان مثل صنو وصنوان
وقال ابراهيم يعني ابن طهمان عن عبد العزيز بن صهيب عن انس
قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم بمال من البحرين فقال انثروه
في المسجد وكان اكثر مال اتي به رسول الله صلى الله عليه وسلم
فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الصلاة ولم يلتفت
فلما قضى الصلاة جاء فجلس اليه فما كان يرى احدا الا
اعطاه اذ جاءه العباس رضي الله عنه فقال يا رسول
الله اعطني فاني فاديت نفسي وفاديت عقيلا فقال
له رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ فحثا في ثوبه

ثُمَّ ذَهَبَ يُقِلُّهُ فَلَمْ يَسْتَطِعْ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مُرْ
بَعْضَهُمْ يَرْفَعْهُ إِلَيَّ قَالَ لَا قَالَ فَارْفَعْهُ أَنْتَ عَلَيَّ قَالَ لَا فَنَثَرَ
مِنْهُ ثُمَّ ذَهَبَ يُقِلُّهُ فَلَمْ يَسْتَطِعْ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مُرْ بَعْضَهُمْ
يَرْفَعْهُ إِلَيَّ قَالَ لَا قَالَ فَارْفَعْهُ أَنْتَ عَلَيَّ قَالَ لَا فَنَثَرَ مِنْهُ
ثُمَّ احْتَمَلَهُ فَأَلْقَاهُ عَلَى كَاهِلِهِ ثُمَّ انْطَلَقَ فَمَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُتْبِعُهُ بَصَرَهُ حَتَّى خَفِيَ عَلَيْنَا عَجَبًا
مِنْ حِرْصِهِ فَمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَثَمَّ
مِنْهُمْ دِرْهَمٌ بَابُ مَنْ دُعِيَ لِطَعَامٍ فِي الْمَسْجِدِ وَمَنْ
أَجَابَ فِيهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ
عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ سَمِعَ أَنَسًا قَالَ وَجَدْتُ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ مَعَهُ نَاسٌ فَقُمْتُ فَقَالَ لِي
أَرْسَلَكَ أَبُو طَلْحَةَ قُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ لِطَعَامٍ قُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ
لِمَنْ مَعَهُ قُومُوا فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ بَابُ
الْقَضَاءِ وَاللِّعَانِ فِي الْمَسْجِدِ بَيْنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ * حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ مُوسَى قَالَ ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ
قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ
يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا
أَيَقْتُلُهُ فَتَلَاعَنَا فِي الْمَسْجِدِ وَأَنَا شَاهِدٌ * بَابُ
إِذَا دَخَلَ بَيْتًا يُصَلِّي حَيْثُ شَاءَ أَوْ حَيْثُ أُمِرَ وَلَا يَتَجَسَّسُ
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ
شِهَابٍ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

صَلَّى

صلى الله عليه وسلم آتاه في منزله فقال أين تحب أن أصلي لك من بيتك قال فأشرت له إلى مكان فكبر النبي صلى الله عليه وسلم وصففنا خلفه فصلى ركعتين باب المساجد في البيوت وصلى البراء بن عازب في مسجده في داره في جماعة حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال نبي عقيل عن ابن شهاب قال أخبر محمود بن الربيع الأنصاري أن عتبان بن مالك وهو من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدرا من الأنصار أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قد أنكرت بصري وأنا أصلي لقومي فإذا كانت الأمطار سال الوادي الذي بيني وبينهم لم أستطع أن آتي مسجدهم فأصلي لهم ووددت يا رسول الله أنك تأتيني فتصلي في بيتي فأتخذه مصلى قال فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم سأفعل إن شاء الله قال عتبان فغدا علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر حين ارتفع النهار فاستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذنت له فلم يجلس حتى دخل البيت ثم قال أين تحب أن أصلي من بيتك قال فأشرت له إلى ناحية من البيت فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر فقمنا فصففنا فصلى ركعتين ثم سلم قال وحبسناه على جزيرة صنعناها له قال فثاب في البيت رجال من أهل الدار ذوو عدد فاجتمعوا فقال قائل منهم أين مالك بن الدخيشن

(قوله أناه فمثله) أقصره المؤلف هنا (وساقه من رواية يعقوب) أورده من لم يفصل (الكوفيون ما ما) أورده في (قوله لعمان) أصل الكتاب (في البيت الآتي في) بيان (الساجد في البيوت أي اتخاذها) (قوله وصلى البراء بن عازب في مسجده) (قوله في داره جماعة) وقع له أنه (فلعله أنكر) بصري والأوزاعي (قوله أبي بكر) والأوزاعي (طريق أبي بكر) بصري (سأصلي) من طريق عمان بن الصعب (جعل بصري بكل) والباقون (أصلي بعضي) بصري (ثابت أصلي بعضي) بصري (أنه لكن بلغ العمل) وذا لكن (في المطر من طريق مالك) عن ابن شهاب (عتبان) كان (إنا) وحاضر (أطلق عليه) بعضهم (في قوله أصلي لقومي) أي لأجلهم (قوله سال الوادي) أي الماء في الوادي (الحمل على الحال الذي) بيني وبينهم (العوادي) أي الصعاب (بيني وبين قصلاة) معهم (قوله سال الوادي) بدل الاشتمال من جملة (قوله فصلى بهم) بالنصب جواب النفي (قوله أين شئت) أي (وحكى فتحها) أي الكاف (وكذا فتحه) أي (والتنوين) أي (قال الطيبي) رحمه الله (فإن قلت) (قوله فقمنا) أعاد (فإن قلت) (قوله فصففنا) أعاد

(قوله فثاب) رجع

او ابن الدخشن فقال بعضهم ذلك منافق لا يحب الله
ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقل ذلك
الا تراه قد قال لا اله الا الله يريد بذلك وجه الله قال
الله ورسوله اعلم قال فانا نرى وجهه ونصيحته الى المنافقين
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله قد حرم على
النار من قال لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه الله قال
ابن شهاب ثم سألت بعد ذلك الحصين بن محمد الانصاري
وهو احد بني سالم وهو من سراتهم عن حديث محمود بن
ابن الربيع فصدقه بذلك باب التيمن في دخول المسجد
وغيره وكان ابن عمر يبدأ برجله اليمنى فاذا خرج بدأ
برجله اليسرى * حدثنا سليمان بن حرب قال ثنا شعبة
عن الاشعث بن سليم عن ابيه عن مسروق عن عائشة
قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب التيمن ما
استطاع في شانه كله في طهوره وترجله وتنعله باب
هل تنبش قبور مشركي الجاهلية ويتخذ مكانها مساجد
لقول النبي صلى الله عليه وسلم لعن الله اليهود اتخذوا
قبور انبيائهم مساجد ومايكره من الصلاة في القبور
ورأى عمر انس بن مالك يصلي عند قبر فقال القبر القبر
ولم يأمره بالاعادة * حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا يحيى
عن هشام قال اخبرني ابي عن عائشة ان ام حبيبة وام
سلمة ذكرا كنيسة رأينها بالحبشة فيها تصاوير

فذكرنا

فذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور فأولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة * حدثنا مسدد قال نا عبد الوارث عن أبي التياح عن أنس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فنزل في أعلا المدينة في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف فأقام النبي صلى الله عليه وسلم فيهم أربعا وعشرين ليلة ثم أرسل إلى بني النجار فجاؤا متقلدي السيوف فكأني أنظر إلى النبي صلى الله عليه وسلم على راحلته وأبو بكر ردفه وملأ بني النجار حوله حتى ألقى بفناء أبي أيوب وكان يحب أن يصلي حيث أدركته الصلاة ويصلي في مرابض الغنم وأنه أمر ببناء المسجد فأرسل إلى ملإ من بني النجار فقال يا بني النجار ثامنوني بحائطكم هذا قالوا لا والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله عز وجل قال أنس فكان فيه ما أقول لكم قبور المشركين وفيه خرب وفيه نخل فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقبور المشركين فنبشت ثم بالخرب فسويت وبالنخل فقطع فصفوا النخل قبلة المسجد وجعلوا عضادتيه الحجارة وجعلوا ينقلون الصخر وهم يرتجزون والنبي صلى الله عليه وسلم معهم وهو يقول اللهم لا خير إلا خير الآخرة فاغفر للأنصار والمهاجرة باب الصلاة في مرابض الغنم حدثنا سليمان بن حرب قال نا شعبة عن أبي التياح عن

(قوله أو نبش بكسر الكاف في قوله فنبش بنوا على قبره مسجدا اتخاذ الإنسان أن يتخذ قبر الشرك إذا أراد الإنسان لا يلزم بناء المسجد على القبر المعمول للمسجد حتى لا يأتي مسجدا بل يجوز أن يتخذ قبر الشرك محله مسجدا ○ سندي (قوله تلك الصور) أي صورة الرجل الصالح ○ سندي (قوله فأولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة) أي لأنهم جمعوا بين الفتنة في الميت بالتعظيم المفضي إلى عبادته وبين إضاعة المال بلا فائدة ○ سندي (قوله حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد البصري ○ سندي (قوله حدثنا عبد الوارث) هو ابن سعيد العنبري ○ سندي (قوله عن أبي التياح) بفتح التاء المثناة من فوق وتشديد الياء المثناة من تحت وبالحاء المهملة ○ سندي (قوله عن أنس) هو ابن مالك ○ سندي (قوله قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة) أي هاجر إليها ○ سندي (قوله فنزل في أعلا المدينة) أي في قباء ○ سندي (قوله في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف) أي وهو بطن من الأوس ○ سندي (قوله فأقام النبي صلى الله عليه وسلم فيهم أربعا وعشرين ليلة) أي وهو المعتمد من هذا الوجه وقد اختلف فيه أهل السير كما سيأتي ○ فتح (قوله متقلدي السيوف) أي لكونهم مقاتلين ○ سندي (قوله فكأني أنظر إلى النبي صلى الله عليه وسلم على راحلته) أي لكونه في وسطهم ○ سندي (قوله وأبو بكر ردفه) أي لكونه أسن منه ○ سندي (قوله وملأ بني النجار حوله) أي لكونهم أخواله ○ سندي (قوله حتى ألقى بفناء أبي أيوب) بكسر الفاء وبالمد أي بالناحية المتسعة أمام الدار (قوله وكان يحب أن يصلي حيث أدركته الصلاة) أي لأنه أمر بالبناء للمسجد ○ سندي (قوله ويصلي في مرابض الغنم) أي لكونها مأذونا فيها ○ سندي (قوله وأنه أمر ببناء المسجد) أي لكونه أول ما قدم المدينة ○ سندي (قوله فأرسل إلى ملإ من بني النجار) بكسر الميم وسكون اللام وبالهمز أي الجماعة ○ سندي (قوله فقال يا بني النجار ثامنوني) بالمثلثة أي عاملوني ○ سندي (قوله بحائطكم) بالنصب على المفعولية لقوله ثامنوني ○ سندي (قوله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله) أي لأنه اشتراه لله ○ سندي (قوله لا نطلب إلا إلى الله) أي لأنه اشتراه لله ○ سندي (قوله فكان فيه ما أقول لكم) أي من كونه مقبرة للمشركين وفيه خرب ونخل ○ سندي (قوله قبور المشركين) بفتح القاف وضم الموحدة وجمعه قبر بضم القاف وسكون الموحدة ○ سندي (قوله وفيه خرب) بضم الخاء المعجمة وفتح الراء وكسرها وفي آخره موحدة وجمعه خربة بضم الخاء وفتح الراء وكسرها ○ سندي (قوله وفيه نخل) أي وكان فيه أيضا شجر الغرقد كما سيأتي ○ فتح (قوله فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقبور المشركين فنبشت ثم بالخرب فسويت وبالنخل فقطع فصفوا النخل قبلة المسجد) أي لأن القبلة كانت إذ ذاك إلى بيت المقدس ○ سندي (قوله وجعلوا عضادتيه الحجارة) أي جعلوا حجارة عن يمين المسجد وشماله ○ سندي (قوله وجعلوا ينقلون الصخر وهم يرتجزون والنبي صلى الله عليه وسلم معهم وهو يقول اللهم لا خير إلا خير الآخرة فاغفر للأنصار والمهاجرة) أي فاغفر لهم بمعنى استر وقد رواه أبو داود عن مسدد بلفظ فانصر بمعنى اغفر لأن الغفر بمعنى الستر والنصر بمعنى الستر أيضا ○ سندي (قوله باب الصلاة في مرابض الغنم) أي حيث دخل فيها وبين هنا أن ذلك كان قبل أن يبنى المسجد ○ فتح (قوله حدثنا سليمان بن حرب) هو الأزدي الواشحي ○ سندي (قوله حدثنا شعبة) هو ابن الحجاج ○ سندي (قوله عن أبي التياح) بفتح التاء المثناة من فوق وتشديد الياء المثناة من تحت وبالحاء المهملة ○ سندي (قوله عن أنس) هو ابن مالك ○ سندي (قوله قال نا شعبة) أي وقال نا شعبة ○ سندي (قوله عن أبي التياح) بفتح التاء المثناة من فوق وتشديد الياء المثناة من تحت وبالحاء المهملة ○ سندي (قوله عن أنس) هو ابن مالك ○ سندي (قوله قال نا شعبة) أي وقال نا شعبة ○ سندي

أنس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في مرابض الغنم ثم سمعته بعد يقول كان يصلي في مرابض الغنم قبل أن يبنى المسجد باب الصلاة في مواضع الإبل * حدثنا صدقة بن الفضل قال أخبرنا سليمان بن حيان قال ثنا عبيد الله عن نافع قال رأيت ابن عمر يصلي إلى بعيره وقال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعله باب من صلى وقدامه تنور أو نار أو شيء مما يعبد فأراد به الله عز وجل وقال الزهري أخبرني أنس قال النبي صلى الله عليه وسلم عرضت علي النار وأنا أصلي * حدثنا عبد الله ابن مسلمة عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس قال انخسفت الشمس فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال أريت النار فلم أر منظرا كاليوم قط أفظع * باب كراهية الصلاة في المقابر * حدثنا مسدد قال ثنا يحيى عن عبيد الله قال أخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبورا باب الصلاة في مواضع الخسف والعذاب ويذكر أن عليا رضوان الله عليه كره الصلاة بخسف بابل * حدثنا إسمعيل ابن عبد الله قال ثني مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين إلا أن تكونوا

باكين فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم لا يصيبكم
ما أصابهم باب الصلاة في البيعة وقال عمر إنا
لا ندخل كنائسكم من أجل التماثيل التي فيها الصور
وكان ابن عباس يصلي في البيعة الا بيعة فيها تماثيل
حدثنا محمد بن سلام قال أخبرنا عبدة عن هشام
ابن عروة عن أبيه عن عائشة أن أم سلمة ذكرت لرسول الله
صلى الله عليه وسلم كنيسة رأتها بأرض الحبشة يقال
لها مارية فذكرت له ما رأت فيها من الصور فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم أولئك قوم إذا مات
فيهم العبد الصالح أو الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا
وصوروا فيه تلك الصور أولئك شرار الخلق عند الله
باب حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن
الزهري أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن عائشة
وعبد الله بن عباس قالا لما نزل برسول الله صلى
الله عليه وسلم طفق يطرح خميصة له على وجهه فإذا
اغتم بها كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك لعنة الله
على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد
يحذر ما صنعوا * حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك
عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود اتخذوا
قبور أنبيائهم مساجد باب قول النبي صلى الله عليه وسلم

وقوله بالنفي لا يصيبكم وجوز الرفع وهو
فلا نافية وما موصولة وفي الحديث الحث على
على أنها ناهية والزجر على السكنى في بلاد
هي بمعنى الخبر والزجر عن الاستماع عند المرور بها
المعذبين ولا يتخذ منه المضطر إلى الكث
فتح قلت وينبغي أن لا يعمل بهذا الزجر
في ديار الصالحين لأنها عمل بعد الموت
انقطع عمل الصالحين إلا من ثلاث
قوله صلى الله عليه وسلم الآن ليس من يوم
نجات الأقوى فيمن يأتي بعدهم بأزمنة
وإنما كان الصالحون فيمن مضى
الرضى بما أسلفوا والمراد لا ينتظر عنهم صدور بعدها مثلها
الصلاة في البيعة بكسر الموحدة بعدها مثناة
معبد النصارى وقال الصاغاني قوله كنائسهم للأصل
وقيل كنيسة النصارى قوله تماثيل جمع تمثال وهو شخص من اللهو
الصور بالجر بدل أو بيان للتماثيل وبالرفع أي هي الصور
الروايات بغير ترجمة وسقط من الروايات ومثل
هذا كما يفضل من الباب وما بعده ولغير أبي ذر
الزجر عن اتخاذ القبور مساجد وكذا أورد
ان فعل ذلك مذموم وسواء كان معه تصاوير
أم لا لقوله لما نزل به للموت للعلة التي ذكرها فيه
وطفق أي جعل والخميصة كساء له أعلام كما تقدم
قوله فقال وهو كذلك أي في تلك الحالة
يكون ذلك في الوقت الذي ذكرت فيه أم سلمة
وأم حبيبة أم الكنيسة التي رأتها بأرض الحبشة
وكأنه صلى الله عليه وسلم علم أنه لا محالة واقع
فخاف أن يعظم قدره كما فعل من مضى فعلم فضل لعنة
والنصارى إشارة إلى أنهم من يفعل فعلهم
اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد وقوله يحذر ما صنعوا جملة
البيان بوجب اللعن وقوله يحذر ما صنعوا جملة
اخرى مستأنفة من كلام الراوي كأنه سئل عن حكمة
ذكر ذلك في ذلك الوقت فأجاب بذلك وقد استشكل

ذكر النصارى
أنبيائهم غير وجه
أو المراد
وقبورهم
وقبورهم رواية مسلم
والنصارى
بعضهم

جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا * حدثنا محمد بن سنان
قال ثنا هشيم قال ثنا سيار هو أبو الحكم قال حدثنا
يزيد الفقير قال حدثنا جابر بن عبد الله قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطيت خمسا لم
يعطهن أحد من الأنبياء قبلي نصرت بالرعب مسيرة
شهر وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا فأيما رجل من
أمتي أدركته الصلاة فليصل وأحلت لي الغنائم
وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس
كافة واعطيت الشفاعة * باب نوم المرأة في المسجد
حدثنا عبيد بن اسمعيل قال ثنا أبو أسامة عن هشام عن
أبيه عن عائشة أن وليدة كانت سوداء لحي من العرب
فاعتقوها فكانت معهم قالت فخرجت صبية لهم
عليها وشاح أحمر من سيور قالت فوضعته أو وقع
منها فمرت به حدأة وهو ملقى فحسبته لحما
فخطفته قالت فالتمسوه فلم يجدوه قالت فاتهموني
به قالت فطفقوا يفتشوني حتى فتشوا قبلها قالت
والله إني لقائمة معهم إذ مرت الحدأة فألقته
قالت فوقع بينهم قالت فقلت هذا الذي
اتهمتموني به زعمتم وأنا منه بريئة وهو ذا هو
قالت فجاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأسلمت قالت عائشة فكانت لها خباء في المسجد

او حش

أوحفش قالت فكانت تأتيني فتحدث عندي قالت فلما
تجلس عندي مجلسا إلا قالت ويوم الوشاح من تعاجيب ربنا
ألا إنه من بلدة الكفر نجاني * قالت عائشة فقلت
لها ما شأنك لا تقعدين معي مقعدا إلا قلت هذا فقالت
فحدثتني بهذا الحديث * باب نوم الرجال في المسجد
وقال أبو قلابة عن أنس قدم رهط من عكل على النبي صلى الله
عليه وسلم فكانوا في الصفة وقال عبد الرحمن بن أبي بكر كان
أصحاب الصفة فقراء * حدثنا مسدد قال نا يحيى عن
عبيد الله قال بني نافع قال أخبرني عبد الله بن عمر أن زيدا كان ينام
وهو شاب أعزب لا أهل له في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم
* حدثنا قتيبة بن سعيد قال نا عبد العزيز بن أبي حازم
عن أبيه أبي حازم عن سهل بن سعد قال جاء رسول الله
صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة فلم يجد عليا في البيت
فقال أين ابن عمك فقالت كان بيني وبينه شيء فغاضبني
فخرج فلم يقل عندي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لإنسان انظر أين هو فجاء فقال يا رسول الله هو في المسجد
راقد فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع قد
سقط رداؤه عن شقه وأصابه تراب فجعل رسول الله صلى
الله عليه وسلم يمسحه عنه ويقول قم أبا تراب قم أبا تراب
* حدثنا يوسف بن موسى قال نا ابن فضيل عن أبيه عن أبي
حازم عن أبي هريرة قال لقد رأيت سبعين من أصحاب

(١٦١) تضمن قوله مضاع بعد ف أحد على لغة من يقول أكلوني البراغيث

شين معجمة البيت المصغر الغرب السمان
ما غفون من الأغنام وهو الانضمام اه فتح الذي
وقال السيوطي واصله غزلها (قوله فتحدث
الرجل أي عاجب واحدها عجيب وأنشد في قوله تعالى
عجبا لقوله ووزنه وهذا البيت أنشده ثعلب
بكسر الهمز وهو الضرب الأول من الطويل وأجزاؤه ثمانية
عروضه فعولن مفاعلن أربع مرات تكمن منه فان
وزنه فعولن مفاعلن الساكن في ثاني جزء من
وهو عهد فاعلن مفاعلن بعد هذا التعريف
فلت ويوم وشاح بالتنوين بعد الجزء الثاني
صار القبض فيه وهو حذف الخامس الساكن
الأول واستعمال العرب كثيرا جدا ناد في الرجال
المولدين أفاد في الفتح بأنه
في المتجد ويجوز ذلك وهو قول الجمهور وروى
عن ابن عباس كراهته الآن ويرد الصلاة وعن ابن
سعود مطلقا وعنهما لا بأس التفصيل بين ما له أسكن
فكره وبين لا أسكن له فباح اه فتح (قوله والصابئين
هو قال بتقديم الموحدة على النون وهذا الحرف من قصة الصابئين

(قوله فتحدث جميعهم في الطهارة وهذا العهد أو
(قوله وقال الحميدي هو عبد الله بن الزبير وهذا
موصول بما قبله (قوله أعزب لغة قليلة والشهور
بلا ياء وجمعه عزاب كالسنة والغرفة
(قوله أعزب لغة قليلة والشهور
فيه اطلاقان الأول وهو المشهور
وكأهل الله عليه وسلم على قارب أهل
بذكر الغزالة القريبة التي بينهما (قوله
الأسنوي (قوله)

الصُّفَّةِ مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ عَلَيْهِ رِدَاءٌ إِمَّا إِزَارٌ وَإِمَّا كِسَاءٌ قَدْ رَبَطُوا فِي أَعْنَاقِهِمْ فَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ نِصْفَ السَّاقَيْنِ وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ الْكَعْبَيْنِ فَيَجْمَعُهُ بِيَدِهِ كَرَاهِيَةَ أَنْ تُرَى عَوْرَتُهُ

بَابُ الصَّلَاةِ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ وَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَصَلَّى فِيهِ * حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى قَالَ ثَنَا مِسْعَرٌ قَالَ ثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ مِسْعَرٌ أُرَاهُ قَالَ ضُحًى فَقَالَ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَكَانَ لِي عَلَيْهِ دَيْنٌ فَقَضَانِي وَزَادَنِي

بَابُ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ السَّلَمِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ *

بَابُ الْحَدَثِ فِي الْمَسْجِدِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ مَا لَمْ يُحْدِثْ تَقُولُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ *

بَابُ بُنْيَانِ الْمَسْجِدِ وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ كَانَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ وَأَمَرَ عُمَرُ بِبِنَاءِ الْمَسْجِدِ وَقَالَ أَكِنَّ النَّاسَ مِنَ الْمَطَرِ وَإِيَّاكَ أَنْ تُحَمِّرَ أَوْ تُصَفِّرَ فَتَفْتِنَ النَّاسَ وَقَالَ أَنَسٌ يَتَبَاهَوْنَ بِهَا

ثم

ثم لا يعمرونها إلا قليلا وقال ابن عباس لتزخرفنها كما
زخرفت اليهود والنصارى * حدثنا علي بن عبد الله قال ثنا
يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال ثنا أبي عن صالح بن كيسان
ثنا نافع أن عبد الله أخبره أن المسجد كان على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم مبنيا باللبن وسقفه الجريد وعمده
خشب النخل فلم يزد فيه أبو بكر شيئا وزاد فيه عمر وبناه
على بنيانه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم باللبن والجريد
وأعاد عمده خشبا ثم غيره عثمان فزاد فيه زيادة كثيرة
وبنى جداره بالحجارة المنقوشة والقصة وجعل عمده من
حجارة منقوشة وسقفه بالساج * باب التعاون
في بناء المسجد وقول الله عز وجل ما كان للمشركين أن
يعمروا مساجد الله شاهدين على أنفسهم بالكفر أولئك
حبطت أعمالهم وفي النار هم خالدون إنما يعمر مساجد
الله من آمن بالله واليوم الآخر وأقام الصلاة وآتى الزكاة
ولم يخش إلا الله فعسى أولئك أن يكونوا من المهتدين * ثنا
مسدد قال ثنا عبد العزيز بن مختار قال ثنا خالد الحذاء
عن عكرمة قال لي ابن عباس ولابنه علي انطلقا إلى أبي سعيد
فاسمعا من حديثه فانطلقنا فإذا هو في حائط
يصلحه فأخذ رداءه فاحتبى ثم أنشأ يحدثنا حتى أتى
ذكر بناء المسجد فقال كنا نحمل لبنة لبنة وعمار لبنتين لبنتين فرآه
النبي صلى الله عليه وسلم فينفض التراب عنه ويقول

(قوله ثم لا يعمرونها) أي بالصلاة والذكر (قوله لتزخرفنها) بلام القسم وضم التاء وفتح الزاي وسكون الخاء المعجمة وكسر الراء وضم الفاء ونون التوكيد المشددة والزخرفة الزينة بالذهب ونحوه (قوله ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد) زاد الأصيلي (قوله باللبن) بفتح اللام وكسر الموحدة (قوله وعمده) بضم أوله وثانيه (قوله خشب) بفتحتين (قوله وزاد فيه عمر) أي في الطول والعرض (قوله وبناه على بنائه) أي بجنس الآلات (قوله ثم غيره) أي عمر شيئا من الوجهين التوسيع وتغيير الآلات وفيها زاد عثمان من الوجهين بالتوسيع والتبديل (قوله المنقوشة) أي بدل اللبن وتشديد الصاد المهملة وهي الجص بلغة أهل الحجاز (قوله والقصة) بفتح القاف عطفا على الحجارة (قوله وسقفه) بالماضي عطفا على جعل وبإسكان القاف عطفا على عمده والساج نوع من الخشب معروف يؤتى به من الهند وقد أنكر بعض الصحابة على عثمان كما سيأتي مع أن ذلك مما لا يقتضي الزخرف وأول من زخرف المساجد الوليد بن عبد الملك بن مروان وسكت كثير من أهل العلم عن إنكار ذلك خوفا من الفتنة (قوله باب التعاون في بناء المسجد) (قوله وقول الله عز وجل ما كان للمشركين الآية إلى قوله المهتدين) في رواية ذكر الآية بتمامها وذلك أي تعظيف وقول الله عز وجل إلى الاستدلال بها في الآية ففهم منه الحث على عمارة المساجد يحتمل أن يراد بها مواضع السجود ويحتمل أن يراد بها الأماكن المتخذة لإقامة الصلاة وعلى الثاني يحتمل أن يراد بعمارتها بناؤها ويحتمل أن يراد بها الإقامة فيها لذكر الله تعالى ويحتمل أن يراد بها ما هو أعم من ذلك كما في العرف وزاد في الجهاد فأتيناه وهو وأخوه في حائط لهما (قوله فإذا هو في حائط) أي بستان (قوله يصلحه) فيه أن العالم لا يغض من علمه أن يصلح ماله بيده (قوله فأخذ رداءه فاحتبى) فيه التأهب لإلقاء العلم وترك التحديث في حالة المهنة إعظاما للحديث (قوله حتى أتى ذكر بناء المسجد) وفي رواية كريمة حتى إذا أتى (قوله لبنتين لبنتين) زاد معمر في جامعه لبنة عنه ولبنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله فرآه النبي) فيه التفات لأن السياق يقتضي أن يقال فرآني (قوله فينفض) فيه التعبير بصيغة المضارع في موضع الماضي استحضارا لذلك في نفس السامع كأنه يشاهده وفي رواية الكشميهني فجعل ينفض (قوله) [illegible]

وَيْحَ عَمَّارٍ تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ وَيَدْعُونَهُ إِلَى النَّارِ قَالَ يَقُولُ عَمَّارٌ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ * بَابُ الِاسْتِعَانَةِ بِالنِّجَارِ وَالصُّنَّاعِ فِي أَعْوَادِ الْمِنْبَرِ وَالْمَسْجِدِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلٍ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى امْرَأَةٍ أَنْ مُرِي غُلَامَكِ النِّجَارَ يَعْمَلْ لِي أَعْوَادًا أَجْلِسُ عَلَيْهِنَّ حَدَّثَنَا حَامِدٌ قَالَ ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أَجْعَلُ لَكَ شَيْئًا تَقْعُدُ عَلَيْهِ فَإِنَّ لِي غُلَامًا نَجَّارًا قَالَ إِنْ شِئْتِ فَعَمِلَتِ الْمِنْبَرَ * بَابُ مَنْ بَنَى مَسْجِدًا ثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ الْخَوْلَانِيَّ أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَقُولُ عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكُمْ أَكْثَرْتُمْ وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ بَنَى مَسْجِدًا قَالَ بُكَيْرٌ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ ثَابَ * بَابُ أَخْذِ بَعْضِ النَّبْلِ إِذَا مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ ثَنَا سُفْيَانُ قَالَ قُلْتُ لِعَمْرٍو أَسَمِعْتَ جَابِرًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ مَرَّ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ سِهَامٌ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا * بَابُ الْمُرُورِ فِي الْمَسْجِدِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ

اسمعيل قال ثنا عبد الواحد قال ثنا ابو بردة بن عبد الله
قال سمعت ابا بردة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من مر في شيء من مساجدنا او اسواقنا بنبل فليأخذ
على نصالها لا يعقر بكفه مسلما * باب انشاد الشعر
في المسجد * حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
انه سمع حسان بن ثابت الانصاري يستشهد ابا هريرة انشدك
الله هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا حسان
اجب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم ايده بروح
القدس قال ابو هريرة نعم * باب اصحاب الحراب في المسجد
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال ثنا ابراهيم بن سعد عن
صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير
ان عائشة قالت لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوما على باب حجرتي والحبشة يلعبون في المسجد
ورسول الله صلى الله عليه وسلم يسترني بردائه
انظر الى لعبهم زاد ابراهيم بن المنذر حدثنا ابن وهب
اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت
رأيت النبي صلى الله عليه وسلم والحبشة يلعبون
بحرابهم * باب ذكر البيع والشراء على المنبر في
المسجد حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان عن
يحيى عن عمرة عن عائشة قالت انها بريرة

(وقوله واسواقنا) في نسخة وفي اسواقنا بالواو والباء في نبل
نوع من السلاح وتريد على نصالها فيض
الامر ويجوز ان يكون مجزوما على تقدير
والتقدير فليأخذ على نصالها او على نصلها الباء
الاصلي لانه يقال اخذ بكذا وقوله لا يعقر بكفه مسلما
فليمسك على نصالها بكفه ان يصيب احدا من
المسلمين باذى وقوله انشدك الله اي اسألك بالله
ما حكمه (قوله انشاد الشعر) الانشاد والشعر في الاصل
الشين اي سألتك بالله ان تجعل في حسان اجرا
الله في رواية سعيد اجبه عني والمراد بالاجابة الرد
على الكفار الذين هجوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
(قوله اللهم ايده اي قوه وروح القدس جبريل
(تنبيه) ما ورد من النهي عن الشعر في المسجد فمحمول
على اشعار الجاهلية باب اصحاب الحراب الخ
الحملة جمع حربة (قوله يستترني) في رواية يسترني
حال بهم مشهورة (قوله يلعبون) فتح الخ (قوله فاقدروا
ان ذلك بعد ترول الحجاب وفيه جواز دخولهن فيه وفيه
بيان ان لعبهم لا يمنع الصلاة ونحوها (قوله زاد ابراهيم
بن المنذر حدثنا ابن وهب) هذا موصول بالاسناد المذكور
لكن عين ان لعبهم كان بحرابهم وهو الطعن بالرماح
قبل هذا منسوخ وقيل لا ورجحه بعضهم بان النسخ
باب ذكر البيع والشراء الخ ذكر البيع والشراء
على انهما ورد النهي عنه هو قبل البيع والشراء اذا
في المسجد واما ذكرهما وذكر ما يتعلق بهما فليس
فليس بمنهي عنه * سندي (قوله على المنبر) في المسجد
لابي ذر والمستملي وعلى المسجد بضمير على وهو
في محل نصب على الحال (قوله قالت) اي عائشة
انتهى فيه التفات اذ كان مقتضى الظاهر ان تقول
فانت عائشة وان تقول

نسأها في كتابتها فقالت إن شئت أعطيت أهلك ويكون
الولاء لي وقال أهلها إن شئت أعطيتها ما بقي وقال سفيان
مرة إن شئت أعتقتها ويكون الولاء لنا فلما جاء رسول
الله صلى الله عليه وسلم ذكرته ذلك فقال النبي صلى الله
عليه وسلم ابتاعيها فأعتقيها فإن الولاء لمن أعتق ثم
قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر وقال
سفيان مرة فصعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
على المنبر فقال ما بال أقوام يشترطون شروطا ليست
في كتاب الله من اشترط شرطا ليس في كتاب فليس له
وإن اشترط مائة مرة قال علي قال يحيى وعبد الوهاب
عن يحيى عن عمرة نحوه وقال جعفر بن عون عن يحيى
قال سمعت عمرة تقول سمعت عائشة رواه مالك
عن يحيى عن عمرة أن بريرة ولم يذكر صعد على
المنبر باب حكم المتقاضي والملازمة
في المسجد * حدثني عبد الله بن محمد قال ثنا عثمان بن
عمر قال أخبرنا يونس عن الزهري عن عبد الله بن كعب
ابن مالك عن كعب أنه تقاضى ابن أبي حدرد دينا كان له
عليه في المسجد فارتفعت أصواتهما حتى سمعهما رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو في بيته فخرج إليهما حتى كشف
سجف حجرته فنادى يا كعب قال لبيك يا رسول الله
قال ضع من دينك هذا وأومأ إليه أي الشطر قال

لقد

قوله نسأها ضمنه معنى تسقيها فعداه بنا ۞ سوء محل (قوله إن شئت أعطيت إلخ) موالك ثمنك لا مدلك كتابتك والحاصل أنها
أرادت شراءها واعتاقها لا الكتابة فيها ۞ قوله (ويكون الولاء لي) أي لأنه المستحق للزوج لا أهل بريرة
واشتراط الولاء لها ما رضوا بالشراء لا لأجل الكتابة فيها ۞ قوله (إن شئت أعتقتها) أي بعد شرائها
وإنما قال ذلك لأنه لم يكن يعلم أن الشراء لا يتم إلا بالعتق ۞ قوله (ما بال أقوام إلخ) أي ما حالهم
وما شأنهم حيث يشترطون شروطا ليست في كتاب الله أي ليست مقتضى كتاب الله وإن كانت مذكورة
فيه كالولاء لمن أعتق فإن ذكره لا يقتضي أن يكون مقتضى كتاب الله بل مقتضاه أن يكون
مذكورا في كتاب الله ۞ قوله (من اشترط شرطا ليس في كتاب الله فليس له) أي ليس له
اشتراطه ولا يلزم الوفاء به ۞ قوله (وإن اشترط مائة مرة) أي وإن كرر اشتراطه مائة مرة
وقوله (قال علي) أي ابن المديني ۞ قوله (قال يحيى وعبد الوهاب) أي ابن عبد المجيد
وقوله (عن يحيى) أي القطان ۞ قوله (عن عمرة نحوه) أي نحو ما قبله ۞ قوله (وقال جعفر بن عون)
أي العمري ۞ قوله (عن يحيى) أي ابن سعيد الأنصاري ۞ قوله (قال سمعت عمرة تقول سمعت عائشة)
أي قالت سمعت عائشة تقول سمعت بريرة ۞ قوله (رواه مالك عن يحيى عن عمرة أن بريرة)
أي رواه مالك عن يحيى عن عمرة عن عائشة أن بريرة ۞ قوله (ولم يذكر صعد على المنبر)
أي ولم يذكر مالك في روايته صعد على المنبر ۞ قوله (باب حكم المتقاضي والملازمة في المسجد)
أي هل يجوز أو لا ۞ قوله (حدثني عبد الله بن محمد) هو المسندي ۞ قوله (قال ثنا عثمان بن عمر)
هو ابن فارس ۞ قوله (قال أخبرنا يونس عن الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب)
أي عن أبيه كعب ۞ قوله (أنه تقاضى ابن أبي حدرد) أي طلب منه دينه ۞ قوله (دينا كان له عليه)
أي على ابن أبي حدرد ۞ قوله (في المسجد) أي حال كونهما في المسجد ۞ قوله (فارتفعت أصواتهما)
أي علت ۞ قوله (حتى سمعهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته) أي حال كونه في بيته
وقوله (فخرج إليهما) أي حال كونه في بيته ۞ قوله (حتى كشف سجف حجرته) أي رفع ستر حجرته
وقوله (فنادى يا كعب) أي ابن مالك ۞ قوله (قال لبيك يا رسول الله) أي أجبتك إجابة بعد إجابة
وقوله (قال ضع من دينك هذا) أي اترك من دينك هذا القدر ۞ قوله (وأومأ إليه) أي أشار إليه
وقوله (أي الشطر) أي النصف ۞ قوله (قال) أي كعب

لَقَدْ فَعَلْتَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ قُمْ فَاقْضِهِ بَابُ
كَنْسِ الْمَسْجِدِ وَالْتِقَاطِ الْخِرَقِ وَالْعِيدَانِ وَالْقَذَاءِ
حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ
أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا أَسْوَدَ أَوِ امْرَأَةً سَوْدَاءَ
كَانَ يَقُمُّ الْمَسْجِدَ فَمَاتَ فَسَأَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَنْهُ فَقَالُوا مَاتَ قَالَ أَفَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي بِرَدُّلُونِي عَلَى
قَبْرِهِ أَوْ قَالَ قَبْرِهَا فَأَتَى قَبْرَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ بَابُ تَحْرِيمِ
تِجَارَةِ الْخَمْرِ فِي الْمَسْجِدِ * حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ
الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا أُنْزِلَ
الْآيَاتُ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي الرِّبَا خَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَرَأَهُنَّ عَلَى النَّاسِ ثُمَّ حَرَّمَ تِجَارَةَ الْخَمْرِ
بَابُ الْخَدَمِ لِلْمَسْجِدِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي
بَطْنِي مُحَرَّرًا يَعْنِي مُحَرَّرًا لِلْمَسْجِدِ يَخْدُمُهُ * حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ وَاقِدٍ
قَالَ ثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ امْرَأَةً
أَوْ رَجُلًا كَانَتْ تَقُمُّ الْمَسْجِدَ وَلَا أَرَاهُ إِلَّا امْرَأَةً فَذَكَرَ حَدِيثَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ صَلَّى عَلَى قَبْرِهِ بَابُ الْأَسِيرِ
أَوِ الْغَرِيمِ يُرْبَطُ فِي الْمَسْجِدِ * حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ
أَخْبَرَنَا رَوْحٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ عِفْرِيتًا
مِنَ الْجِنِّ تَفَلَّتَ عَلَيَّ الْبَارِحَةَ أَوْ كَلِمَةً وَنَحْوَهَا لِيَقْطَعَ عَلَيَّ
الصَّلَاةَ فَأَمْكَنَنِي اللهُ مِنْهُ فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْبِطَهُ إِلَى سَارِيَةٍ

في امتثال الامر (قوله لقد فعلت) وفي رواية قد فعلت سالغة
قم فاقضه حمله على الندب (قال) اي لابن ابي احمد (قال الحلال الشيخ الخط
وفيه اشارة الى ان الواجب لا يجتمع الخط
والتاجيل والملازمة مستنبط من
النقاضي (قوله ابن ابي احمد) وفي الصلح المسجد المذكورة والله اعلم (باب كنس
والقذا بفتح القاف وتشديد الذال المعجمة ما يسقط في البيت وغيره
والتقاط بالقاف ثم المثناة الخرق والعيدان جمع عود وهو معروف
اذا كان يسيرا كالقش والحجر ونحوه وتقدم في الوضوء
منه شيء متعلق بالتقاط (قوله عن ثابت) البناني (قوله ان رجلا اسود او امرأة سوداء)
ضمير كان للشخص المذكور وهو من مواليد الصانع (قوله ما فعل) الشخص
الصانع (قوله اولا كنتم آذنتموني) بمد الهمزة (قوله اولا كنتم آذنتموني) بمد الهمزة
من الايذان (قوله على قبره) وفي رواية ابي رافع (قوله فاتى قبرها) وفي رواية
من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة
فقال امرأة سوداء فلم يسأل عنها (قوله فصلى عليه) وفي رواية
حسن من حديث بريدة وبها المسجد (قوله باب تحريم تجارة الخمر في المسجد)
اقوله وكان بضم الضاد المعجمة وبعد الالف نون ثقيلة
الكناسة وفي طريق العلاء كانت تلتقط الخرق
والعيدان من المسجد وفي حديث بريدة كانت

قوله بلفظ القذى من المسجد في الحديث الترجمة
كلها نظر الى الخصوص الواقع وكثيرا ما يكون دليل
العموم والحديث مبني على الخصوص الواقع والله اعلم (قوله فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عنها) اي
ان القائل عن حاله (قوله فقالوا توفي) اي
بالمد اي على بصيغة المجهول (قوله ولا اراه الا امرأة) اي
وفي رواية ماتت (قوله فاتى قبرها) اي
فيه اشارة الى ان الشخص المذكور
الخدم للمسجد لكونه
كذا الاسير والغريم (قوله ان عفريتا) بكسر العين وسكون الفاء وكسر الراء
وبالتاء المثناة من فوق اي خبيثا من الجن (قوله تفلت علي) اي
اي تعرض لي (قوله او كلمة) بالنون الاسبوا
اي (قوله ليقطع علي) وفي رواية
اي (قوله فامكنني الله منه) اي

مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ حَتَّى نَضْبِطُوا وَنَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُلُّكُمْ فَذَكَرَتْ
قَوْلَ أَخِي سُلَيْمَانَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ
بَعْدِي فَالَ رَوْحٌ فَرَدَّهُ خَاسِئًا * بَابُ الِاغْتِسَالِ
إِذَا أَسْلَمَ وَرَبْطِ الْأَسِيرِ أَيْضًا فِي الْمَسْجِدِ وَكَانَ شُرَيْحٌ يَأْمُرُ
الْغَرِيمَ أَنْ يَحْبِسَ فِي سَارِيَةِ الْمَسْجِدِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ يُوسُفَ قَالَ أَنَا اللَّيْثُ قَالَ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ
سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
خَيْلًا قِبَلَ نَجْدٍ فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ
ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ فَخَرَجَ
إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ فَانْطَلَقَ
إِلَى نَخْلٍ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ فَاغْتَسَلَ ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَقَالَ
أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ بَابُ
الْخَيْمَةِ فِي الْمَسْجِدِ لِلْمَرْضَى وَغَيْرِهِمْ * حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ
يَحْيَى قَالَ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ ثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أُصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فِي الْأَكْحَلِ
فَضَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْمَةً فِي الْمَسْجِدِ لِيَعُودَهُ
مِنْ قَرِيبٍ فَلَمْ يَرُعْهُمْ وَفِي الْمَسْجِدِ خَيْمَةٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ
إِلَّا الدَّمُ يَسِيلُ إِلَيْهِمْ فَقَالُوا يَا أَهْلَ الْخَيْمَةِ مَا هَذَا
الَّذِي يَأْتِينَا مِنْ قِبَلِكُمْ فَإِذَا سَعْدٌ يَغْذُو جُرْحُهُ دَمًا فَمَاتَ فِيهَا * بَابُ إِدْخَالِ الْبَعِيرِ فِي الْمَسْجِدِ
لِلْعِلَّةِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ طَافَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ

عليه وسلم على بعيره * حدثنا عبد الله بن يوسف قال
اخبرنا مالك عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة عن
زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة قالت شكوت الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم اني اشتكي قال طوفي من وراء
الناس وانت راكبة فطفت ورسول الله صلى الله
عليه وسلم يصلي الى جنب البيت يقرأ بالطور وكتاب
مسطور * باب حدثنا محمد بن المثنى قال نا معاذ
ابن هشام قال ثنا ابي عن قتادة قال نا انس ان رجلين
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم خرجا من عند النبي صلى
الله عليه وسلم في ليلة مظلمة ومعهما مثل المصباحين
يضيئان بين ايديهما فلما افترقا صار مع كل واحد منهما
واحد حتى اتى اهله * باب الخوخة والممر في المسجد
* حدثنا محمد بن سنان قال نا فليح قال ثنا ابو النضر
عن عبيد بن حنين عن بسر بن سعيد عن ابي سعيد الخدري
قال خطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الله خير
عبدا بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ما عند الله فبكى
ابو بكر الصديق فقلت في نفسي ما يبكي هذا الشيخ ان يكن الله
خير عبدا بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ما عند الله
فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو العبد وكان ابو بكر
اعلمنا فقال يا ابا بكر لا تبك ان امن الناس علي في صحبته
وماله ابو بكر ولو كنت متخذا من امتي خليلا لاتخذت

(قوله على بعيره) في رواية على بعير قيل ان ناقته صلى الله
عليه وسلم كانت مدربة معلمة فيؤمن منها ما يحذر
من التلويث وهي سائرة والله اعلم ه فتح (قوله عن عروة
في رواية ابن الزبير (قوله واستدل) كما يمكن ان يستدل
بذلك على طهارة بول ما يؤكل لحمه وروثه ومن يراها
نجسا لا بد له من الاعتذار عنه والله تعالى اعلم ه سندي
باب بالتنوين بلا ترجمة (قوله انس) في رواية ابن زيادة
ابن مالك (قوله ان رجلين) هما اسيد بن حضير وعباد
ابن بشر ه سندي وتمام الحديث والكلام عليه في معجزات
صود * باب الخوخة قال ابن فعلة الاسماعيلي قوله الامر
او لا فتح سعيد سقط هذا الاسناد وهو صحيح في نسخ
عن بسر بن سعيد عن ابي سعيد الذي في رواية البخاري
ابن حصين ثنا ابا محمد بن سنان فهو خطأ انما هو
لكن محمد بن سنان وهو بحذف الواو والعطف
الروايات فقد نقل عن محمد بن سنان بسر بن سعيد في رواية
انه قال انما هو عبيد بن حنين وعن بسر (قوله ابو بكر
عن عبيد بن حصين ابو النضر فهو عن عبيد الله
سمعه منهما (قوله ان يكن الله خير عبد) ويروى الوقف
الصديق (قوله ان يكن) بكسر الهمزة شرطية والجزاء محذوف
ان يكن الله عبدا خير فلم يبك وفي رواية بالفتح
بالفتح من باب ان نزع فانه لا يحسن ان يكون تعليلا
فاشبه المجزوم فحذف والجزاء محذوف بدل قوله
الوصل مجرى الوقف مضارعا على حذف الجار
وفيه ورود الشرط انما له صلى الله عليه وسلم
اعلمنا حيث فهم انه (قوله ان امن الناس) اي الذي
المقال فبكى حزنا على فراقه وليس هو من المن
الذي هو الاعتداد بالصنيعة بل من الامتنان والمراد
انه اكثرهم جودا بنفسه وماله بل المنة لله ولرسوله
فقولك لذلك وقال القرطبي هو من الامتنان نظيره
ان ابا بكر له من الحقوق ما لو كان لغيره لامتن بها
لا متنانه وبقوله ويؤيده قوله في رواية ابن عباس ليس احد
امن علي الله والله اعلم ه فتح

أبا بكر خليلا ولكن أخوة الإسلام ومودته لا يبقين في المسجد باب إلا سد إلا باب أبي بكر * حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي قال ثنا وهب بن جرير قال ثنا أبي قال سمعت يعلى بن حكيم عن عكرمة عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه عاصبا رأسه بخرقة فقعد على المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال إنه ليس من الناس أحد أمن علي في نفسه وماله من أبي بكر بن أبي قحافة ولو كنت متخذا من الناس خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن خلة الإسلام أفضل سدوا عني كل خوخة في المسجد غير خوخة أبي بكر * باب الأبواب والغلق للكعبة والمساجد قال أبو عبد الله وقال لي عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن ابن جريج قال قال لي ابن أبي مليكة يا عبد الملك لو رأيت مساجد ابن عباس وأبوابها * حدثنا أبو النعمان وقتيبة بن سعيد قالا ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قدم مكة دعا عثمان بن طلحة ففتح الباب فدخل النبي صلى الله عليه وسلم وبلال وأسامة بن زيد وعثمان بن طلحة ثم أغلق الباب فلبث فيه ساعة ثم خرجوا فقال ابن عمر فبدرت فسألت بلالا فقال صلى فيه فقلت في أي قال بين الأسطوانتين قال ابن عمر فذهب علي أن أسأله كم صلى *

(قوله لاتخذت أبا بكر) في رواية خليلا من أمتي (قوله ولكن أخوة الإسلام) للإضافة تحذف الهمزة وتنقل حركتها إلى النون لكن وجه هذه الإضافة أفضل ٥ (باب سد الأبواب) أي بكر للكسبهي غير النبي (قوله عاصبا رأسه) لغير الأربعة عاصب بالرفع (قوله غير خوخة أبي بكر) أي فاضلة إذ الفضيلة لا توجد والغلق بفتح المعجمة واللام ما يغلق به الباب (قوله قال أبو عبد الله) صاحب الجامع (قوله وقال لي عبد الله) أي ابن محمد المذكور أي ابن المديني (قوله لو رأيت مساجد ابن عباس) أي التي بناها (قوله فبدرت) أي سبقت (قوله فسألت بلالا) أي هل صلى فيها أم لا (قوله في أي) بالتنوين أي في أي نواحيه (قوله فذهب علي أن أسأله) أي هل فعل هذا جزما أو غير ذلك فلا ينافي ما في الرواية السابقة أنه صلى ركعتين كما تقدم ٥ منه

باب دخول المشرك المسجد * حدثنا قتيبة قال ثنا
الليث عن سعيد بن أبي سعيد أنه سمع أبا هريرة يقول بعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت
برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن أثال فربطوه
بسارية من سواري المسجد * باب رفع الصوت في المساجد
حدثنا علي بن عبد الله قال ثنا يحيى بن سعيد القطان
قال ثنا الحميد بن عبد الرحمن قال ثني يزيد بن خصيفة عن
السائب بن يزيد قال كنت نائما في المسجد فحصبني رجل
فنظرت فإذا عمر بن الخطاب فقال اذهب فأتني بهذين
فجئته بهما فقال من أنتما قالا من أهل الطائف قال لو
كنتما من أهل البلد لأوجعتكما ترفعان أصواتكما في مسجد
رسول الله صلى الله عليه وسلم * حدثنا أحمد قال ثنا ابن
وهب قال أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال حدثني
عبد الله بن كعب بن مالك أن كعب بن مالك أخبره أنه تقاضى
ابن أبي حدرد دينا كان له عليه في عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم في المسجد فارتفعت أصواتهما حتى سمعهما رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته فخرج إليهما رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى كشف سجف حجرته ونادى يا كعب
ابن مالك قال لبيك يا رسول الله فأشار بيده أن
ضع الشطر من دينك قال كعب قد فعلت يا رسول الله
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم فاقضه * باب

باب دخول المشرك المسجد (قوله إلخ) إلا إذا في زماننا
العراق (قوله فربطوه) أو إذا انفصل حسن صلاة
المسلمين واجتماعهم عليها وحاصل الخلاف في دخول
المشركين التفصيل عندنا فمنع الآية ولأن ذا نجس
المسجد الحرام ودون غيرهم الأئمة والجواز مطلقا عند
الحنفية (قوله فدخل بإذن المسلم) والجواز مطلقا عند
الله الا لضرورة المساجد (قوله اقتضت ذلك) أو لأن
رفع الصوت في المساجد
هل هو ممنوع أم لا (قوله لكنت قائما) في رواية أبي ذر في المسجد أي
وهو هو فانه قد يصغر مطلقا (قوله فخصني) أي ضربني
نائما وفي أخرى مضطجعا (قوله فقال) أي عمر للشاب (قوله
بالحصيا) وكانا تثقيفان (قوله فقال من أنتما) لا يرد ومن أنتما
(قوله لأوجعتكما) مقدر كأنهما زادا الإسماع على بلدا (قوله لأنكما
جواب سؤال مقدر كأنهما قالا لم توجعنا فقال لأنكما
ترفعان (قوله والسنوي) عن صالح قال السندي يحتمل أنه
أحمد فإذا الشيوخ أسندا إلى المفصل بإذن إن كان مما لا
يذكر إلا بجواز وإن كان بضرورة فلا بجواز أو بلا
ضرورة فلا بجواز (قوله ونادى) أي
أنه ممنوع بضرورة أو بلا ضرورة فلذلك لا يرد
صلى الله عليه وسلم إلى قطعا لرفع الصوت والمسجد قطعا لرفع
لرفع الصوت في المسجد بمنزلة الإنكار على نبي الصوت وفرق غيره
هذه المبادرة بمنزلة الإنكار على نبي الصوت وفرق غيره
فقال العلم وكرهه مالك مطلقا (قوله على علم) أي ما لا
بين ما تحمل بغرض دنيوي أو نفع دنيوي وبين ما لا
فائدة فيه اهـ فتح

الحلق والجلوس في المسجد * حدثنا مسدد قال ثنا بشر بن المفضل عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر ما ترى في صلاة الليل قال مثنى مثنى فاذا خشي الصبح صلى واحدة فأوترت له ما صلى وانه كان يقول اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا فان النبي صلى الله عليه وسلم أمر به * حدثنا أبو النعمان قال ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يخطب فقال كيف صلاة الليل قال مثنى مثنى فاذا خشيت الصبح فأوتر بواحدة توتر لك ما قد صليت * قال الوليد بن كثير ثني عبيد الله بن عبد الله ان ابن عمر حدثهم ان رجلا نادى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد * حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ان أبا مرة مولى عقيل بن أبي طالب أخبره عن أبي واقد الليثي قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فأقبل ثلاثة نفر فأقبل اثنان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وذهب واحد فأما أحدهما فرأى فرجة في الحلقة فجلس وأما الآخر فجلس خلفهم وأما الآخر فأدبر ذاهبا فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألا أخبركم عن الثلاثة أما أحدهم فأوى الى الله فآواه وأما الآخر فاستحيا فاستحيى الله منه وأما الآخر فأعرض فأعرض الله عنه * باب

الخلق

باب
الحلق بفتح
المهملة ويجوز
كسرها واللام منونة
على كل حال جمع حلقة باسكان
اللام على غير قياس وحكى
فتحها أيضا ٥ فتح (قوله عن عبد
الله بن عمر كذا للاصيلي في رواية
ثنا ابن عمر (قوله ما ترى عما ذا يلك
او من الرؤية بمعنى العلم ومثنى بغير تنوين
اى اثنين اثنين وكرر تأكيدا (قوله فأوترت
بفتح الراء اى تلك الواحدة (قوله وانه اى ابن
عمر كان يقول بكسر الهمزة على الاستئناف
(قوله بالليل هي رواية الكشميهني والأصيلي
فقط (قوله توتر لك في رواية اسماعيل لك
(قوله قال في رواية وقال الوليد وصله
مسلم قوله فاقبل ثلاثة نفر في رواية
نفر ثلاثة (قوله فرجة زاد الأصيلي
في الحلقة (قوله فاوى بالقصر اى لجأ

باب الاستلقاء
في المسجد في رواية
زيادة ومد
الرجل

الاستلقاء في المسجد ومد الرجل * حدثنا عبد الله بن مسلمة
عن مالك عن ابن شهاب عن عباد بن تميم عن عمه انه رأى
رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقيا في المسجد واضعا
إحدى رجليه على الأخرى وعن ابن شهاب عن سعيد بن
المسيب قال كان عمر وعثمان يفعلان ذلك * باب
المسجد يكون في الطريق من غير ضرر بالناس وبر قال الحسن
وأيوب ومالك * حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن
عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير ان عائشة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لم أعقل أبوي إلا وهما
يدينان الدين ولم يمر علينا يوم إلا يأتينا فيه رسول الله
صلى الله عليه وسلم طرفي النهار بكرة وعشية ثم بدا لأبي
بكر فابتنى مسجدا بفناء داره فكان يصلي فيه ويقرأ القرآن
فيقف عليه نساء المشركين وأبناؤهم يعجبون منه وينظرون
وكان أبو بكر رجلا بكاء لا يملك عينيه إذا قرأ القرآن فأفزع
ذلك أشراف قريش من المشركين * باب الصلاة
في مسجد السوق وصلى ابن عون في مسجد في دار يغلق عليهم
الباب * حدثنا مسدد قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش
عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
صلاة الجميع تزيد على صلاته في بيته وصلاته في السوق
خمسا وعشرين درجة فإن أحدكم إذا توضأ فأحسن
الوضوء وأتى المسجد لا يريد إلا الصلاة لا يخط خطوة

(قوله وأصحابه الخ قال الخطابي في فيه بيان ان النهي عن ذلك الخصوص لفعل عمر وعثمان رضي الله عنهما قوله * باب المسجد
يكون في الطريق الخ عطف على ما قبله لا تطبيق ابن شهاب عطف على ابن شهاب قوله في المسجد في صلاة الرجل جماعة
قال الداودي ليس المسجد في السوق وفي المباحا قلت لعل وجه الترجمة ان المسجد في السوق يكون في الطريق
وفيه ما ترى فيه لكن سند بعضهم فنسد فاراد البخاري
بالحديث واسناده بقصة أبي بكر الاستدلاع على جواز
الرد عليه وإقراره ﷺ قوله لأبي بكر وهو يقرأ القرآن
وسلم وإقراره ﷺ قوله لأبي بكر وهو يقرأ القرآن
أخ وهو فعل الجمهور وابنه عبد الله قوله وابناؤهم
على مقدر والمراد بأبوي عائشة أبو بكر وأم رومان ﷺ قوله
وهو دال على تقدم إسلام أم رومان ﷺ قوله
بكم علينا في رواية عليها وبناء في كتاب الصلاة
المؤلفة القلوب هنا وبناء في الكلام عليه مبسوطا ان شاء الله
الإسناد كما سيأتي في الكلام عليه مبسوطا ان شاء الله
تعالى قوله كان بصيغة مبالغة أي كثير البكاء قوله
فافزع ذلك أشراف قريش أي أخافهم خوفا على نسائهم
وأبنائهم ان يفتتنوا به والله أعلم * باب الصلاة
في مسجد السوق ولفظ أبي ذر في مساجد السوق بصيغة الجمع
ابن عون وجه مطابقة هذا الأثر للترجمة ان ابن عون
المعلوم ان صلاة الجميع في المسجد داخل الدكاكين
عمم ذلك كما قال الكرماني لعل غرض البخاري منه الرد على
المساجد كما في رواية أبي ذر وصحفا ابن عون الماء
وقال الكرماني في امتناع اتخاذ المسجد في الدار
حيث قالوا بامتناع اتخاذ المسجد في الدار
عن الناس ﷺ فتح قوله صلاة الجميع أي جمع
الذين يصلون جمعهم من خلف امام وليس المراد
كلهم بل صلاة كل واحد منهم ولذلك قيل تزيد على
صلاة الفرد لا الجمع والمراد الفرض والنفل
فلا يصح تفضيل صلاة الجميع على صلاة الفرد
في السوق فيما أرى في مسجد السوق بلا ولي وقد
يتأتى صلاة الجميع في مسجد السوق فاذا جاز ذلك
اعم من ان يكون في مسجد السوق بلا ولي
المساجد فيشمل بعمومه المسجد الذي
السوق فيحمل الاستدلال على الاطلاق دليل
لصلاة الجميع في مسجد السوق وقد قيل ترد
على جواز الصلاة في مسجد السوق فاذا جاز ذلك
السوق فيما أرى فتأمل
انتهى سندي

الْأَرْفَعُهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً حَتَّى يَدْخُلَ
الْمَسْجِدَ فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ تَحْبِسُهُ
وَتُصَلِّي عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ
اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ مَا لَمْ يُؤْذِ بِحَدَثٍ فِيهِ * بَابُ
تَشْبِيكِ الْأَصَابِعِ فِي الْمَسْجِدِ وَغَيْرِهِ * حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ
عُمَرَ عَنْ بِشْرٍ ثَنَا عَاصِمٌ ثَنَا وَاقِدٌ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَوِ ابْنِ
عَمْرٍو شَبَّكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصَابِعَهُ وَقَالَ عَاصِمُ
ابْنُ عَلِيٍّ ثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي فَلَمْ أَحْفَظْهُ
فَقَوَّمَهُ لِي وَاقِدٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي وَهُوَ يَقُولُ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَيْفَ
بِكَ إِذَا بَقِيتَ فِي حُثَالَةٍ مِنَ النَّاسِ بِهَذَا حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ
يَحْيَى قَالَ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ
جَدِّهِ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ
كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا وَشَبَّكَ أَصَابِعَهُ * حَدَّثَنَا
إِسْحَاقُ قَالَ ثَنَا ابْنُ شُمَيْلٍ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِحْدَى صَلَاتَيِ الْعَشِيِّ قَالَ ابْنُ سِيرِينَ قَدْ سَمَّاهَا أَبُو هُرَيْرَةَ
وَلَكِنْ نَسِيتُ أَنَا قَالَ فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ فَقَامَ إِلَى
خَشَبَةٍ مَعْرُوضَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَاتَّكَأَ عَلَيْهَا كَأَنَّهُ غَضْبَانُ
وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَوَضَعَ
خَدَّهُ الْأَيْمَنَ عَلَى ظَهْرِ كَفِّهِ الْيُسْرَى وَخَرَجَتِ السَّرْعَانُ مِنْ أَبْوَابِ

المسجد

المسجد فقالوا قصرت الصلاة وفي القوم ابو بكر وعمر فهابا ان يكلماه وفي القوم رجل في يديه طول يقال له ذو اليدين قال يا رسول الله انسيت ام قصرت الصلاة قال لم انس ولم تقصر الصلاة فقال اكما يقول ذو اليدين فقالوا نعم فتقدم فصلى ما ترك ثم سلم ثم كبر وسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع راسه وكبر ثم كبر وسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع راسه وكبر فربما سألوه ثم سلم فيقول نبئت ان عمران بن حصين قال ثم سلم * باب المساجد التي على طرق المدينة والمواضع التي صلى فيها النبي صلى الله عليه وسلم * حدثنا محمد بن ابن ابي بكر المقدمي قال ثنا فضيل بن سليمان قال ثنا موسى ابن عقبة قال رأيت سالم بن عبد الله يتحرى اماكن من الطريق فيصلي فيها ويحدث ان اباه كان يصلي فيها وانه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في تلك الامكنة وحدثني نافع عن ابن عمر انه كان يصلي في تلك الامكنة وسألت سالما فلا اعلمه الا وافق نافعا في الامكنة كلها الا انهما اختلفا في مسجد بسرف الروحاء * حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي قال ثنا انس بن عياض قال ثنا موسى بن عقبة عن نافع ان عبد الله بن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينزل بذي الحليفة حين يعتمر وفي حجته حين حج تحت سمرة في موضع المسجد الذي بذي الحليفة وكان اذا رجع من غزو كان في ذلك الطريق او حج او عمرة هبط

قوله قصرت بفتح التاء وضم الصاد وكسر الصاد مبنيا للفاعل وللمفعول (قوله فهابا) اي خافا ان يكلماه وللحموي فهابا ان يكلماه (قوله وفي القوم رجل) هو الخرباق (قوله انسيت ام قصرت) اي صليت على النقصان (قوله فقال) اي النبي صلى الله عليه وسلم (قوله اكما يقول ذو اليدين) اي اصحيح ما يقول (قوله فتقدم) اي الى مقام الصلاة (قوله ثم سلم ثم كبر) اي للاحرام (قوله وسجد مثل سجوده) اي سجود الصلاة (قوله او اطول) اي من سجوده (قوله ثم رفع راسه وكبر) اي للرفع من السجود (قوله ثم كبر وسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع راسه وكبر) اي للرفع من السجود (قوله فربما سألوه ثم سلم فيقول نبئت ان عمران بن حصين قال ثم سلم) اي فيقول الراوي نبئت ان عمران بن حصين قال ثم سلم بعد ما سألوه (قوله باب المساجد التي على طرق المدينة) اي الطريق الموصلة اليها (قوله والمواضع التي صلى فيها النبي صلى الله عليه وسلم) اي من الطريق (قوله حدثنا محمد بن ابن ابي بكر المقدمي) هو محمد بن ابي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم التيمي البصري المقدمي (قوله قال ثنا فضيل بن سليمان) هو فضيل بن سليمان بن مرزوق النميري ابو سليمان البصري (قوله قال ثنا موسى بن عقبة) هو موسى بن عقبة بن ابي عياش الاسدي المدني (قوله قال رأيت سالم بن عبد الله يتحرى اماكن من الطريق فيصلي فيها) اي يقصد اماكن من الطريق فيصلي فيها (قوله ويحدث ان اباه كان يصلي فيها) اي يخبر ان اباه عبد الله بن عمر كان يصلي في تلك الاماكن (قوله وانه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في تلك الامكنة) اي رأى ابوه النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في تلك الاماكن (قوله وحدثني نافع عن ابن عمر انه كان يصلي في تلك الامكنة) اي وحدثني نافع ان ابن عمر كان يصلي في تلك الاماكن (قوله وسألت سالما فلا اعلمه الا وافق نافعا في الامكنة كلها الا انهما اختلفا في مسجد بسرف الروحاء) اي وسألت سالما عن صلاته في تلك الاماكن فلا اعلمه الا وافق نافعا في الاماكن كلها الا انهما اختلفا في مسجد بسرف الروحاء (قوله حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي قال ثنا انس بن عياض قال ثنا موسى بن عقبة عن نافع ان عبد الله بن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينزل بذي الحليفة حين يعتمر وفي حجته حين حج تحت سمرة في موضع المسجد الذي بذي الحليفة وكان اذا رجع من غزو كان في ذلك الطريق او حج او عمرة هبط

(قوله قصرت بفتح التاء وضم الصاد مبنيا للفاعل وللمفعول (قوله فهابا) اي خافا ان يكلماه وللحموي فهابا ان يكلماه (قوله وفي القوم رجل) هو الخرباق (قوله انسيت ام قصرت) اي صليت على النقصان (قوله فقال) اي النبي صلى الله عليه وسلم (قوله اكما يقول ذو اليدين) اي اصحيح ما يقول (قوله فتقدم) اي الى مقام الصلاة (قوله ثم سلم ثم كبر) اي للاحرام (قوله وسجد مثل سجوده) اي سجود الصلاة (قوله او اطول) اي من سجوده (قوله ثم رفع راسه وكبر) اي للرفع من السجود (قوله ثم كبر وسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع راسه وكبر) اي للرفع من السجود (قوله فربما سألوه ثم سلم فيقول نبئت ان عمران بن حصين قال ثم سلم بعد ما سألوه) اي فيقول الراوي نبئت ان عمران بن حصين قال ثم سلم بعد ما سألوه (قوله باب المساجد التي على طرق المدينة) اي الطريق الموصلة اليها (قوله والمواضع التي صلى فيها النبي صلى الله عليه وسلم) اي من الطريق (قوله حدثنا محمد بن ابن ابي بكر المقدمي) هو محمد بن ابي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم التيمي البصري المقدمي (قوله قال ثنا فضيل بن سليمان) هو فضيل بن سليمان بن مرزوق النميري ابو سليمان البصري (قوله قال ثنا موسى بن عقبة) هو موسى بن عقبة بن ابي عياش الاسدي المدني (قوله قال رأيت سالم بن عبد الله يتحرى اماكن من الطريق فيصلي فيها) اي يقصد اماكن من الطريق فيصلي فيها (قوله ويحدث ان اباه كان يصلي فيها) اي يخبر ان اباه عبد الله بن عمر كان يصلي في تلك الاماكن (قوله وانه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في تلك الامكنة) اي رأى ابوه النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في تلك الاماكن (قوله وحدثني نافع عن ابن عمر انه كان يصلي في تلك الامكنة) اي وحدثني نافع ان ابن عمر كان يصلي في تلك الاماكن (قوله وسألت سالما فلا اعلمه الا وافق نافعا في الامكنة كلها الا انهما اختلفا في مسجد بسرف الروحاء) اي وسألت سالما عن صلاته في تلك الاماكن فلا اعلمه الا وافق نافعا في الاماكن كلها الا انهما اختلفا في مسجد بسرف الروحاء (قوله حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي قال ثنا انس بن عياض قال ثنا موسى بن عقبة عن نافع ان عبد الله بن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينزل بذي الحليفة حين يعتمر وفي حجته حين حج تحت سمرة في موضع المسجد الذي بذي الحليفة وكان اذا رجع من غزو كان في ذلك الطريق او حج او عمرة هبط

مِنْ بَطْنِ وَادٍ فَإِذَا ظَهَرَ مِنْ بَطْنِ وَادٍ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي عَلَى
شَفِيرِ الْوَادِي الشَّرْقِيَّةِ فَعَرَّسَ ثُمَّ حَتَّى يَبْطَحَ لَيْسَ عِنْدَ الْمَسْجِدِ
الَّذِي بِحِجَارَةٍ وَلَا عَلَى الْأَكَمَةِ الَّتِي عَلَيْهَا الْمَسْجِدُ كَانَ ثَمَّ خَلِيجٌ
يُصَلِّي عَبْدُ اللهِ عِنْدَهُ فِي بَطْنِهِ كُنْتُ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يُصَلِّي فَدَحَا فِيهِ السَّيْلُ بِالْبَطْحَاءِ حَتَّى دَفَنَ
ذَلِكَ الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللهِ يُصَلِّي فِيهِ وَأَنَّ عَبْدَ اللهِ
ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى حَيْثُ الْمَسْجِدُ
الصَّغِيرُ الَّذِي دُونَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِشَرَفِ الرَّوْحَاءِ وَقَدْ كَانَ
عَبْدُ اللهِ يَعْلَمُ الْمَكَانَ الَّذِي صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَقُولُ ثُمَّ عَنْ يَمِينِكَ حِينَ تَقُومُ فِي الْمَسْجِدِ تُصَلِّي
وَذَلِكَ الْمَسْجِدُ عَلَى حَافَةِ الطَّرِيقِ الْيُمْنَى وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى
مَكَّةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ الْأَكْبَرِ رَمْيَةٌ بِحَجَرٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ
وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُصَلِّي إِلَى الْعِرْقِ الَّذِي عِنْدَ مُنْصَرَفِ الرَّوْحَاءِ
وَذَلِكَ الْعِرْقُ انْتِهَاءُ طَرَفِهِ عَلَى حَافَةِ الطَّرِيقِ دُونَ الْمَسْجِدِ
الَّذِي بَنَتْهُ وَبَيْنَ الْمُنْصَرَفِ وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ وَقَدْ
ابْتَنَى ثَمَّ مَسْجِدٌ فَلَمْ يَكُنْ عَبْدُ اللهِ يُصَلِّي فِي ذَلِكَ الْمَسْجِدِ
كَانَ يَتْرُكُهُ عَنْ يَسَارِهِ وَوَرَاءَهُ وَيُصَلِّي أَمَامَهُ إِلَى الْعِرْقِ
نَفْسِهِ وَكَانَ عَبْدُ اللهِ يَرُوحُ مِنَ الرَّوْحَاءِ فَلَا يُصَلِّي
الظُّهْرَ حَتَّى يَأْتِيَ ذَلِكَ الْمَكَانَ فَيُصَلِّي فِيهِ الظُّهْرَ وَإِذَا أَقْبَلَ
مِنْ مَكَّةَ فَإِنْ مَرَّ بِهِ قَبْلَ الصُّبْحِ بِسَاعَةٍ أَوْ مِنْ آخِرِ السَّحَرِ
عَرَّسَ حَتَّى يُصَلِّيَ بِهَا الصُّبْحَ * وَأَنَّ عَبْدَ اللهِ حَدَّثَهُ

أَنَّ

(قوله من بطن واد) أي واد العقيق وسيأتي (قوله البطحاء) أي السيل الواسع (قوله على شفير) أي حرف الوادي (قوله الشرقية) صفة البطحاء (قوله فعرس) أي نزل للاستراحة بغير اقامة وأكثر ما يكون في آخر الليل (قوله ثم حتى يبطح) أي السيل (قوله ليس عند المسجد) أي الذي بحجارة (قوله ولا على الأكمة) أي التل (قوله كان ثم خليج) أي مجتمع فيه ماء السيل (قوله يصلي عبد الله عنده) أي عند الخليج (قوله في بطنه) أي بطن الوادي (قوله كنت) أي كان يصلي (قوله كان رسول الله) أي كثيرا (قوله يصلي) أي عند الخليج (قوله فدحا فيه السيل) أي دفع وقوله فيه السيل أي في الخليج (قوله بالبطحاء) أي الحصى (قوله حتى دفن) أي غطى (قوله ذلك المكان) أي الخليج (قوله الذي كان عبد الله) أي بن عمر (قوله يصلي فيه) أي عند الخليج (قوله وأن عبد الله) أي بن عمر (قوله حدثه) أي حدث عبد الله (قوله أن النبي) أي حين نزوله (قوله حيث المسجد الصغير) أي الموجود الآن (قوله الذي دون المسجد الذي بشرف الروحاء) أي الذي بني في الأصل (قوله وقد كان) أي والحال أن (قوله يعلم المكان) أي يعرفه (قوله الذي صلى فيه النبي) أي نزولا (قوله يقول) أي نافع (قوله ثم عن يمينك) أي ثم إذا أردت أن تعرف المكان الذي صلى فيه النبي فعن يمينك (قوله حين تقوم في المسجد تصلي) أي إذا أردت الصلاة فيه (قوله وذلك المسجد) أي الذي بني في الأصل (قوله على حافة الطريق اليمنى) أي من جهة اليمين (قوله وأنت ذاهب) أي ماش (قوله إلى مكة) أي من المدينة (قوله بينه) أي بين المسجد الذي بني في الأصل (قوله وبين المسجد الأكبر) أي الذي بني بعد الأصل (قوله رمية بحجر) أي مقدار رمية بحجر (قوله أو نحو ذلك) أي من الأذرع (قوله وكان ابن عمر يصلي إلى العرق) أي الجبل الصغير (قوله الذي عند منصرف الروحاء) أي الذي يكون عند انصراف الناس من الروحاء (قوله وذلك العرق) أي الجبل الصغير (قوله انتهاء طرفه) أي طرف العرق (قوله على حافة الطريق) أي من جهة اليمين (قوله دون المسجد) أي قريبا منه (قوله الذي بنته) أي بنى الأصل (قوله وبين المنصرف) أي منصرف الروحاء (قوله وأنت ذاهب إلى مكة) أي ماش (قوله وقد ابتنى) أي بنى بعد الأصل (قوله ثم مسجد) أي في ذلك المكان (قوله فلم يكن عبد الله يصلي في ذلك المسجد) أي الذي بني بعد الأصل (قوله كان يتركه) أي يجعله (قوله عن يساره) أي يسار المصلي (قوله ووراءه) أي وراء المصلي (قوله ويصلي أمامه) أي أمام المصلي (قوله إلى العرق نفسه) أي الذي يصلي إليه ابن عمر (قوله وكان عبد الله يروح من الروحاء) أي يرجع إليها بعد الزوال (قوله فلا يصلي الظهر) أي فلا يصلي الظهر في الروحاء (قوله حتى يأتي ذلك المكان) أي الذي يصلي إليه ابن عمر (قوله فيصلي فيه الظهر) أي بعد الزوال (قوله وإذا أقبل من مكة) أي راجعا إلى المدينة (قوله فإن مر به) أي بالمكان الذي يصلي إليه ابن عمر (قوله قبل الصبح بساعة) أي بزمن يسير (قوله أو من آخر السحر) أي أواخره (قوله عرس) أي نزل للاستراحة بغير اقامة (قوله حتى يصلي بها الصبح) أي في ذلك المكان (قوله وأن عبد الله حدثه) أي حدث عبد الله (قوله أن) أي أن النبي

(قوله أناخ) أي بعيره (قوله بالبطحاء) أي الحصى (قوله في بطنه) أي الوادي (قوله كنت) أي كان يصلي (قوله كان رسول الله) أي كثيرا (قوله يصلي) أي عند الخليج (قوله فدحا فيه السيل) أي دفع السيل في الخليج (قوله بالبطحاء) أي الحصى (قوله حتى دفن) أي غطى (قوله ذلك المكان) أي الخليج (قوله الذي كان عبد الله) أي بن عمر (قوله يصلي فيه) أي عند الخليج (قوله وأن عبد الله) أي بن عمر (قوله حدثه) أي حدث عبد الله (قوله أن النبي) أي حين نزوله (قوله حيث المسجد الصغير) أي الموجود الآن (قوله الذي دون المسجد الذي بشرف الروحاء) أي الذي بني في الأصل (قوله وقد كان) أي والحال أن (قوله يعلم المكان) أي يعرفه (قوله الذي صلى فيه النبي) أي نزولا (قوله يقول) أي نافع (قوله ثم عن يمينك) أي ثم إذا أردت أن تعرف المكان الذي صلى فيه النبي فعن يمينك (قوله حين تقوم في المسجد تصلي) أي إذا أردت الصلاة فيه (قوله وذلك المسجد) أي الذي بني في الأصل (قوله على حافة الطريق اليمنى) أي من جهة اليمين (قوله وأنت ذاهب) أي ماش (قوله إلى مكة) أي من المدينة (قوله بينه) أي بين المسجد الذي بني في الأصل (قوله وبين المسجد الأكبر) أي الذي بني بعد الأصل (قوله رمية بحجر) أي مقدار رمية بحجر (قوله أو نحو ذلك) أي من الأذرع (قوله وكان ابن عمر يصلي إلى العرق) أي الجبل الصغير (قوله الذي عند منصرف الروحاء) أي الذي يكون عند انصراف الناس من الروحاء (قوله وذلك العرق) أي الجبل الصغير (قوله انتهاء طرفه) أي طرف العرق (قوله على حافة الطريق) أي من جهة اليمين (قوله دون المسجد) أي قريبا منه (قوله الذي بنته) أي بنى الأصل (قوله وبين المنصرف) أي منصرف الروحاء (قوله وأنت ذاهب إلى مكة) أي ماش (قوله وقد ابتنى) أي بنى بعد الأصل (قوله ثم مسجد) أي في ذلك المكان (قوله فلم يكن عبد الله يصلي في ذلك المسجد) أي الذي بني بعد الأصل (قوله كان يتركه) أي يجعله (قوله عن يساره) أي يسار المصلي (قوله ووراءه) أي وراء المصلي (قوله ويصلي أمامه) أي أمام المصلي (قوله إلى العرق نفسه) أي الذي يصلي إليه ابن عمر (قوله وكان عبد الله يروح من الروحاء) أي يرجع إليها بعد الزوال (قوله فلا يصلي الظهر) أي فلا يصلي الظهر في الروحاء (قوله حتى يأتي ذلك المكان) أي الذي يصلي إليه ابن عمر (قوله فيصلي فيه الظهر) أي بعد الزوال (قوله وإذا أقبل من مكة) أي راجعا إلى المدينة (قوله فإن مر به) أي بالمكان الذي يصلي إليه ابن عمر (قوله قبل الصبح بساعة) أي بزمن يسير (قوله أو من آخر السحر) أي أواخره (قوله عرس) أي نزل للاستراحة بغير اقامة (قوله حتى يصلي بها الصبح) أي في ذلك المكان (قوله وأن عبد الله حدثه) أي حدث عبد الله (قوله أن) أي أن النبي

(قوله وهبوط) أي نزول (قوله في بطن واد) أي واد العقيق وسيأتي (قوله أناخ) أي بعيره (قوله بالبطحاء) أي الحصى (قوله في بطنه) أي الوادي (قوله كنت) أي كان يصلي (قوله كان رسول الله) أي كثيرا (قوله يصلي) أي عند الخليج (قوله فدحا فيه السيل) أي دفع السيل في الخليج (قوله بالبطحاء) أي الحصى (قوله حتى دفن) أي غطى (قوله ذلك المكان) أي الخليج (قوله الذي كان عبد الله) أي بن عمر (قوله يصلي فيه) أي عند الخليج (قوله وأن عبد الله) أي بن عمر (قوله حدثه) أي حدث عبد الله (قوله أن النبي) أي حين نزوله (قوله حيث المسجد الصغير) أي الموجود الآن (قوله الذي دون المسجد الذي بشرف الروحاء) أي الذي بني في الأصل (قوله وقد كان) أي والحال أن (قوله يعلم المكان) أي يعرفه (قوله الذي صلى فيه النبي) أي نزولا (قوله يقول) أي نافع (قوله ثم عن يمينك) أي ثم إذا أردت أن تعرف المكان الذي صلى فيه النبي فعن يمينك (قوله حين تقوم في المسجد تصلي) أي إذا أردت الصلاة فيه (قوله وذلك المسجد) أي الذي بني في الأصل (قوله على حافة الطريق اليمنى) أي من جهة اليمين (قوله وأنت ذاهب) أي ماش (قوله إلى مكة) أي من المدينة (قوله بينه) أي بين المسجد الذي بني في الأصل (قوله وبين المسجد الأكبر) أي الذي بني بعد الأصل (قوله رمية بحجر) أي مقدار رمية بحجر (قوله أو نحو ذلك) أي من الأذرع (قوله وكان ابن عمر يصلي إلى العرق) أي الجبل الصغير (قوله الذي عند منصرف الروحاء) أي الذي يكون عند انصراف الناس من الروحاء (قوله وذلك العرق) أي الجبل الصغير (قوله انتهاء طرفه) أي طرف العرق (قوله على حافة الطريق) أي من جهة اليمين (قوله دون المسجد) أي قريبا منه (قوله الذي بنته) أي بنى الأصل (قوله وبين المنصرف) أي منصرف الروحاء (قوله وأنت ذاهب إلى مكة) أي ماش (قوله وقد ابتنى) أي بنى بعد الأصل (قوله ثم مسجد) أي في ذلك المكان (قوله فلم يكن عبد الله يصلي في ذلك المسجد) أي الذي بني بعد الأصل (قوله كان يتركه) أي يجعله (قوله عن يساره) أي يسار المصلي (قوله ووراءه) أي وراء المصلي (قوله ويصلي أمامه) أي أمام المصلي (قوله إلى العرق نفسه) أي الذي يصلي إليه ابن عمر (قوله وكان عبد الله يروح من الروحاء) أي يرجع إليها بعد الزوال (قوله فلا يصلي الظهر) أي فلا يصلي الظهر في الروحاء (قوله حتى يأتي ذلك المكان) أي الذي يصلي إليه ابن عمر (قوله فيصلي فيه الظهر) أي بعد الزوال (قوله وإذا أقبل من مكة) أي راجعا إلى المدينة (قوله فإن مر به) أي بالمكان الذي يصلي إليه ابن عمر (قوله قبل الصبح بساعة) أي بزمن يسير (قوله أو من آخر السحر) أي أواخره (قوله عرس) أي نزل للاستراحة بغير اقامة (قوله حتى يصلي بها الصبح) أي في ذلك المكان (قوله وأن عبد الله حدثه) أي حدث عبد الله (قوله أن) أي أن النبي

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينزل تحت سرحة ضخمة دون الروحاء عن يمين الطريق ووجاه الطريق في مكان بطح سهل حتى يفضي من أكمة دون بريد الروحاء بميلين وقد انكسر أعلاها فانثنى في جوفها وهي قائمة على ساق وفي ساقها كثيرة وان عبد الله بن عمر حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم في طرف تلعة من وراء العرج وانت ذاهب الى الهضبة عند ذلك المسجد قبران او ثلاثة على الفور رضم من حجارة عن يمين الطريق عند سلمات الطريق بين اولئك السلمات كان عبد الله يروح من العرج بعد ان تميل الشمس بالهاجرة فيصلي الظهر في ذلك المسجد وان عبد الله بن عمر حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل عند سرحات عن يسار الطريق في مسيل دون هرشا ذلك المسيل لاصق بكراع هرشا بينه وبين الطريق قريب من غلوة وكان عبد الله ابن عمر يصلي الى سرحة هي اقرب السرحات الى الطريق وهي أطولهن وان عبد الله بن عمر حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينزل في المسيل الذي في أدنى مر الظهران قبل المدينة حين يهبط من الصفراوات ينزل في بطن ذلك المسيل عن يسار الطريق وانت ذاهب الى مكة ليس بين منزل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين الطريق الا رمية بحجر وان عبد الله بن عمر حدثه ان النبي

(قوله سرحة بفتح السين المهملة وسكون الراء) شجرة عظيمة (قوله دون الروحاء) بالراء والمثلثة مصغرا قرية جامعة بينها وبين المدينة سبعة وثلثون ميلا (قوله وجاه الطريق) بكسر الواو وضمها اى مقابله وهو بالخفض عطف على يمين او بالنصب على الظرفية (قوله ببطح) بفتح الموحدة وسكون الطاء والمهملة اى واسع (قوله دون بريد الروحاء) اى بينه وبين المكان الذى ينزل فيه البريد (قوله على مياف) بالدوبية لبنات منسقة من اسفل (قوله كثيب) كالبنيان لبنات منسقة من اسفل (قوله تلعة) بفتح المثناة الفوقية وسكون اللام بعدها مهملة اى مسيل الماء من فوق الى اسفل والعرج بفتح العين المهملة وسكون الراء وجيم قرية جامعة بينها وبين المدينة ستون ميلا والهضبة بسكون الضاد المعجمة فوقها موحدة الاكمة وقيل الجبل وقيل الجبل المنبسط على وجه الارض وقيل الاكمة اللساء والرضم بجيم وضاد معجمة الحجارة بعضها على بعض والسرحات الطرق اى كما مر وقيل السرحة الشجرة العظيمة والجمع ما سبق (قوله بطن ذلك المسيل) بكسر الاول وفتح الثانى وكسر الثالث وفى رواية الباقين بفتح الاول وفى رواية ابى ذر بالكسر الصحراء وبالفتح الشجر الخ

صلى الله عليه وسلم كان ينزل بذي طوى ويبيت حتى
يصبح يصلي الصبح حين يقدم مكة ومصلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم ذلك على أكمة غليظة ليس
في المسجد الذي بنى ثم ولكن أسفل من ذلك على أكمة
غليظة وإن عبد الله بن عمر حدثه أن النبي صلى الله
عليه وسلم استقبل فضى الجبل الذي بينه وبين الجبل
نحوا الكعبة فجعل المسجد الذي بنى ثم يسار المسجد بطرف
الأكمة ومصلى النبي صلى الله عليه وسلم أسفل منه على
الأكمة السوداء بدع من الأكمة عشرة أذرع أو نحوها ثم
تصلي مستقبل الفرضتين من الجبل الذي بينك وبين الكعبة

باب سترة الإمام سترة من خلفه

حدثنا عبد الله
ابن يوسف قال أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله
ابن عتبة عن عبد الله بن عباس أنه قال أقبلت راكبا على حمار
أتان وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله صلى الله
عليه وسلم يصلي بالناس بمنى إلى غير جدار فمررت بين يدي
بعض الصف فنزلت وأرسلت الأتان ترتع ودخلت في الصف
فلم ينكر علي ذلك أحد * حدثنا إسحق يعني ابن منصور قال
حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا عبد الله بن عمر عن نافع
عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج
يوم العيد أمر بالحربة فتوضع بين يديه فيصلي إليها والناس
وراءه وكان يفعل ذلك في السفر فمن ثم اتخذها الأمراء

حدثنا

(قوله بذي طوى سبق الكلام عليه في الحج) (قوله على أكمة غليظة) في رواية عقيلة
(قوله وإن عبد الله بن عمر) وفي نسخة الصغاني وإن عمر بن الخطاب (قوله
الترتيب كان مراده) أي من الطريق إلى الجبل وهو الشق (قوله نحوا الكعبة) أي ما
الذي يسيل منه الماء في الوقت الذي كان يبنيه عبد الله (قوله أسفل منه) أي
الوقت (قوله عشرة أذرع) أي ونحوها كما في الرواية الآتية بعد ورقة (قوله
تصلي مستقبل الفرضتين) أي كان عمر يصلي في هذه المساجد مرة كما ونقدم ما
يتعلق بهذا الباب في أول الباب الذي بعده وفي الترجمة ما يتعلق بالسترة
وتقدم ما يتعلق بالمرور بين يدي المصلي في الباب الذي قبله (قوله باب سترة
الإمام سترة من خلفه) أي خلف الحجري لمن خلفه أي فلا يحتاج لمن خلفه إلى
اتخاذ سترة لم يحتج إليها بل يكفيهم سترة الإمام (قوله حدثنا إسحق) هو
ابن منصور كما جاء به في رواية أبي ذر وابن عساكر (قوله حدثنا عبد الله بن
عمر) هو العمري المصغر (قوله عن نافع عن ابن عمر) وهذا يكون المرور بين
يدي المصلي من وراء سترة الإمام وسترته سترة من خلفه كما تقدم (قوله
كان أحدكم يصلي فلا يدع أحدا يمر بين يديه) أي بعضو من أعضائه كما
يفيده ما بعده (قوله فإن أبى فليقاتله) أي بالمدافعة بالأسهل فالأسهل
فلا ينافي ما تقدم من أنه لا يقطع الصلاة المرور بين يديه (قوله فإنما هو
شيطان) أي يحمله على المرور بين يدي المصلي (قوله وهذا كله لا خلاف فيه
بين العلماء انتهى والله أعلم)

حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن عون بن ابي جحيفة
قال سمعت ابي ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم بالبطحاء
وبين يديه عنزة الظهر ركعتين والعصر ركعتين تمر بين
يديه المرأة والحمار * باب قدركم ينبغي ان يكون بين
المصلي والسترة * حدثنا عمر بن زرارة قال نا عبد العزيز
ابن ابي حازم عن ابيه عن سهل قال كان بين مصلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وبين الجدار ممر الشاة * حدثنا المكي
ابن ابراهيم قال حدثنا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة قال كان
جدار المسجد عند المنبر ما كاد تبين الشاة تجوزها * باب
الصلاة الى الحربة * حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن
عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن عبد الله بن عمر ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان تركز له الحربة فيصلي اليها * باب
الصلاة الى العنزة * حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال
حدثنا عون ابن ابي جحيفة قال سمعت ابي قال خرج علينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهاجرة فاتي بوضوء
فتوضأ فصلى بنا الظهر والعصر وبين يديه عنزة والمرأة
والحمار يمرون من وراء ها * حدثنا محمد بن حاتم ان بزيع
قال حدثنا شاذان عن شعبة عن عطاء بن ابي ميمونة قال
سمعت انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا
خرج لحاجته تبعته انا وغلام ومعنا عكازة او عصى
ومعنا اداوة فاذا فرغ من حاجته ناولناه الاداوة

رقوله بالبطحاء خارج مكة وبينها وبين ذي الحليفة اثنتان
او ثلاث وقوله بين يديه العنزة والقبلة ذات العنزة
الاولى وروى عمر وبن ابي شيبة في حديث وظن ان الغائط لنفسه فاتخذ العنزة
من حديث حربة فاستكها لنفسه فاتى الى النبي صلى الله
عليه وسلم يوم العيد ومن ظهر يقال انه كان يمشي بها
مع الامام يوم العيد ومن ظهر يقال انه كان بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم
ان العنزة التي كانت بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم
كانت لرجل من المشركين فقتله الزبير بن العوام
يوم احد فاخذها منه النبي صلى الله عليه وسلم
وكان سفيان بن يديه اذا صلى وجمع بالعنزة
الزبير كانت اولا لابي جهل حربة الخاتمي * سبوطي
الثانية لا يقطع الصلاة مار مطلقا خلافا لاحمد بن حنبل حيث قال بقطع الصلاة
الاسود وما روي خلافه مذهب الجمهور وتنسخ
افادة المستملي

باب السترة بمكة وغيرها * حدثنا سليمان بن حرب
أخبرنا شعبة عن الحكم عن أبي جحيفة قال خرج علينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالهاجرة فصلى بالبطحاء الظهر والعصر
ركعتين ونصب بين يديه عنزة وتوضأ فجعل الناس يبتدرون
بوضوءه * باب الصلاة إلى الأسطوانة * وقال عمر
المصلون أحق بالسواري من المتحدثين إليها * ورأى عمر
رجلا يصلي بين أسطوانتين فأدناه إلى سارية فقال
صل إليها * حدثنا المكي بن إبراهيم أخبرنا يزيد بن أبي عبيد
قال كنت آتي مع سلمة بن الأكوع فيصلي عند الأسطوانة
التي عند المصحف فقلت يا أبا مسلم أراك تتحرى الصلاة
عند هذه الأسطوانة قال فإني رأيت النبي صلى الله عليه
وسلم يتحرى الصلاة عندها * حدثنا قبيصة أخبرنا
سفيان عن عمرو بن عامر عن أنس قال لقد أدركت كبار
أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يبتدرون السواري عند
المغرب * وزاد شعبة عن عمرو عن أنس حتى يخرج النبي
صلى الله عليه وسلم * باب الصلاة بين السواري
في غير جماعة * حدثنا موسى بن إسمعيل أخبرنا جويرية
عن نافع عن ابن عمر قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم
البيت وأسامة بن زيد وعثمان بن طلحة وبلال فأطال ثم
خرج وكنت أول الناس دخل على أثره فسألت بلالا أين
صلى قال بين العمودين المقدمين * حدثنا عبد الله بن يوسف

قال

باب السترة بمكة وغيرها أراد رحمه الله تعالى الاستدلال لضعف ما رواه عبد الرزاق مسنده عن جماله باب لا يقطع الصلاة بمكة شيء رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في المسجد الحرام ليس بينه وبينهم أي أن لا سترة وإنه لا فرق في غير مكة بين مكة وغيرها والمراد من الحديث من يدي المصلي بمكة وغيرها وفيه رد على من خص النهي بالمطاف لأنها بطحاء مكة ولا فرق في مكة بين المطاف وغيره للعلة المنصوصة في الحديث وهي بعض الحاجة إلى التوجه دون غيرهم للضرورة وعن النخع أنه كرهها أي كل سترة لكن جمعا قاده في التوضأ الواو لا تقتضي الترتيب فلا إشكال بأن يقتضي الوضوء قد الصلاة تأمل (قوله بضم الراء أي بالماء الذي حمل منه الترك عما بلا بس أحاد الصالحين ومحل طهارة الماء المستعمل (قوله فأدناه أي قربه من بدي المصلي (قوله إلى زاد الإسمعيلي إلى أبي إبراهيم عن عمر أي ابن عامر

قال أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة وأسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة فأغلقها عليه ومكث فيها فسألت بلالا حين خرج ما صنع النبي صلى الله عليه وسلم قال جعل عمودا عن يساره وعمودا عن يمينه وثلاثة أعمدة وراءه وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة ثم صلى وقال لنا اسمعيل حدثني مالك وقال عمودين عن يمينه * باب حدثنا ابراهيم بن المنذر أخبرنا أبو ضمرة أخبرنا موسى بن عقبة عن نافع أن عبد الله كان اذا دخل الكعبة مشى قبل وجهه حين يدخل وجعل الباب قبل ظهره قريبا من ثلاثة أذرع صلى يتوخى المكان الذي أخبره به بلال أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى فيه قال وليس على أحدنا بأس أن صلى في أي نواحي البيت شاء

باب الصلاة الى الراحلة والبعير والشجر والرحل * حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي البصري أخبرنا معتمر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يعرس راحلته فيصلي اليها قلت أفرأيت اذا هبت الركاب قال كان يأخذ هذا الرحل فيعدل له فيصلي الى آخرته أو قال مؤخره وكان ابن عمر يفعله *

باب الصلاة الى السرير * حدثنا عثمان بن أبي شيبة أخبرنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الأسود

(قوله واسامة بن زيد بالرفع عطفا على فاعل دخل أو بالنصب عطفا على اسم ان (قوله وبلال الخ) لا ينافي هذا قوله وضمها ش قس (قوله قال جعل الخ) لا ينافي هذا قوله فالرواية الثانية صلى بين العمودين من المقدم ثم نفي الكاف لا يخفى كما يمكن دفع الاشكال بغير ما ذكر (قوله ومكث فيها) لا ينافيه ما سيأتي من الاستدبار بالنظر الى ما كان عليه البيت في الزمن النبوي كما لا يخفى (قوله وثلاثة أعمدة وراءه) أشعر بأن التثنية بالنظر الى ما كان عليه البيت في الزمن النبوي كما أفاد بالنظر الى ما صار اليه بعده وتؤيده العبرة بقوله وكان البيت الخ (قوله على ستة أعمدة) أشعر بأنه تغير عما كان عليه في الزمن النبوي كما لا يخفى (قوله ثم صلى) أي بعد ما دخل وأغلق الباب (قوله وقال لنا اسمعيل الخ) أشعر بأن القائل حدثني مالك هو اسمعيل وهو من كلام المؤلف (قوله وقال عمودين عن يمينه) أشعر بأن القائل هو مالك وهو من كلام المؤلف (قوله وبلال) أي بالرفع عطفا على فاعل دخل (قوله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة) أي مع أسامة وبلال وعثمان بن طلحة كما في رواية أخرى (قوله فأغلقها عليه) أشعر بأن الذي أغلقها هو عثمان بن طلحة كما في رواية أخرى (قوله فسألت بلالا) أشعر بأن السائل هو ابن عمر كما في رواية أخرى (قوله حين خرج) أشعر بأن بلالا لم يكن داخل الكعبة (قوله ما صنع النبي صلى الله عليه وسلم) أشعر بأن ابن عمر لم يكن داخل الكعبة (قوله قال جعل عمودا عن يساره) أشعر بأن بلالا كان داخل الكعبة (قوله عن يمينه) أشعر بأن بلالا كان داخل الكعبة (قوله وثلاثة أعمدة وراءه) أشعر بأن بلالا كان داخل الكعبة (قوله وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة) أشعر بأن بلالا كان داخل الكعبة (قوله ثم صلى) أشعر بأن بلالا كان داخل الكعبة (قوله وقال لنا اسمعيل حدثني مالك وقال عمودين عن يمينه) أشعر بأن بلالا كان داخل الكعبة (قوله باب حدثنا ابراهيم بن المنذر) أشعر بأن ابراهيم بن المنذر هو شيخ البخاري (قوله أخبرنا أبو ضمرة) أشعر بأن أبا ضمرة هو شيخ ابراهيم بن المنذر (قوله أخبرنا موسى بن عقبة) أشعر بأن موسى بن عقبة هو شيخ أبي ضمرة (قوله عن نافع) أشعر بأن نافعا هو شيخ موسى بن عقبة (قوله أن عبد الله) أشعر بأن عبد الله هو ابن عمر (قوله كان اذا دخل الكعبة مشى قبل وجهه حين يدخل وجعل الباب قبل ظهره فمشى حتى يكون بينه وبين الجدار الذي قبل وجهه قريبا من ثلاثة أذرع صلى يتوخى المكان الذي أخبره به بلال أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى فيه) أشعر بأن بلالا كان داخل الكعبة (قوله قال وليس على أحدنا بأس أن صلى في أي نواحي البيت شاء) أشعر بأن بلالا كان داخل الكعبة (قوله باب الصلاة الى الراحلة والبعير والشجر والرحل) أشعر بأن الصلاة الى الراحلة والبعير والشجر والرحل جائزة (قوله حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي البصري) أشعر بأن المقدمي هو شيخ البخاري (قوله أخبرنا معتمر) أشعر بأن معتمرا هو شيخ المقدمي (قوله عن عبيد الله) أشعر بأن عبيد الله هو شيخ معتمر (قوله عن نافع) أشعر بأن نافعا هو شيخ عبيد الله (قوله عن ابن عمر) أشعر بأن ابن عمر هو شيخ نافع (قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم) أشعر بأن النبي صلى الله عليه وسلم هو شيخ ابن عمر (قوله أنه كان يعرس راحلته فيصلي اليها) أشعر بأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعرس راحلته فيصلي اليها (قوله قلت أفرأيت اذا هبت الركاب قال كان يأخذ هذا الرحل فيعدل له فيصلي الى آخرته أو قال مؤخره وكان ابن عمر يفعله) أشعر بأن ابن عمر كان يأخذ هذا الرحل فيعدل له فيصلي الى آخرته أو قال مؤخره وكان ابن عمر يفعله (قوله باب الصلاة الى السرير) أشعر بأن الصلاة الى السرير جائزة (قوله حدثنا عثمان بن أبي شيبة) أشعر بأن عثمان بن أبي شيبة هو شيخ البخاري (قوله أخبرنا جرير) أشعر بأن جريرا هو شيخ عثمان بن أبي شيبة (قوله عن منصور) أشعر بأن منصورا هو شيخ جرير (قوله عن ابراهيم) أشعر بأن ابراهيم هو شيخ منصور (قوله عن الأسود) أشعر بأن الأسود هو شيخ ابراهيم

عن عائشة قالت أعدلتمونا بالكلب والحمار لقد رأيتني
مضطجعة على السرير فيجيء النبي صلى الله عليه وسلم فيصلي
فأكره أن أسنحه فأنسل من قبل رجلي السرير حتى أنسل من
لحافي * باب رد المصلي من مر بين يديه * وردابن
عمر في الشهد وفي الكعبة وقال ابن أبي لا ان تقاتله
فقاتله * حدثنا أبو معمر أخبرنا عبد الوارث قال حدثنا
يونس عن حميد بن هلال عن أبي صالح أن أبا سعيد قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا آدم أخبرنا سليمان
ابن المغيرة قال حدثنا حميد بن هلال العدوي قال حدثنا
أبو صالح السمان قال رأيت أبا سعيد الخدري في يوم جمعة
يصلي الى شيء يستره من الناس فأراد شاب من بني أبي معيط
أن يجتاز بين يديه فدفع أبو سعيد في صدره فنظر الشاب
فلم يجد مساغا الا بين يديه فعاد ليجتاز فدفعه أبو سعيد
أشد من الأولى فنال من أبي سعيد ثم دخل على مروان فشكى
اليه ما لقي من أبي سعيد ودخل أبو سعيد خلفه على
مروان فقال مالك ولابن أخيك يا أبا سعيد قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى أحدكم الى شيء
يستره من الناس فأراد أحد أن يجتاز بين يديه
فليدفعه فان أبى فليقاتله فانما هو شيطان *
باب اثم الماز بين يدي المصلي * حدثنا عبد الله بن
يوسف قال أخبرنا مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله

عن

باب رد المصلي من مر بين يديه اي يدفعه
قوله ورد ابن عمر اي المشار قوله اشهد وغيره
على الشهد فيكون المراد في حالة واحدة في الشهد
والكعبة فلا حاجة لتقدير وفي بعض الروايات
فالكعبة بدل الكعبة وبالمعنى هو انس واجيب بانه
رجع عن هذا لتعميم نسخ المؤلف وكتاب الحميدي

هذا يقتضي ان كيفان قال رأيت ابن عمر يصلي
في الكعبة فلا يدع احدا يمر بين يديه يادره قال
اي يرده فيها الكعبة بالذكر لدفع توهم
اختصاصه بها وسئله عبد الرزاق عن بقائله
اي ابن عمر بقائله وفي رواية ان بقائله
الا ان تقاتله والمستثنى حذف الفاء لقوله ان ابى والمار
لكنه مضمر عند الكشميهني وقوله آدم زاد في روايته ابن ابي
سعيد بن مقال الخدري ومن لم يجز اراد بمعنى المرور اه
ابن رسلان قوله ان يجتاز بين يديه

عن بسر بن سعيد أن زيد بن خالد أرسله الى أبي جهيم يسأله ماذا سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم في المار بين يدي المصلي فقال أبو جهيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه من الاثم لكان أن يقف أربعين خيرا له من أن يمر بين يديه قال أبو النضر لا أدري أقال أربعين يوما أو شهرا أو سنة * باب استقبال الرجل صاحبه أو غيره في صلاته وهو يصلي وكره عثمان أن يستقبل الرجل وهو يصلي وهذا اذا اشتغل به فأما اذا لم يشتغل به فقد قال زيد بن ثابت ما باليت ان الرجل لا يقطع صلاة الرجل * حدثنا اسمعيل بن خليل أخبرنا علي بن مسهر عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة أنه ذكر عندها ما يقطع الصلاة فقالوا يقطعها الكلب والحمار والمرأة قالت لقد جعلتمونا كلابا لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي واني لبينه وبين القبلة وأنا مضطجعة على السرير فتكون لي الحاجة فأكره أن أستقبله فأنسل انسلالا وعن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة نحوه

باب الصلاة خلف النائم * حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى أخبرنا هشام قال حدثني أبي عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وأنا راقدة معترضة على فراشه فاذا أراد أن يوتر أيقظني فأوترت

باب التطوع خلف المرأة * حدثنا عبد الله

باب استقبال الرجل صاحبه اراد انه مكروه اذا خيف التشاغل به ولهذا كرهت عائشة استقبالها لان المراة محل لاشتغال الرجل بها وانه كان ذلك بالنظر الا النبي صلى الله عليه وسلم بعيدا وبهذا ظهر مطابقة الحديث الترجمة فافهم * سندي نظهر مطابقة تها استقبال الرجل الرجل وهو يصلي فقد رواية عثمان قال في المصنف عن عثمان انه قوله وكره عثمان في مصنف عبد الرزاق عن عمر انه رأى رجلا الآن وانما رأيته في هلال بن يسار عن عمر كراهة وغيرهما من طريق عثمان ما يدل على عدم وفيها ايضا عن عثمان انه يكون فيما وقع بالباء منه ذلك وفيها احتمال ان يستقبل قوله لان ذلك فلما مال الاحتمال وقوله وهذا كذا للكشميهني تصحيف من عمر الى عثمان قوله زيد بن ثابت للمصنف وقال له مرفوع عنه فقد قال قوله قالت لقد في رواية وانما هذا قوله فقال رقوله رجل جالسة الحموي مرادا لاحتج في ذلك قوله واني لبينه وفي والاصيلي فقالت لقد فاكره كذا للكشميهني وفي رواية وقوله فتكون لي الحاجة واكره بالواو كالاكثر *

ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه
وسلم انها قالت كنت انام بين يدي رسول الله صلى الله
عليه وسلم ورجلاي في قبلته فاذا سجد غمزني فقبضت
رجلي فاذا قام بسطتهما قالت والبيوت يومئذ ليس
فيها مصابيح * باب من قال لا يقطع الصلاة شيء
حدثني عمر بن حفص بن غياث قال نا ابي اخبرنا الاعمش
قال نا ابراهيم عن الاسود عن عائشة قال الاعمش وحدث
مسلم عن مسروق عن عائشة ذكر عندها ما يقطع الصلاة
الكلب والحمار والمرأة فقالت شبهتمونا بالحمر والكلاب
والله لقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وإني على
السرير بينه وبين القبلة مضطجعة فتبدو لي الحاجة
فاكره ان اجلس فاذوي النبي صلى الله عليه وسلم فانسل
من عند رجليه * حدثنا اسحق بن ابراهيم قال اخبرنا يعقوب
ابن ابراهيم بن سعد قال اخبرني ابن اخي ابن شهاب انه سأل
عمه عن الصلاة يقطعها شيء فقال لا يقطعها شيء اخبرني
عروة ان الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
قالت لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم
فيصلي من الليل وانى لمعترضة بينه وبين القبلة على فراش اهله
باب اذا حمل جارية صغيرة على عنقه في الصلاة نا عبد الله
ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن عامر بن عبد الله

ابو الزبير

باب من قال لا يقطع الصلاة شيء هو حديث
مرفوع اخرجه ابو داود فيما ذكر من حديث انس وابن عمر
وابي امامة وابو داود وابن ماجه من حديث ابي
سعيد والطبراني من حديث جابر واخرجه سعيد
منصور عن عثمان وعلي موقوفا ومالك والموطا
من ابن عمر موقوفا * يعني قال مالك والذي
الذي والذي بلا سترة اذا كان السدى بين
افعال غير المصلي او فكر في شيء يقطعها وقيل اي شيء من
او فعل معه ما يبطل عليه استقبال القبلة او ما
نقض عليه الوضوء كاخراج الدم عند القائل به
بطلان الصلاة بم كان ذلك الفعل من غير المصلي
فاما الصلاة على المصلي فانظر والله تعالى اعلم
قوله شبهتمونا بالحمر اشد لانه بين ان ما قال على عزيمة
الرواية لا من قول عائشة يقينا بدليل قوله في الرواية
الاخرى فاعد لتمونا وفي الاخرى جعلتمونا والقصة
واحدة سيوطي وقال السندي بعد الكلام في الرواية
دليل على انها ما ظنتها الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم
بقطع الصلاة بمرور المذكورة وروايته معتمدة فكانت تنكر
هذا الخبر وترى انه من تصنيع الخارجين عندها او
لا يعلو عن ضعف اه والله اعلم تتمة استدلال عائشة
بين يدي المصلي ومحمل حديث يقطع الصلاة الخبر
وغيره في الرد والله تعالى اعلم *

ابن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقي عن أبي قتادة الأنصاري
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل أمامة
بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولأبي العاص
ابن ربيعة بن عبد شمس فإذا سجد وضعها وإذا قام حملها

باب إذا صلى على فراش فيه حائض

حدثنا عمرو بن زرارة قال أخبرنا هشيم عن الشيباني عن عبد الله بن شداد بن الهاد
قال أخبرتني خالتي ميمونة بنت الحارث قالت كان فراشي
حيال مصلى النبي صلى الله عليه وسلم فربما وقع ثوبه علي وأنا
على فراشي وزاد مسدد عن خالد قال حدثنا سليمان الشيباني
وأنا حائض حدثنا أبو النعمان أخبرنا عبد الواحد بن زياد
أخبرنا الشيباني سليمان قال ثنا عبد الله بن شداد قال
سمعت ميمونة تقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وأنا
إلى جنبه وأنا نفساء ذا سجد صابني ثوبه وأنا حائض * باب
هل يغمز الرجل امرأته عند السجود لكي يسجد حدثنا عمرو
ابن علي أخبرنا يحيى أخبرنا عبيد الله قال حدثنا القاسم
عن عائشة قالت بئسما عدلتمونا بالكلب والحمار لقد
رأيتني ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وأنا معترضة
بينه وبين القبلة فإذا أراد أن يسجد غمز رجلي فقبضتهما

باب المرأة تطرح عن المصلي شيئا من الأذى

حدثنا أحمد بن إسحاق السوسنجردي حدثنا عبيد الله بن موسى
أخبرنا إسرائيل عن إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله

(١٨٥) (قوله الزبير بضم الزاي وفتح الراء) (قوله حامل) بالتنوين ونصب أمامة ويروى بالإضافة زاد المصنف
مسلم على عائشة فقد بان لك وجه تخصيص الحمل (قوله والأبي العاص) بالتنوين وفتح الهاء فقد بان لك وجه تخصيص
في الترجمة بالمنع إفادته في الفتح (قوله في المعطوف) أي الإضافة في قوله بنت زينب
العاص قال الكرماني فاطمة المعطوف عليه وهو قوله لأبي العاص
يعني على الاهم (قوله ابن ربيعة) ما هو مقيد في المعطوف عليه أي ابن عبد العزى بن عبد شمس بن عبد
صواب ابن الربيع عن مالك وغيره ورواه أبو مصعب عن مالك ابن ربيعة ولا أدري باطنا في
رواه أبو مصعب عن الربيع بن ربيعة وقيل إنه ابن الربيع بن سبرة (قوله فإذا أراد أن يركع
الأكثر وقيل إنه ابن علي خلافه سوطي (قوله فإذا أراد أن يركع
النسائي بين على خلافه وحتى إذا أراد أن يركع من سجوده وقام
وركع وسجد حتى إذا فرغ من سجوده وقام
فردها في مكانها الفائدة في اختلافه في هذا
الحديث قيل إنه منسوخ وورد بأن قصة أمامة لبيان الجواز
وقيل إنه من خصائصه ولا دليل عليه
قوله عليه السلام إن في الصلاة لشغلا وقيل
ذلك قبل الهجرة وهو مردود بما في مسلم رأيت رسول
كان في قبلة وهو مردود بما في مسلم رأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يؤم الناس وأمامة على
عاتقه وحديث أبي داود كنا نحن ننتظر رسول
الله صلى الله عليه وسلم في الظهر والعصر وقد دعاه
بلال للصلاة إذا خرج إلينا وإمامة بنت أبي
العاص بنت ابنته على عنقه فقام في الصلاة
وفي خلفه وفي كتاب النسب لابن بكار أن
وفي صلاة الفتح ولم يكن صلى الله عليه وسلم تنفل
في المسجد وإمامته في النافلة ليست معهودة
وقيل لم يكن تعمد ابن كانت الفتنة فتعارض
وقيل منه ورد بأن صريح الروايات خلافه
دون فعل يقتضي العمد وقيل المسجد من خصائصه أصلا
يقتضي العمد وقيل لمصلحة في صلاته آثر
تركها لكن وشغلته في صلاته آثر
تحملها قال النووي وكلها دعاوى باطلة وليس
في الحديث ما يخالف قواعد الشرع والله أعلم

قَالَ بَيْنَمَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يُصَلِّي عِنْدَ الْكَعْبَةِ
وَجَمْعُ قُرَيْشٍ فِي مَجَالِسِهِمْ إِذْ قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ أَلَا تَنْظُرُونَ إِلَى هَذَا
الْمُرَائِي أَيُّكُمْ يَقُومُ إِلَى جَزُورِ آلِ فُلَانٍ فَيَعْمِدُ إِلَى فَرْثِهَا وَدَمِهَا
وَسَلَاهَا فَيَجِيءُ بِهِ ثُمَّ يُمْهِلُهُ حَتَّى إِذَا سَجَدَ وَضَعَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ
فَانْبَعَثَ أَشْقَاهُمْ فَلَمَّا سَجَدَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضَعَهُ
بَيْنَ كَتِفَيْهِ وَثَبَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدًا فَضَحِكُوا
حَتَّى مَالَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ مِنَ الضَّحِكِ فَانْطَلَقَ مُنْطَلِقٌ إِلَى
فَاطِمَةَ وَهِيَ جُوَيْرِيَةٌ فَأَقْبَلَتْ تَسْعَى وَثَبَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدًا حَتَّى أَلْقَتْهُ عَنْهُ وَأَقْبَلَتْ عَلَيْهِمْ تَسُبُّهُمْ
فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُمَّ عَلَيْكَ
بِقُرَيْشٍ اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ ثُمَّ سَمَّى
اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِعَمْرِو بْنِ هِشَامٍ وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَشَيْبَةَ بْنِ
رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ وَأُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ
وَعِمَارَةَ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ عَبْدُ اللهِ فَوَاللهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ
صَرْعَى يَوْمَ بَدْرٍ ثُمَّ سُحِبُوا إِلَى الْقَلِيبِ قَلِيبِ بَدْرٍ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُتْبِعَ أَصْحَابُ الْقَلِيبِ لَعْنَةً ❊

كتاب مواقيت الصلاة

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بَابُ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ
وَفَضْلِهَا وَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ
كِتَابًا مَوْقُوتًا مَوْقُوتًا أَوْقَتَ عَلَيْهِمْ ❊ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ
مَسْلَمَةَ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ

(قوله فيعمد بكسر الميم ورفع الدال عطفا على يقوم وفي رواية بالنصب جوابا للاستفهام (قوله وسلاها هو وعاء الجنين (قوله اشقاهم عقبة بن ابي معيط (قوله الى بعض) في رواية على بعض (قوله منطلق قال في الفتح ويحتمل ان يكون ان مسعود (قوله لجويرية اي صغيرة السن (قوله تسعى اي ما عدا عمارة (قوله الى القليب اي البئر التي لم تطو وقد تذكر (قوله فجاء رسول الله وللاصيلي النبي (قوله واتبع بهم الهمزة واصحاب نائب عن الفاعل احتراز منه اي كانهم مسئولون والدنيا مطرودون عن رحمة الله ولاحد وراوي بضم الهمزة دعاء عطف على عليك بقريش واصحاب منصوب له اي خذ او نحوه (كتاب مواقيت الصلاة) بسم الله الرحمن الرحيم وفي رواية اخرى بسم الله الرحمن الرحيم والمستملي بتقديم البسملة وللكشميهني بالبسملة وللاصيلي مواقيت الصلاة وفضلها وكذا للكريمة بدون لفظ باب وفي رواية مواقيت الصلاة وفضلها من غير بدء كذا اقالم العيني (قوله وفضلها من زاد الاكثر بعده موقتا اي مفروضا محدود الاجزاء اي وقتها (قوله موقوتا اي مفروضا محدود الاجزاء في اللغة كالمخفف وكان الشافعي استشكل

آخَّرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا وَهُوَ بِالْعِرَاقِ فَدَخَلَ عَلَيْهِ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ فَأَخْبَرَهُ أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ أَخَّرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا وَهُوَ بِالْعِرَاقِ فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ مَا هَذَا يَا مُغِيرَةُ أَلَيْسَ قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَزَلَ فَصَلَّى فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ بِهَذَا أُمِرْتُ فَقَالَ عُمَرُ لِعُرْوَةَ اعْلَمْ مَا تُحَدِّثُ بِرًا وَإِنَّ جِبْرِيلَ هُوَ الَّذِي أَقَامَ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقْتَ الصَّلَاةِ قَالَ عُرْوَةُ كَذَلِكَ كَانَ بَشِيرُ بْنُ أَبِي مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ عُرْوَةُ وَلَقَدْ حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ ۝ بَابُ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ۝ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبَّادٌ هُوَ ابْنُ عَبَّادٍ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا إِنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنْ رَبِيعَةَ وَلَسْنَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ فَمُرْنَا بِشَيْءٍ نَأْخُذُهُ عَنْكَ وَنَدْعُو إِلَيْهِ مَنْ وَرَاءَنَا فَقَالَ آمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ الْإِيمَانُ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ فَسَّرَهَا لَهُمْ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي

وقوله ان عمر بن عبد العزيز اخر الصلاة يوما كانت صلاة العصر حتى خرج الوقت المستحب ولا يظن به انه اخرها من وقتها وما في الطبراني فامسى عمر بن عبد العزيز يحمل على انه قارب الغروب وقد هو جمهور العلماء الناخير مالم يخرج الوقت وعلى هذا فكان عروة انكر عليه فعله بجموع حديث امامة جبريل وحديث عائشة لاجل حديث الامامة فقط اذ ليس فيه تعيين الاوقات حتى يتجه الانكار بحديث امامة بل يتجه الانكار بحديث ان اول الوقت رضوان الله تعالى فان الله تعالى انما ارسل جبريل ليبين ذلك فاذا كان اول الوقت رضوان الله تعالى فآخره سخطه وعقابه فلا يجوز تاخيره الى ان يقرب من آخره وقد يقال ان انكاره بحديث امامة جبريل فعلا واقعيا جبريل فعل ذلك فاذا كان كذلك فلا ينفي الناخير الى قرب آخر الوقت ما فعل عمر بن عبد العزيز ما فعل عند الكل فلا حاجة الى بيانه في الاحاديث معلوما والله تعالى اعلم ۝ (قوله بشير بن ابي مسعود هو عقبة بن عمرو البدري (قوله نزل صبيحة ليلة الاسراء وقوله فصلى اي جبريل برسول الله بامره (قوله باب منيبين اليه واتقوه الخ كانه اراد ان الآية تتضمن ان ترك الصلاة من المشركين اي بترك الصلاة بناء على ان تعمده كفر والا تكونوا من المشركين ه حدثنا قتيبة الخ (قوله وفد عبد القيس الخ كانه اسقط لابن عساكر زاد في رواية من الايمان فقط (قوله من ربيعة لانه عبد القيس من ربيعة تعالى اعلم (قوله في الشهر الحرام اي رجب او الخمس

رَسُولُ اللهِ وَاقَامِ الصَّلَاةِ وَايْتَاءِ الزَّكَاةِ وَاَنْ تُؤَدُّوا اِلَيَّ
خُمُسَ مَا غَنِمْتُمْ وَانْهَاكُمْ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُقَيَّرِ وَالنَّقِيرِ

بَابُ الْبَيْعَةِ عَلَى اِقَامِ الصَّلَاةِ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ ثَنَا اِسْمٰعِيلُ قَالَ حَدَّثَنَا قَيْسٌ
عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ بَايَعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ عَلَى اِقَامِ الصَّلَاةِ وَايْتَاءِ الزَّكَاةِ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ

بَابُ الصَّلَاةِ كَفَّارَةٌ

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنِ الْاَعْمَشِ قَالَ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ قَالَ حَدَّثَنِي حُذَيْفَةُ
قَالَ كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عُمَرَ فَقَالَ اَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْفِتْنَةِ قُلْتُ اَنَا كَمَا قَالَهُ قَالَ اِنَّكَ عَلَيْهِ
اَوْ عَلَيْهَا الْجَرِيءُ قُلْتُ فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي اَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ
وَجَارِهِ تُكَفِّرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّوْمُ وَالصَّدَقَةُ وَالْاَمْرُ وَالنَّهْيُ
قَالَ لَيْسَ هٰذَا اُرِيدُ وَلٰكِنِ الْفِتْنَةُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ
قَالَ لَيْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا بَاْسٌ يَا اَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا
بَابًا مُغْلَقًا قَالَ اَيُكْسَرُ اَمْ يُفْتَحُ قَالَ يُكْسَرُ قَالَ اِذًا لَا يُغْلَقَ
اَبَدًا قُلْنَا اَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ الْبَابَ قَالَ نَعَمْ كَمَا اَنَّ دُونَ
الْغَدِ اللَّيْلَةَ اِنِّي حَدَّثْتُهُ بِحَدِيثٍ لَيْسَ بِالْاَغَالِيطِ فَهِبْنَا اَنْ
نَسْاَلَ حُذَيْفَةَ فَاَمَرْنَا مَسْرُوقًا فَسَاَلَهُ فَقَالَ الْبَابُ عُمَرُ
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ
عَنْ اَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ اَنَّ رَجُلًا اَصَابَ مِنَ امْرَاَةٍ
قُبْلَةً فَاَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاَخْبَرَهُ فَاَنْزَلَ اللهُ اَقِمِ

باب البيعة على اقام الصلاة وفى رواية كتبيعة
اقامة والمراد بالبيعة المبايعة على الاسلام وكان على
الله عليه وسلم اول ما يشترط بعد التوحيد اقامة
الصلوة لانها راس العبادات (قوله بايعت رسول
الحكم النحوى والمستملى فى رواية بايعت النبى ولابوى
للاكثر والمستملى باب بكتب الصلوة كذا
حذف للنحوى سمعت حذيفة (قوله انا كما اى انا احفظ
الكاف صفة القول المحذوف (قوله فى الفتنة اى
عليها اى للفتنة والشك من حذيفة او غيره من
الرواة (قوله يموج اى يجيء ويذهب (قوله كما قاله
فسرانا الدال على جهة الاكثار (قوله فى اهله باب ياتى
لا يعلم ما يحل وماله بان ياخذه من غير ماخذه
وجهه وهو غير معرفة وولده بغير حق الحبة والشغل
بهم كثير من الخيرات او التوغل فى الاكتساب

ما يحل من غير انقاء الحيوان (قوله وجاره
بان يتمنى مثل حاله ان كان متمسكا مع الزوال (قوله
والامر بالمعروف والنهى عن المنكر (قوله تكفرها
الصلاة والصوم لان حاصله على ما ذكروا ويفهم
من الاحاديث ان كلا من هذه الاعمال تكفرها
الصغائر ويرجى ان تكفر الكبائر (قوله حتى يكفر
فاذا اتى للتصوير بالاعمال بانه يبلغ فى الفضل الى ان يكفر
كل من هذه الاعمال الصغائر كلها لو كانت واما وجود الكبائر
الصغائر لازم كيف لا فاذا تقول فيمن لا حسنة له
اصلا كالنبى المصوم فافهم سنرى الذى تعرف (قوله
الفتنة اى جاريا بالفتنة الكبرى التى تموج اى
تضطرب (قوله بابا بالاضافة (قوله مغلقا
من اغلق اى لا يفتح بعد ان فتح من الفتن فى حياة النبى
فاتى النبى اى بعد ان ندم وعزم على ان لا يعود فى حاله اه

الصَّلَاةُ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ فَقَالَ الرَّجُلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَيَّ هَذَا قَالَ لِجَمِيعِ أُمَّتِي كُلِّهِمْ بَابُ فَضْلِ الصَّلَاةِ لِوَقْتِهَا ۝ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ الْوَلِيدُ بْنُ الْعَيْزَارِ أَخْبَرَنِي قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ يَقُولُ ثَنَا صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ وَأَشَارَ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ قَالَ الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا قَالَ ثُمَّ أَيٌّ قَالَ ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ قَالَ ثُمَّ أَيٌّ قَالَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي بِهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَوِ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي بَابُ الصَّلَاةِ الْخَمْسِ كَفَّارَةٌ لِلْخَطَايَا إِذَا صَلَّاهُنَّ لِوَقْتِهِنَّ فِي الْجَمَاعَةِ وَغَيْرِهَا ۝ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ وَالدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ يَزِيدَ يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهَرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسًا مَا تَقُولُ ذَلِكَ يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ قَالُوا لَا يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ شَيْئًا قَالَ فَذَلِكَ مِثْلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ يَمْحُو اللَّهُ بِهَا الْخَطَايَا ۝ بَابُ فِي تَضْيِيعِ الصَّلَاةِ عَنْ وَقْتِهَا ۝ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ عَنْ غَيْلَانَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ مَا أَعْرِفُ شَيْئًا مِمَّا كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِيلَ الصَّلَاةُ قَالَ أَلَيْسَ قَدْ صَنَعْتُمْ مَا صَنَعْتُمْ فِيهَا ۝ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ قَالَ

قوله طرفي النهار وغدوة وعشية (قوله وزلفا) اي ساعات من الليل قريبة من النهار لانه من ازلفه اذا قربه وهو جمع زلفة وصلاة الغداة صلاة الصبح لانها اقرب الصلوات من اول النهار وقيل الظهر والعصر لان ما بعد العشي العصر وقيل الزلفة المغرب والعشاء الزوال العشي وصلاة الزلفة المغرب والعشاء (قوله يذهبن اي يكفرن السيئات الصغائر ان قاسم (قوله الى هذا بهمزة الاستفهام وقدم المستفهم عليه للاختصاص (قوله لجميع امتي زاد غير المستملي كلهم وهو مبالغة في التاكيد كذا قاله ابن حجر لكن في الفتح كما صله رفع علامة مستوطها الا بي ذر عن الكشميهني والحموي والاصيلي وكذا اقاله هشام بن عمار (قوله فضل الصلاة لوقتها اي في وقتها او على وقتها الاول اولى (قوله ثم اي الاصيلي زيادة ثم لغير الاصيلي (قوله ابو الوليد هشام بن عبد الملك (قوله العيزار بعين مهملة فتحتية ساكنة فزاي مفتوحة بعدها الف فراء (قوله ابا عمرو الشيباني (قوله اي ابن مسعود (قوله ابن اياس (قوله الى الله وفي رواية افضل ومحصل ما اجاب به العلما عن هذا الحديث وغيره مما اختلف فيه الاجوبة بانه افضل العمل ان اخوان اختلف لاختلاف احوال السائلين بان اعلم كل قوم بما يحتاجون اليه او بما هما لا تق بهم او ان افضل ليست على بابها (قوله الصلاة على وقتها اصعب شعبة على هذا اللفظ وفي الفهم على بن حفص وهو من احتج به مسلم فقال الصلاة في اول وقتها واحتج بقوله على وقتها عما اذا وقعت الصلاة خارج وقتها من مسند وركا لناسي فانه لا يوصف بكلام مسعود قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم اي ابن مسعود بتشديد الباء والنون وقفا عليه بالسكون تامل (قوله بر الوالدين كذا للمستملي وفي رواية بر بالجر (قوله بهن اي بالخصال الخمس كفارة ثم اخر (قوله منه الزيادة في السؤال لزادني في الجواب بالنون زاد الاكثر الصلوات الكشميهني للخطايا اذا صلاهن لوقتهن في الجماعة وغيرها

اخبرنا عبد الرحمن بن واصل ابو عبيدة الحداد عن عثمان بن
ابي دواد اخي عبد العزيز بن ابي دواد قال سمعت الزهري
يقول دخلت على انس بن مالك بدمشق وهو يبكي فقال
ما يبكيك فقال لا اعرف شيئا مما ادركت الا هذه الصلاة
وهذه الصلاة قد ضيعت وقال بكر بن خلف حدثنا محمد
ابن بكر البرساني قال اخبرنا عثمان بن ابي دواد نحوه *
باب المصلي يناجي ربه عز وجل ه حدثنا مسلم بن
ابراهيم قال حدثنا هشام عن قتادة عن انس بن مالك
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان احدكم اذا صلى
يناجي ربه عز وجل فلا يتفلن عن يمينه ولكن تحت قدمه
اليسرى وقال سعيد عن قتادة لا يتفل قدامه او بين
يديه ولكن عن يساره او تحت قدميه وقال شيبان لا يبزق
بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن يساره او تحت قدميه وقال
حميد عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يبزق في القبلة
ولا عن يمينه ولكن عن يساره او تحت قدميه ه حدثنا حفص
ابن عمر قال ثنا يزيد بن ابراهيم قال حدثنا قتادة عن انس
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اعتدلوا في السجود ولا
يبسط احدكم ذراعيه كالكلب واذا بزق فلا يبزق بين
يديه ولا عن يمينه فانما يناجي ربه ه باب الازدلاف
في الظهر في شدة الحر حدثنا ايوب بن سليمان بن بلال
قال حدثنا ابو بكر عن سليمان قال صالح بن كيسان حدثنا

(قوله ابي دواد بفتح الراء على الواو والمشددة اسمه
ميمون (قوله اخي بالجر بدل من عثمان والرفع بامتداد
هو والاصيلي زيادة بن ابي دواد (قوله بدمشق كان
قد مها شاكيا من الحجاج للخليفة الوليد بن عبد الملك
(قوله الا هذه الصلاة بالنصب على الاستثناء او
البدلية (قوله بكر بن خلف بفتح الخاء وسكون اللام
(قوله ابو سعيد البرساني بضم الباء وسكون الراء
بلد بخوسيا في عمل زرنج (قوله نحوه
اي نحو حديث عثمان عن عبد الواحد ه
الترجمة لما قبلها لان الاحاديث السابقة دلت على
مناجاة المصلي ربه عز وجل فقدم الكلام على
وقته ومناسبة هذه
انه يريد ذلك لان الزمر عند وقوع الحر يجرها عن
فوائها لتحصيل هذه الفرقة المحافظة على الفرائض
الاصيلي ان مالكا قصر في ذلك ه قلت (قوله فلا يتفلن
ان علة النهي هي المناجاة وسمي التفل بالتاء
وتفل تقرر العلة هو المناجاة كما مر بحثا
وقال سعيد اي ابن ابي عروبة قال لا يتفل بالجزم على النهي
(قوله لا يبزق بالجزم على النهي (قوله او بين يديه شك
من الراوي (قوله تحت قدميه في رواية بالافراد
(قوله وقال شيبان هو تعليق وطريقه موصول لهذا
المؤلف فيما سبق عن آدم عنه ه سيوطي وقع (قوله
لا يبزق بالجزم والذي في ابي ذر بفتح الزاي
او تحت قدميه في نسخة وتحت قدميه (قوله حدثنا
وللاصيلي ابن مالك

الاعوج

الأغرج عن عبد الرحمن وغيره عن أبي هريرة ونافع مولى
عبد الله ابن عمر عن عبد الله بن عمر أنهما حدثاه عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة
فإن شدة الحر من فيح جهنم ٥ حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا
غندر قال ثنا عن المهاجر أبي الحسن سمع زيد بن وهب عن أبي
ذر قال أذن مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم الظهر فقال
أبرد أبرد أو قال انتظر انتظر وقال شدة الحر من فيح جهنم
فإذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة حتى رأينا فالتلول
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان قال
حفظناه من الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا اشتد الحر فأبردوا
بالصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم واشتكت النار
إلى ربها فقالت يا رب أكل بعضي بعضا فأذن لها بنفسين
نفس في الشتاء ونفس في الصيف أشد ما تجدون من
الحر وأشد ما تجدون من الزمهرير ٥ حدثنا عمر بن حفص
ابن غياث قال حدثني أبي قال حدثنا الأعمش قال حدثنا
أبو صالح عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أبردوا بالظهر فإن شدة الحر من فيح جهنم وتابعه سفيان
ويحيى وأبو عوانة عن الأعمش باب الإبراد بالظهر
في السفر حدثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا شعبة قال حدثنا
مهاجر أبو الحسن مولى لبني تيم الله قال سمعت زيد بن وهب

وقوله وغيره هو أبو سلمة بن عبد الرحمن فيما أظن
وقد رواه أبو نعيم في المستخرج من وجه آخر عن أبي
سلمان فلم يقل فيه وغيره ٥ قوله (قوله أنهما أي
أبا هريرة وابن عمر والضمير في أنهما للأعرج ونافع أي
صالح بن كيسان ولا فاحدثاه بمعنى صالح بن كيسان
من يضيفها بذلك ولا بن عساكر لذلك التقدير (قوله فإن
حدثنا بغير ضمير فلا حاجة لذلك التقدير وهو عند الإسماعيلي
شدة الحر من فيح جهنم أي سعة انتشارها وتنفسها
والعلة علة التشبيه وعبر التاء خبر وهل الحالة فيه
التي يتنفس فيها أي فيكون الوقت مظهرا لأنا دها أو لكونها
السبب أي العلة عند ظهور آثارها الخاصة به
ولا يخفى أن العلة عند الرضى فقد تقبل
عند الرضى ما لا يقبل عند الغضب (قوله عن الهاجر
اسم لا وصف خلافا لصاحب الصفة (قوله الظهر بالنصب
أي وقت الظهر فحذف المضاف وأقيم المضاف
إليه مقامه ويروى الظهر بالرفع على الصوت بالظهر
أو الظهر (قوله أبردوا بوزن الزم أي انتظروا
حتى رأينا أي أسفرنا عن الليل (قوله التلول
جمع تل بضم التاء وهو ما ارتفع من الأرض
وسكون اللام وفي رواية الكشميهني بالتل
بالإفراد (قوله فأذن لها بنفسين
أي سمح لها بنفسين (قوله أشد ما تجدون
أي سيوجد في زمان أو مكان ونحو ذلك
الزمهرير بوزن الدرهم وقيل بوزن القنديل
عجلة النساء وتشديد الهاء خطأ (قوله وتابعه
أي تابع أبا معاوية عن الأعمش (قوله وأبو عوانة
عن الأعمش باب الإبراد بالظهر في السفر
ذهب الجمهور إلى أن الإبراد بالظهر في السفر
كالحضر وذهب بعض الحنابلة إلى أن الإبراد
في السفر مستحب وهو قول ابن مسعود
وابن المنذر وقد روي ذلك عن جماعة
من الصحابة والتابعين وحجتهم ما رواه
أبو داود والترمذي وابن ماجه عن أبي
ذر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
في سفر فأراد المؤذن أن يؤذن الظهر
فقال أبرد ثم أراد أن يؤذن فقال له
أبرد حتى رأينا فيء التلول فقال
النبي صلى الله عليه وسلم إن شدة الحر
من فيح جهنم فأبردوا بالصلاة وقال
الترمذي حديث حسن صحيح وقال
ابن خزيمة في صحيحه لا أعلم في
شيء من الأخبار أمرا بالإبراد بعد
فعل النبي صلى الله عليه وسلم
وقوله أمرا بالإبراد بعد فعل النبي
صلى الله عليه وسلم يدل على أن
الأمر بالإبراد بعد فعله صلى الله
عليه وسلم للاستحباب لا للوجوب
وقال ابن خزيمة أيضا وفي حديث
قتادة هذا دليل على أن الأمر
بالإبراد لا يخص به الظهر دون
غيرها لأن الصلاة التي أمر بالإبراد
بها في حديث أبي ذر هي الظهر
وفي حديث قتادة هذا الصلاة
بغير تخصيص الظهر دون غيرها
وقال أيضا وفي حديث قتادة
هذا دليل على أن الأمر بالإبراد
لا يخص به الظهر دون غيرها
لأن الصلاة التي أمر بالإبراد
بها في حديث أبي ذر هي الظهر
وفي حديث قتادة هذا الصلاة
بغير تخصيص الظهر دون غيرها

عَنْ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَأَرَادَ الْمُؤَذِّنُ أَنْ يُؤَذِّنَ لِلظُّهْرِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْرِدْ ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُؤَذِّنَ فَقَالَ لَهُ أَبْرِدْ حَتَّى رَأَيْنَا فَيْءَ التُّلُولِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَتَفَيَّأُ يَتَمَيَّلُ

بَابُ وَقْتِ الظُّهْرِ عِنْدَ الزَّوَالِ

وَقَالَ جَابِرٌ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِالْهَاجِرَةِ ٭ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى الظُّهْرَ فَقَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَذَكَرَ السَّاعَةَ فَذَكَرَ أَنَّ فِيهَا أُمُورًا عِظَامًا ثُمَّ قَالَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْ فَلَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا فَأَكْثَرَ النَّاسُ فِي الْبُكَاءِ وَأَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ سَلُونِي فَقَامَ عَبْدُ اللهِ بْنُ حُذَافَةَ السَّهْمِيُّ فَقَالَ مَنْ أَبِي قَالَ أَبُوكَ حُذَافَةُ ثُمَّ أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ سَلُونِي فَبَرَكَ عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ رَضِينَا بِاللهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ آنِفًا فِي عُرْضِ هَذَا الْحَائِطِ فَلَمْ أَرَ كَالْخَيْرِ وَالشَّرِّ ٭ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الصُّبْحَ وَأَحَدُنَا يَعْرِفُ جَلِيسَهُ وَيَقْرَأُ فِيهَا مَا بَيْنَ السِّتِّينَ إِلَى الْمِائَةِ وَيُصَلِّي الظُّهْرَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ وَالْعَصْرَ

وَأَحَدُنَا

(قوله مع رسول الله صلى الله عليه وسلم) في رواية
النبي (قوله المؤذن) هو بلال (قوله فقال له ابرد) رواية
ابن الوليد عن شعبة مرتين او ثلاثا وجزم مسلم بن ابراهيم
عن شعبة بذكر الثالثة (قوله فقال النبي) اى عقب ثالثة
[illegible]

وَاَحَدُنَا يَذهَبُ الى اَقصَى المَدِينَةِ رَجَعَ وَالشَّمسُ حَيَّةٌ وَنَسِيتُ
مَا قَالَ فِي المَغرِبِ وَلَا يُبَالِي بِتَاخِيرِ العِشَاءِ الى ثُلُثِ اللَّيلِ ثُمَّ
قَالَ الى شَطرِ اللَّيلِ وَقَالَ مُعَاذ قَالَ شُعبَةُ ثُمَّ لَقِيتُهُ مَرَّةً فَقَالَ
اَو ثُلُثِ اللَّيلِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ مُقَاتِلٍ قَالَ اَخبَرَنَا عَبدُ اللهِ
قَالَ اَخبَرَنَا خَالِدُ بنُ عَبدِ الرَّحمنِ قَالَ ني غَالِبٌ القَطَّانُ عَن بَكرِ
ابنِ عَبدِ اللهِ المُزَنِيِّ عَن اَنَسِ بنِ مَالِكٍ قَالَ كُنَّا اِذَا صَلَّينَا خَلفَ
رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ بِالظَّهَائِرِ فَسَجَدنَا عَلَى ثِيَابِنَا
اتِّقَاءَ الحَرِّ * بَابُ تَاخِيرِ الظُّهرِ الى العَصرِ * حَدَّثَنَا اَبُو
النُّعمَانِ قَالَ نَا حَمَّادُ بنُ زَيدٍ عَن عَمرٍو وَهُوَ ابنُ دِينَارٍ
عَن جَابِرِ بنِ زَيدٍ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ
صَلَّى بِالمَدِينَةِ سَبعًا وَثَمَانِيًا الظُّهرَ وَالعَصرَ وَالمَغرِبَ وَالعِشَاءَ
فَقَالَ اَيُّوبُ لَعَلَّهُ فِي لَيلَةٍ مَطِيرَةٍ قَالَ عَسَى * بَابُ
وَقتِ العَصرِ وَقَالَ اَبُو اُسَامَةَ عَن هِشَامٍ مِن قَعرِ حُجرَتِهَا
حَدَّثَنَا اِبرَاهِيمُ بنُ المُنذِرِ قَالَ نَا اَنَسُ بنُ عِيَاضٍ عَن
هِشَامٍ عَن اَبِيهِ اَنَّ عَائِشَةَ قَالَت كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى
اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي العَصرَ وَالشَّمسُ لَم تَخرُج مِن حُجرَتِهَا
حَدَّثَنَا قُتَيبَةُ قَالَ نَا اللَّيثُ عَنِ ابنِ شِهَابٍ عَن عُروَةَ عَن
عَائِشَةَ اَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ صَلَّى العَصرَ
وَالشَّمسُ فِي حُجرَتِهَا لَم يَظهَرِ الفَيءُ مِن حُجرَتِهَا * حَدَّثَنَا
اَبُو نُعَيمٍ قَالَ اَخبَرَنَا ابنُ عُيَينَةَ عَنِ الزُّهرِيِّ عَن عُروَةَ عَن
عَائِشَةَ قَالَت كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي

صَلَاةَ العَصْرِ وَالشَّمْسُ طَالِعَةٌ فِي حُجْرَتِي لَمْ يَظْهَرِ الفَيْءُ بَعْدُ
قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ وَقَالَ مَالِكٌ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَشُعَيْبٌ
وَابْنُ أَبِي حَفْصَةَ وَالشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
مُقَاتِلٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ قَالَ أَخْبَرَنَا عَوْفٌ عَنْ سَيَّارِ بْنِ
سَلَامَةَ قَالَ دَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي عَلَى أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ فَقَالَ لَهُ أَبِي
كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي المَكْتُوبَةَ فَقَالَ
كَانَ يُصَلِّي الهَجِيرَ الَّتِي تَدْعُونَهَا الأُولَى حِينَ تَدْحَضُ الشَّمْسُ وَيُصَلِّي
العَصْرَ ثُمَّ يَرْجِعُ أَحَدُنَا إِلَى رَحْلِهِ فِي أَقْصَى المَدِينَةِ وَالشَّمْسُ
حَيَّةٌ وَنَسِيتُ مَا قَالَ فِي المَغْرِبِ وَكَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخِّرَ
العِشَاءَ الَّتِي تَدْعُونَهَا العَتَمَةَ وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالحَدِيثَ
بَعْدَهَا وَكَانَ يَنْفَتِلُ مِنْ صَلَاةِ الغَدَاةِ حِينَ يَعْرِفُ الرَّجُلُ
جَلِيسَهُ وَيَقْرَأُ بِالسِّتِّينَ إِلَى المِائَةِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ
عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
قَالَ كُنَّا نُصَلِّي العَصْرَ ثُمَّ يَخْرُجُ الإِنْسَانُ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ
فَيَجِدُهُمْ يُصَلُّونَ العَصْرَ * حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ قَالَ أَخْبَرَنَا
عَبْدُ اللهِ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ
سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ صَلَّيْنَا مَعَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ الظُّهْرَ
ثُمَّ خَرَجْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَوَجَدْنَاهُ يُصَلِّي
العَصْرَ فَقُلْتُ يَا عَمِّ مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّيْتَ قَالَ
العَصْرُ وَهَذِهِ صَلَاةُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
الَّتِي كُنَّا نُصَلِّي مَعَهُ بَابُ وَقْتِ العَصْرِ * حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ

أخبرنا

أخبرنا شعيب عن الزهري قال ثني أنس بن مالك قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس مرتفعة
حية فيذهب الذاهب إلى العوالي فيأتيهم والشمس مرتفعة
وبعض العوالي من المدينة على أربعة أميال أو نحوه
حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن ابن
شهاب عن أنس بن مالك قال كنا نصلي العصر ثم يذهب
الذاهب منا إلى قباء فيأتيهم والشمس مرتفعة باب
إثم من فاتته العصر حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا
مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الذي تفوته صلاة العصر كأنما وتر أهله وماله قال
أبو عبد الله يتركهم أعمالكم وترت الرجل إذا قتلت له قتيلا
أو أخذت ماله * باب من ترك العصر * حدثنا مسلم
ابن إبراهيم قال ثنا هشام قال أخبرنا يحيى بن أبي كثير عن أبي
قلابة عن أبي المليح قال كنا مع بريدة في غزوة في يوم ذي
غيم فقال بكروا بصلاة العصر فإن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله باب
فضل صلاة العصر * حدثنا الحميدي قال ثنا مروان
ابن معاوية قال ثنا إسمعيل عن قيس عن جرير بن
عبد الله قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فنظر إلى القمر
ليلة البدر فقال إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر
لا تضامون في رؤيته فإن استطعتم أن لا تغلبوا

قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إلخ وهو من باب الاستخدام والمراد بالشمس عين
قوله العوالي الغرض المجتمعة حول المدينة من جهة
قوله على أربعة أميال أو نحوه هو مدرج من كلام الزهري بينه عبد
الرزاق والبيهقي وبعد العوالي بضم الباء وبالمد
وللدارقطني على ستة أميال وبعدها تسعة وفي رواية ثلاثة بالشك
وفي رواية لابن خزيمة بسبعة وقال عياض
كان يذهب الذاهب إلى العوالي في وقت لا يدرك الشمس مثله كما
كان يذهب الآن إذا صلى من صلى العصر في أول وقتها لأنه لا يبقى
بعد ذلك إلا مقدار ما يقطع في نحو ثلث ساعة
قوله والشمس مرتفعة أي لم تتغير لونا ولا شعاعا
قوله وبعض العوالي بضم الباء وبالمد
قوله على أربعة أميال أو نحوه ولأبي ذر ونحوه
وللدارقطني على ستة أميال ولعبد الرزاق بينه وبين
المدينة ثلاثة أميال أو أربعة وللإسماعيلي
ثلاثة أميال أو أربعة وقال عياض
اختلفت الروايات في بعد العوالي من المدينة والجمع أن أقربها
ثلاثة أميال وأبعدها ثمانية وبه جزم ابن عبد البر وقال ابن حبيب
أقصاها ثمانية أميال وأدناها ميل وفي رواية لابن خزيمة
بسبعة أميال وفي رواية لابن عبد البر وصححها
قوله فيأتيهم والشمس مرتفعة أي لم تتغير
قوله باب إثم من فاتته العصر كذا للأكثر
وسقط لفظ باب لأبي ذر
قوله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
قوله كأنما وتر أهله وماله أي نقص
وقيل أفسد عليه أهله وماله
قوله باب من ترك العصر كذا للأكثر
وسقط لفظ باب لأبي ذر
قوله فقد حبط عمله أي بطل ثوابه
قوله باب فضل صلاة العصر كذا للأكثر
وسقط لفظ باب لأبي ذر
قوله لا تضامون بضم التاء وتخفيف الميم
وروي بتشديدها أي لا ينضم بعضكم إلى بعض
عند رؤيته لوضوحه
قوله فإن استطعتم أن لا تغلبوا أي لا يفوتكم
بالنوم أو الاشتغال بما يلهيكم

على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا ثم
قرأ وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب فاذا
استطعتم فافعلوا لا تفوتنكم * حدثنا عبد الله بن يوسف
قال أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتعاقبون فيكم ملائكة
بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة
العصر ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم ربهم وهو أعلم
بهم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون
وأتيناهم وهم يصلون * حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان
عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم إذا أدرك أحدكم سجدة من صلاة
العصر قبل أن تغرب الشمس فليتم صلاته وإذا أدرك سجدة
من صلاة الصبح قبل أن تطلع الشمس فليتم صلاته * حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله الأويسي قال حدثني إبراهيم بن سعد
عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه أنه أخبره أنه
سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنما بقاؤكم
فيما سلف قبلكم من الأمم كما بين صلاة العصر إلى غروب
الشمس وإن أهل التوراة التوراة فعملوا بها حتى إذا انتصف
النهار عجزوا فأعطوا قيراطا قيراطا ثم أوتي أهل الإنجيل الإنجيل
فعملوا إلى صلاة العصر ثم عجزوا فأعطوا قيراطا قيراطا

قوله قبل طلوع الشمس أي يعني العصر والفجر
كما عند مسلم (قوله ثم قرأ أي النبي عليه الصلاة
والسلام كما هو ظاهر السياق أو هو جرير
الصحابي كما عند مسلم فيكون مدرجا (قوله وسبح
للمروي وفي الوقت والأصيلي وابن عساكر وسبح
بالفاء ولكن التلاوة وسبح بالواو أي نزهه عن
الفجر ما أمكن والوصف بما يوجب الشبيه طمعا
له على ما انعم علينا (قوله قبل طلوع الشمس وقبل
الغروب يعني الفجر والعصر وقد عرفت فضيلة
الوقتين على غيرهما من ذكر اجتماع الملائكة فيهما
وقد وقع الاعمال في غير ذلك وقد ورد ان الرزق
يقسم بعد صلاة الصبح وان الاعمال ترفع آخر
النهار فمن كان خاتم عمله خيرا ختم له
وعلل ذلك السيوطي قال العلماء ووجه مناسبة
ذكرهما عند الرؤية ان الصلاة افضل الطاعات
وهاتان افضل الصلوات فناسب ان يحاذي
الحافظ عليهما بافضل العطايا وهو النظر الى
وجه الله تعالى (قوله اخبرنا مالك قد دار
بينا (قوله لا تفوتنكم اي تأتي طائفة عقب طائفة
لم تعودا الا وقد اتت اخرى فطائفة
علامة الفاعل على حد اكلوني البراغيث قال
جماعة والصواب انه من قصر الممدود
البراز بلفظ ان الله ملائكة يتعاقبون فيكم
ملائكة بالليل وملائكة بالنهار كالحارسين قال
ابو حيان وهو بعيد اللفظ في الصحيح ايهم وهل
هم الحفظة أو غيرهم قولان الاظهر الثاني (قوله

ثم اوتينا القرآن فعملنا به الى غروب الشمس فاعطينا
قيراطين قيراطين فقال اهل الكتابين اى ربنا اعطيت
هؤلاء قيراطين قيراطين واعطيتنا قيراطا قيراطا
ونحن كنا اكثر عملا قال الله هل ظلمتم من اجركم من شيء
قالوا لا قال فهو فضلي اوتيه من اشاء * حدثنا ابو كريب
قال حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المسلمين واليهود
والنصارى كمثل رجل استاجر قوما يعملون له عملا الى
الليل فعملوا الى نصف النهار فقالوا لا حاجة لنا الى اجرك
الذي شرطت لنا فاستاجر آخرين فقال اكملوا بقية يومكم ولكم
فعملوا حتى اذا كان حين صلاة العصر قالوا لك ما عملنا
فاستاجر قوما فعملوا بقية يومهم حتى غابت الشمس
واستكملوا اجر الفريقين * باب وقت المغرب
وقال عطاء يجمع المريض بين المغرب والعشاء * حدثنا
محمد بن مهران قال ثنا الوليد قال ثنا الاوزاعي قال ثنا
ابو النجاشي مولى رافع بن خديج وهو عطاء بن صهيب
قال سمعت رافع بن خديج يقول كنا نصلي المغرب مع
النبي صلى الله عليه وسلم فينصرف احدنا وانه ليبصر
مواقع نبله * حدثنا محمد بن بشار قال ثنا محمد بن
جعفر قال ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن محمد بن
عمرو بن الحسن بن علي قال قدم الحجاج فسالنا

قوله فعملوا الى نصف النهار الخ
اهل الكتابين اليهود والنصارى ولان
اكثر عملا اى منا من حروف النداء قوله وغضبنا
الى النصارى على قول الجمهور الخ
المغرب ظل كل شيء مثله اكثر من ثلاث ساعات وهذا
وقت النصارى اكثر عملا مع ان الواقع في الكتاب
المصير ظل كل شيء اقل من ثلاث ساعات ومن
ان يبصر
وقت النصارى اكثر عملا مع ان الواقع في الكتاب
يتجوز وكون الزوال الى نصف النهار
ليس وقت الزوال فيظهر فيه تناقض ايضا ثم الواقع في طرف
قبل الزوال ليس وقت العصر بل صلاة العصر ولا
المصر ايضا ليس وقت الصلاة بل الصلاة المضروبة
شك ان الصلاة ان الناس انما يصلون وسط الليل فانه يمكن
الملك يصلون بلا ريب على انه يمكن ان يجعل اكثر عملا
النصارى ان يكون نصارى ومسلمة فيظهر ولا
على معنى اكثر نصارى مفروض في وقت شدة
ناد على ان عمل النصارى وحده مطابقة الحديث ولا
الخبر فافهم لعل وجه مطابقة الحديث ان ما اتى هذه الامة
هو ان يفهم من الحديث ان ما اتى هذه الامة
اعمال البر الى غروب الشمس فلهذه الامة وقت الصلاة
فينبغي ان من ادرك بعض الصلاة قبل الغروب
يكون ما جور الا اذا كان عذر كالنوم
فافهم * سنرى (قوله ظلمكم اى نقصتكم من اجركم
النكتة طيه لكم (قوله فهو اى كل ما اعطيه من الاجر
باب وقت المغرب (قوله لجمع المريض بين
المغرب والعشاء وبه قال احمد واسحاق مطلقا
وبعض الشافعية وجوزه مالك بشرطه وقاييد
في صحيح مسلم انه صلى الله عليه وسلم جمع بالمدينة
من غير خوف ولا مطر اه

جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ فَقَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ نَقِيَّةٌ وَالْمَغْرِبَ إِذَا وَجَبَتْ وَالْعِشَاءَ أَحْيَانًا وَأَحْيَانًا إِذَا رَآهُمُ اجْتَمَعُوا عَجَّلَ وَإِذَا رَآهُمْ أَبْطَؤُا أَخَّرَ وَالصُّبْحَ كَانُوا أَوْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّيهَا بِغَلَسٍ * حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ قَالَ كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَغْرِبَ إِذَا تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ * حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ ثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعًا جَمِيعًا وَثَمَانِيًا جَمِيعًا * بَابُ

مَنْ كَرِهَ أَنْ يُقَالَ لِلْمَغْرِبِ الْعِشَاءُ * حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ هُوَ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنِ الْحُسَيْنِ قَالَ ثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ بُرَيْدَةَ قَالَ نِي عَبْدُ اللّٰهِ الْمُزَنِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَغْلِبَنَّكُمُ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمُ الْمَغْرِبِ قَالَ وَيَقُولُ الْأَعْرَابُ هِيَ الْعِشَاءُ * بَابُ

ذِكْرِ الْعِشَاءِ وَالْعَتَمَةِ وَمَنْ رَآهُ وَاسِعًا وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَثْقَلُ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ الْعِشَاءُ وَالْفَجْرُ وَقَالَ لَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالْفَجْرِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللّٰهِ وَالِاخْتِيَارُ أَنْ نَقُولَ الْعِشَاءَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَيُذْكَرُ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ كُنَّا نَتَنَاوَبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ

فاعتم

فاعتم بها وقال ابن عباس وعائشة اعتم النبي صلى الله عليه وسلم بالعشاء وقال بعضهم عن عائشة اعتم النبي صلى الله عليه وسلم بالعتمة وقال جابر كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي العشاء الآخرة وقال ابو برزة كان النبي صلى الله عليه وسلم يؤخر العشاء وقال انس اخر النبي صلى الله عليه وسلم العشاء الآخرة وقال ابن عمر وابو ايوب وابن عباس رضي الله عنهم صلى النبي صلى الله عليه وسلم المغرب والعشاء * حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري قال سالم اخبرنا عبد الله قال صلى لنا النبي صلى الله عليه وسلم ليلة صلاة العشاء وهي التي يدعو الناس العتمة ثم انصرف فاقبل علينا فقال ارايتكم ليلتكم هذه فان راس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد * باب وقت العشاء اذا اجتمع الناس او تاخروا * حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن محمد بن عمرو وهو ابن الحسن بن علي قال سالنا جابر بن عبد الله عن صلاة النبي صلى الله عليه وسلم قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة والعصر والشمس حية والمغرب اذا وجبت والعشاء اذا كثر الناس عجل واذا قلوا اخر والصبح بغلس * باب فضل العشاء * حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة رضي الله عنها اخبرته قالت اعتم رسول الله صلى الله

(قوله وقال ابن عباس الخ وصله المؤلف في باب النوم قبل العشاء وقوله وعائشة اي وقالت عائشة اعتم النبي صلى الله عليه وسلم بالعتمة اخرجه مسلم وصله في باب فضل العشاء وقوله عن عائشة انها ما وصله في باب خروج النساء الى المساجد بالليل (قوله اعتم اي دخل في وقتها فهذه ثلاث تعد بمائة ثم اخذ يذكر تعليقا اخرى العتمة واعتم اذا صار في وقتها فقال وقال جابر الخ وهو لم يذكر العشاء فقال وقال جابر وفي باب وقت العشاء وصله مطولا (قوله وقال ابو برزة الخ وصله مطولا في باب وقت العصر وقال انس الخ وصله مطولا في باب وقت العشاء الى نصف الليل (قوله وقال ابو ايوب الخ وصله في باب الحج بعد الوداع الى الظهر الى العصر (قوله وابن عباس الخ وصله في باب الظهر الى العصر (قوله صلى لنا اي اما لنا اي لاجلنا او للامامة بمعنى الصلاة (قوله يدعو الناس العتمة في نسخة النبي (قوله يدعو فعل وفاعل ومفعول اي يسميها الناس العتمة وغيره اشهر وغلبة هذه التسمية عند الناس (قوله لم يبلغهم النبي (قوله فاقبل الى بوجهه الشريف (قوله ارايتكم في رواية ارايتم او باب وقت العشاء اذا اجتمع الناس فاخروا اي لبيان الجواز وان التاخير عند اجتماع الناس ليس بمكروه كالصلاة في اول الوقت وعند تاخرهم عنه وبعض من احاديث الباب يدل على ان الافضل في العشاء التاخير عند اجتماع الناس وفي بعضها التعجيل عند اجتماعهم فوفقا بالترجمة بان اول الوقت وسطه بل وقتها جميعا لا بعضهم من احاديث وقت العشاء وقتان اندفع اندفاعا بينا فليس للعشاء وقت اذا اجتمعوا او وقت اذا تاخروا بل وقت العشاء واحد انما اختلف

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً بِالْعِشَاءِ وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَفْشُوَ الْإِسْلَامُ فَلَمْ يَخْرُجْ حَتَّى قَالَ عُمَرُ نَامَ النِّسَاءُ وَالصِّبْيَانُ فَخَرَجَ فَقَالَ لِأَهْلِ الْمَسْجِدِ مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ غَيْرُكُمْ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ كُنْتُ أَنَا وَأَصْحَابِي الَّذِينَ قَدِمُوا مَعِي فِي السَّفِينَةِ نُزُولًا فِي بَقِيعِ بُطْحَانَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ فَكَانَ يَتَنَاوَبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ كُلَّ لَيْلَةٍ نَفَرٌ مِنْهُمْ فَوَافَقْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَأَصْحَابِي وَلَهُ بَعْضُ الشُّغْلِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ فَأَعْتَمَ بِالصَّلَاةِ حَتَّى ابْتَهَرَ اللَّيْلُ ثُمَّ خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى بِهِمْ فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ لِمَنْ حَضَرَهُ عَلَى رِسْلِكُمْ أَبْشِرُوا إِنَّ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يُصَلِّي هَذِهِ السَّاعَةَ غَيْرُكُمْ أَوْ قَالَ مَا صَلَّى هَذِهِ السَّاعَةَ أَحَدٌ غَيْرُكُمْ لَا يَدْرِي أَيَّ الْكَلِمَتَيْنِ قَالَ قَالَ أَبُو مُوسَى فَرَجَعْنَا فَفَرِحْنَا بِمَا سَمِعْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ النَّوْمِ قَبْلَ الْعِشَاءِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ قَالَ ثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَ الْعِشَاءِ وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا * بَابُ النَّوْمِ قَبْلَ الْعِشَاءِ لِمَنْ عُذِرَ * حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ هُوَ ابْنُ بِلَالٍ قَالَ ثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَنْ سُلَيْمَانَ هُوَ ابْنُ بِلَالٍ قَالَ ثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ

أَنَّ

أن عائشة قالت اعتم النبي صلى الله عليه وسلم بالعشاء
حتى ناداه عمر الصلاة نام النساء والصبيان فخرج فقال
ما ينتظرها أحد من أهل الأرض غيركم قال ولا يصلى يومئذ
الا بالمدينة قال وكانوا يصلون فيما بين أن يغيب الشفق الى ثلث
الليل الأول * حدثنا محمود قال ثنا عبد الرزاق قال أخبرني
ابن جريج قال أخبرني نافع قال حدثنا عبد الله بن عمر أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم شغل عنها ليلة فأخرها حتى
رقدنا في المسجد ثم استيقظنا ثم رقدنا ثم استيقظنا ثم خرج
علينا النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال ليس لأحد من أهل الأرض
ينتظر الصلاة غيركم وكان ابن عمر لا يبالي أقدمها أم أخرها
اذا كان لا يخشى أن يغلبه النوم عن وقتها وقد كان يرقد
قبلها قال ابن جريج قلت لعطاء فقال سمعت ابن عباس
يقول أعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة بالعشاء
حتى رقد الناس واستيقظوا ورقدوا واستيقظوا فقام
عمر بن الخطاب فقال الصلاة فقال عطاء قال ابن
عباس فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم كأني أنظر
اليه الآن يقطر رأسه ماء واضعا يده على رأسه فقال
لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم أن يصلوا هكذا فاستثبت
كيف وضع النبي صلى الله عليه وسلم على رأسه يده كما
أنبأه ابن عباس فبدد لي عطاء بين أصابعه شيئا من
تبديد ثم وضع أطراف أصابعه على قرن الرأس ثم ضمها

(قوله الصلاة بالنصب على الاغراء) قوله فقال (قوله فقال عطاء) أي
ان عباس آخ وقال (قوله ولا يصل بالتاء الفوقية) لان
من يحكى عنهم لا يعقلون (قوله الا بالمدينة) أي لعدم
والله تعالى أعلم (قوله وكانوا يصلون) في رواية
قال وكانوا يصلون (قوله ذكر العشاء) في رواية
حذف قال (قوله ليلة) في رواية ذات ليلة (قوله
وليس في البوينية ذكر العشاء) في رواية مغلب (قوله
تقدم) أي في باب صفة الصلاة (قوله الأول بالكسر صفة لثلث)
في رواية الأول بالجر صفة لليل (قوله وهو ابتداؤه)
الى قوله الأول في رواية أعني (قوله أخبرني ابن جريج)
الرزاق في رواية أعني (قوله حدثنا عبد الله بن عمر)
في رواية وقد نا (قوله ما لك على النوم) أي ما حملك
(قوله فقمنا) أي من المسجد (قوله فخرج علينا)
الناقص (قوله فقال ليس لأحد) في رواية لا يصلي
غير مستثنى فيما يظهر لأنهم لا يصلون الا من
ولم يقل الا أنتم بل قال الا أنا (قوله ثم رقدنا)
ثم استيقظنا بالتاء الفوقية أي من النوم (قوله
ثم رقدنا ثم استيقظنا) أي من رقدة (قوله
مع الاستراق) أي الاستراق (قوله ومدم النوم)
ظاهره أن الاجتزاء (قوله أقدمها) في رواية
خرج أي من الحجرة (قوله وكان يرقد) في رواية
(قوله فيها) أي في الصلاة (قوله على رأسه)
يحتمل على الاغراء (قوله فقال الصلاة) أي
للتنبيه لا للتحضيض (قوله في المسجد) أي
الناس عالما حاضرون في المسجد (قوله فقال عطاء)
على الاغراء (قوله قرن الرأس) أي وسطه
رواية قال (قوله كذا الأنبأه عباس به)

يمرها كذلك على الراس حتى مست ابهامه طرف الاذن مما يلي الوجه على الصدغ وناحية اللحية لا يقصر ولا يبتش الا كذلك وقال لولا ان اشق على امتي لامرتهم ان يصلوا هكذا * باب وقت العشاء الى نصف الليل وقال ابو برزة كان النبي صلى الله عليه وسلم يستحب تاخيرها * حدثنا عبد الرحيم المحاربي قال ثنا زائدة عن حميد الطويل عن انس بن مالك قال اخر النبي صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء الى نصف الليل ثم صلى ثم قال قد صلى الناس وناموا اما انكم في صلاة ما انتظرتموها وزاد ابن ابي مريم قال اخبرنا يحيى بن ايوب قال ثنا حميد سمع انس بن مالك قال كاني انظر الى وبيص خاتمه ليلة اذ * باب فضل صلاة الفجر * حدثنا مسدد قال ثنا يحيى عن اسمعيل قال ثنا قيس قال لي جرير بن عبد الله كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ نظر الى القمر ليلة البدر فقال اما انكم سترون ربكم كما ترون هذا لا تضامون او قال لا تضامون في رؤيته فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا ثم قال فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها * حدثنا هدبة بن خالد قال ثنا همام قال ثني ابو جمرة عن ابي بكر بن ابي موسى عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صلى البردين دخل الجنة وقال ابن رجاء حدثنا همام عن ابي جمرة ان

(قوله حتى مست ابهامه طرف الاذن بنصب طرف ويجوز الكسر على انه مجرور بالاضافة منصوبا على المفعولية ورفع طرف على الفاعلية وانث الفعل المسند له لاكتسابه التانيث من المضاف له لشدة الاتصال بينهما (قوله مما يلي الوجه) اي مما يقابل الوجه (قوله لا يقصر) بضم الصاد من الاقصار بالقاف من القصر بضم القاف لغة ولا يبتش بضم الباء اي لا يستعجل فائدة زاد الطرفي ان مظلوم في سنة عشر رجلا في الناس الاعمان وسلم فقالوا ما صلى هذه الصلاة احد من اهل الارض غيركم (قوله ان يصلوا) اي بان يصلوها (قوله وقت العشاء الى نصف الليل) اي وقت فضيلتها الى نصف الليل كما يراد من قولهم وقت الظهر الى العصر (قوله قد صلى الناس) اي صلوا العشاء (قوله ناموا) اي فلا يرد انه لا ينبغي النوم قبل العشاء (قوله اما انكم في صلاة ما انتظرتموها) اي فلا يرد انه لا ينبغي بعده شيء من فضائل الصلاة (قوله وزاد ابن ابي مريم) اي في روايته عن يحيى بن ايوب (قوله كاني انظر الى وبيص خاتمه) اي بريقه وبياضه والمقصد من هذا الكلام بيان ان النبي صلى الله عليه وسلم اخر العشاء الى نصف الليل فكنت انظر الى بريق خاتمه صلى الله عليه وسلم في ذلك الوقت (قوله فضل صلاة الفجر) اي بعد النصف (قوله قال لي جرير) اي في مقام الرد على من قال ان الاحاديث الواردة في الرؤية بعد النصف تعارض الاحاديث الواردة في الرؤية قبل النصف (قوله كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم) اي في ليلة من الليالي (قوله اذ نظر الى القمر ليلة البدر) اي في تمامه (قوله فقال اما انكم سترون ربكم) اي بعد النصف (قوله كما ترون هذا) اي القمر (قوله لا تضامون) اي لا يلحقكم ضيم اي مشقة بسبب ازدحام بعضكم على بعض في الرؤية (قوله او قال لا تضارون) اي لا يضر بعضكم بعضا بالمزاحمة والمدافعة في الرؤية والله تعالى اعلم او ليس نفيا بل زيادة في التاكيد والتحقيق (قوله فان استطعتم ان لا تغلبوا) اي لا تسبقوا (قوله على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها) اي وهو صلاة الفجر والعصر (قوله فافعلوا) اي فعجلوا الصلاة بعد النصف (قوله ثم قال فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها) اي فصلوا بعد النصف ما امكن لكم من الصلاة (قوله حدثنا هدبة بن خالد) اي بسند اخر (قوله عن ابي جمرة) اي نصر بن عمران الضبعي (قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صلى البردين) اي الصبح والعصر (قوله دخل الجنة) اي من غير دخول نار اصلا او بعد دخول نار ما (قوله وقال ابن رجاء) اي عبد الله البصري (قوله حدثنا همام عن ابي جمرة ان)

أبا بكر بن عبد الله بن قيس أخبره بهذا * حدثنا إسحاق عن حبان قال حدثنا همام قال نا أبو جمرة عن أبي بكر بن عبد الله عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله * باب وقت الفجر * حدثنا عمرو بن عاصم قال نا همام عن قتادة عن أنس أن زيد بن ثابت حدثه أنهم تسحروا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم قاموا إلى الصلاة قلت كم بينهما قال قدر خمسين أو ستين يعني آية * حدثنا الحسن بن الصباح سمع روحا حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم وزيد بن ثابت تسحرا فلما فرغا من سحورهما قام نبي الله صلى الله عليه وسلم إلى الصلاة فصلينا قلنا لأنس كم كان بين فراغهما من سحورهما ودخولهما في الصلاة قال قدر ما يقرأ الرجل خمسين آية * حدثنا إسمعيل بن أبي أويس عن أخيه عن سليمان عن أبي عازم أنه سمع سهل بن سعد يقول كنت أتسحر في أهلي ثم تكون سرعة بي أن أدرك صلاة الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم * حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها أخبرته قالت كن نساء المؤمنات يشهدن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر متلفعات بمروطهن ثم ينقلبن إلى بيوتهن حين يقضين الصلاة لا يعرفهن أحد من الغلس * باب

(قوله حدثنا همام في رواية الكشميهني وليست في حديث) منع الهملة وتشديد الموحدة وبالتاء عشله * باب (قوله حبان) بكسر الحاء (قوله حدثه ولابي ذر عن الكشميهني حدثهم اي حدث) وقت الفجر (قوله انهم أخذ يدا واصبعا بدل قوله) انسا واصبعا (اي كلوا السحور وهو ما يؤكل في السحر اما) تسحروا بالضم فهو اسم لنفس الفعل (قوله كم بينهما زاد ابو ذر وغيره الصلاة اي صلاة) الصبح (قوله حدثنا الحسن بن الصباح في المتن واصله حسين بن الصباح) حسن بن صباح (حدثنا حسن بن صباح في رواية سمع روح في اخرى حسين بن عباد وقوله) وقوله سمع روحا (قوله تسحرا في رواية تسحرا وفي اخرى فصلى وقوله) فصلى الفجر في رواية فصلينا وفي اخرى فصلى (قوله قلت في رواية قلنا لانس وقوله ثم تكون بالتوقية) وقلنا لانس هو ابو عبد العزيز سويد بن سعيد (قوله سرعة بي ان ادرك صلاة الفجر مع) والغين (رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاداء والوقت كان او لا وفي نسخة) بضم السين واسكان الراء (وان مصدر ويدرك مضبوط بالرفع والنصب فالرفع على انه خبر كان او على انه) تكون سرعة (توجد سرعة بي لادراك الصلاة والنصب على انه اسم كان ما مذا ي ثم) بالنصب (على لغة من يجعل كان تامة اي يوجد سرعة لفظ السرعة اي يكون السرعة واصله بي لادراك الصلاة اي)

مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْفَجْرِ رَكْعَةً * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ
مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ وَعَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ
وَعَنِ الْأَعْرَجِ يُحَدِّثُونَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصُّبْحِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ
فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ
تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الْعَصْرَ * بَابُ مَنْ أَدْرَكَ
مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا
مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً
مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ * بَابُ الصَّلَاةِ
بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ * حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ
ثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ
شَهِدَ عِنْدِي رِجَالٌ مَرْضِيُّونَ وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي عُمَرُ أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَشْرُقَ
الشَّمْسُ وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ * حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ ثَنَا
يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
قَالَ حَدَّثَنِي نَاسٌ بِهٰذَا * حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ ثَنَا يَحْيَى بْنُ
سَعِيدٍ عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ عُمَرَ
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَحَرَّوْا بِصَلَاتِكُمْ
طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا قَالَ وَحَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ قَالَ
قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ

فَأَخِّرُوا

فأخروا الصلاة حتى ترتفع واذا غاب حاجب الشمس
فاخروها حتى تغيب تابعه عبدة * حدثنا حميد بن
اسمعيل عن ابي اسامة عن عبيد الله عن جنيب بن عبد الرحمن
عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى عن بيعتين وعن لبستين وعن صلاتين
نهى عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى
تغرب الشمس وعن اشتمال الصماء وعن الاحتباء في ثوب واحد
يفضي بفرجه الى السماء وعن المنابذة والملامسة * باب
لا تحرى الصلاة قبل غروب الشمس * حدثنا عبد الله بن
يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتحرى احدكم
فيصلي عند طلوع الشمس ولا عند غروبها * حدثنا عبد
العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن
ابن شهاب قال نبئني عطاء بن يزيد الجندعي انه سمع ابا
سعيد الخدري يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا صلاة بعد الصبح حتى ترتفع الشمس ولا صلاة
بعد العصر حتى تغيب الشمس * حدثنا محمد بن ابان
قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن ابي التياح قال سمعت
حمران بن ابان يحدث عن معاوية قال انكم لتصلون
صلاة لقد صحبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فما
رأيناه يصليها ولقد نهى عنهما يعني الركعتين بعد

(قوله نهى قال الشافعي نهي تحريم (قوله عن
الصلاة تواخى النافلة قال الشافعي النافلة المطلقة لم تختلف
لهما فلم اجزم بما لا سبب له كالنافلة المطلقة (قوله يوم
الجمعة) يوم العيد خلاف ما له سبب كخلف فائتة
تذكر اهـ لانه عليه الصلاة والسلام صلى بعد
العصر ركعتين الظهر التي فاتته رواه الشيخان وضع
ابو حنيفة مطلقا الا ان النهي عند الطلوع والغروب
الغرض مطلقا الا لانه سبب كفعل فائتة او له سبب
فقط للتحريم او لكراهة التنزيه فيما عدا ذلك (قوله من
تشرف بضم اوله من اشرف الشمس او اشرفت
من شرف بمثال علمت وهذا اوفق برواية ونضح وفي
رواية اشرفت (قوله قال احمد بن صالح) وضع ما للتعليل
الآتية (قوله تاسل) اي تمهل (قوله والكلام فيه
هذا اي كما مضى وتقدم معناه (قوله قال احمد بن
الثاني ليس للاصيلي (قوله لا تحروا بصلاتكم
بصلاتكم اي في رواية وقال احمد بن صالح
كذا للكشميهني وفي نسخة صحيحة
الشمس وعلى هذه فانها تطلع بين قرني شيطان
بخلق زيادة (قوله وبنصبه) اي قرن بصيغة
من غير تاء التانيث لتركب مناسبة الكفار وقد اشير
اشارة الى ان النهي لترك مشابهة الكفار وقد اشير
ذلك في رواية اخرى (قوله عن عبد الله) اي ابن
مجاهد تابعه (قوله لا تحروا الصلاة) بالبناء للمفعول قال
باب لا تحرى الصلاة مقدار او للاصيلي والكشميهني لا تحروا
فالفاعل المصلي مقدار او للاصيلي والكشميهني لا تحروا
ولابن عساكر لا تحروا (قوله لا تحروا الخ) هو
النهي او بمعنى جزم الرواة (قوله سوطي) اي ابن
في جواب اما الخ او الجزم على العطف او الرفع بتقدير
فهو وعلى الاولين فالنهي عن كل من الفعل والمفعول
وقد راجعت عطاء كذا للكشميهني وللاصيلي قال الشافعي
وفي رواية اسنده (قوله لا صلاة قال الشافعي
اي تجزئه اهـ

العصر * حدثنا محمد بن سلام حدثنا عبدة بن سليمان عن
عبيد الله عن حنيب عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاتين بعد الفجر حتى
تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس باب من
لم يكره الصلاة الا بعد العصر والفجر رواه عمر وابن عمر
وأبو سعيد وأبو هريرة * حدثنا أبو النعمان قال حدثنا
حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال أصلى
كما رأيت أصحابي يصلون لا أنهى أحدا يصلي بليل أو نهار
ما شاء غير أن لا تحروا طلوع الشمس ولا غروبها * باب
ما يصلى بعد العصر من الفوائت ونحوها وقال كريب
عن أم سلمة قالت صلى النبي صلى الله عليه وسلم بعد
العصر ركعتين وقال شغلني ناس من عبد القيس عن
الركعتين بعد الظهر * حدثنا أبو نعيم قال حدثنا عبد
الواحد بن أيمن قال حدثني أبي أنه سمع عائشة قالت والذي
ذهب به ما تركهما حتى لقي الله وما لقي الله حتى ثقل عن
الصلاة وكان يصلي كثيرا من صلاته قاعدا تعني
الركعتين بعد العصر وكان النبي صلى الله عليه وسلم
يصليهما ولا يصليهما في المسجد مخافة أن يثقل على
أمته وكان يحب ما يخفف عنهم * حدثنا مسدد قال
حدثنا يحيى قال حدثنا هشام قال أخبرني أبي قال
قالت عائشة رضي الله عنها يا ابن أختي ما ترك النبي صلى

الله

باب من لم يكره الصلاة الا بعد العصر والفجر لفظ البخاري فقط من نسخة قال شيخ الاسلام من
الشافعية والحصر فيه زيادة صحيح بالنظر الى ان متعلق
النهي الفعل لا الوقت والا انتقض بالكراهة عند
الاحناف سواء غربت الشمس او لا (قوله رواه) اي عدم الكراهة عند
جماعتهم بعد وفاته صلى الله عليه وسلم اراد
لا يتقيد في حياته صلى الله عليه وسلم لان قوله او فعله
هو الحجة القاطعة (قوله رواه) اي عمر الكراهة
رواية بليل ونهار وذكرها (قوله بليل ونهار) اي
عموم ما يصلى بعد العصر من الفوائت ونحوها اي كركعتي
وضوء الجماعة (قوله وقال كريب الخ) اي كركعتي الفجر
(قوله عن أم سلمة) قالت الحنفية قال ابو عبد الله وقال
فما حرى قال الحنفي (قوله رواه عنها) اي ام سلمة صلى
الله عليه وسلم على عائشة (قوله سمع عائشة) اي
فقالت والذي ذهب الخ (قوله والذي ذهب) اي
والله الذي ذهب بروحه (قوله ما تركهما) اي ركعتين بعد العصر
تعني النبي صلى الله عليه وسلم (قوله ما تركهما) اي
بعارضة ما اخرجه الترمذي عن ابن عباس قال انا ما
نبي صلى الله عليه وسلم الركعتين بعد العصر الا مرتين
مال فسنغنيه عن الركعتين بعد الظهر فصلاهما بعد
العصر ثم لم يعد ولنسائي عن ام سلمة نحوه ورجح الاول
وفي الجملة فالذي ثبت مواظبته صلى الله عليه وسلم
عليه الركعتان بعد الظهر وثبت خصوصا انه كان لا يصليها

الله عليه وسلم السجدتين بعد العصر عندي قط * حدثنا
موسى بن اسمعيل قال ثنا عبد الواحد قال ثنا الشيباني
قال ثنا عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عائشة قالت
ركعتان لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعهما سرا
ولا علانية ركعتان قبل صلاة الصبح وركعتان بعد
العصر * حدثنا محمد بن عرعرة قال ثنا شعبة عن ابي اسحاق
قال رأيت الاسود ومسروقا شهدا على عائشة قالت ما كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتيني في يوم بعد العصر
الا صلى ركعتين * باب التبكير بالصلاة في يوم غيم
حدثنا معاذ بن فضالة قال ثنا هشام عن يحيى هو ابن
ابي كثير عن ابي قلابة ان ابا المليح حدثه قال كنا مع بريدة
في يوم ذي غيم فقال بكروا بالصلاة فان النبي صلى الله عليه
وسلم قال من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله * باب
الاذان بعد ذهاب الوقت * حدثنا عمران بن ميسرة قال
ثنا محمد بن فضيل قال ثنا حصين عن عبد الله بن ابي قتادة
عن ابيه قال سرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقال بعض
القوم لو عرست بنا يا رسول الله قال اخاف ان تناموا عن الصلاة
قال بلال انا أوقظكم فاضطجعوا واسند بلال ظهره الى راحلته
فغلبته عيناه فنام فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم
وقد طلع حاجب الشمس فقال يا بلال اين ما قلت قال ما
القيت على نومة مثلها قط قال ان الله قبض ارواحكم حين

(قوله السجدتين اى الركعتين مثلا فالبعض (قوله
ركعتان اى صلاتان ففيه ما في السجدتين
قوله بدعهما سرا وعلانية (قوله وركعتان بعد
العصر لم ير انه كان يصلي بعد العصر ركعتين من اول
فرضها بل من الوقت الذي شغل فيه عنهما فقضاهما
فانا لحق السندي (قوله ركعتان) لم يكن رسول
الله صلى الله عليه وسلم يدعهما الظاهر ان ركعتان بعد
خبره جملة النفي ولا يناسب اعتبار الصحة اذ المقصود
ويكون الخبر ركعتان قبل صلاة الصبح عليه وسلم ما يفيد المداومة
بالبيان مداومته النبي صلى الله عليه وسلم ما يفيد المداومة
وملازمته اياهما فينبغي ان يجعل
وهو جملة النفي خبرا حتى تكون المداومة
بالذات لا صفة حتى تكون لذاتها ويرد حينئذ
عنها غير مقصودة والمقاصد عند اما بالنفي
بالنكرة العبر الموصوفة والمخصص
جواز الابتداء بالنكرة اذا حصلت الفائدة او
تقدم الصفة كان يقال ركعتان من النوافل او
بيان ركعتان مبتدأ يفيد معنى الصفة اذ الغرض
صلاة تكون ركعتين ركعتين باعتبار انهما
تسميته عائشة لهما ركعتان في كل يوم فلا يضر
ركعتان لا باعتبار انهما ركعتان في كونهما
اداؤهما في اوقات من اوقات النهار كما ان
هما في كل وقت من اوقات الاداء وكذا الاداء
(قوله شهدا على عائشة اى اخبرا عنها (قوله
وللاصيلي وما كان يأتيني بعد اي حالة الاصل
منع اي ما كان يأتيني بعد التكبير بالصلاة
او الكلام (باب التكبير السندي ولعله الابعد العصر
في يوم الغيم قال الحق السندي على ذلك بالحديث الرفع
العصر فقط وقد استند له على ما استنبط منه الصحابي
النظر الى ما استند (قوله بكرة الى الحديث الترجمة
بريدة قد استند له عليه فليست هذه الترجمة
واستدل به على قول من يقول كذا ذهب الاعتبار
مبنية على قول من يقول كذا ذهب الاعتبار
فالله اعلم

شاء وردها عليكم حين شاء يا بلال قم فاذن بالصلاة
فتوضأنا فلما ارتفعت الشمس وابيضت قام فصلى * باب من
صلى بالناس جماعة بعد ذهاب الوقت * حدثنا معاذ بن فضالة
قال ثنا هشام عن يحيى عن ابي سلمة عن جابر بن عبد الله ان عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه جاء يوم الخندق بعد ما غربت الشمس
فجعل يسب كفار قريش قال يا رسول الله ما كدت اصلي العصر
حتى كادت الشمس تغرب قال النبي صلى الله عليه وسلم والله
ما صليتها فقمنا الى بطحان فتوضأ للصلاة وتوضأنا لها
فصلى العصر بعد ما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب *
باب من نسي صلاة فليصل اذا ذكر ولا يعيد الا تلك
الصلاة وقال ابراهيم من ترك صلاة واحدة ستين
سنة لم يعد الا تلك الصلاة الواحدة * حدثنا ابو نعيم
ابن اسمعيل قال حدثنا همام عن قتادة عن انس بن مالك
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نسي صلاة فليصل اذا ذكرها
لا كفارة لها الا ذلك * اقم الصلاة لذكري قال موسى قال
همام سمعته يقول بعد واقم الصلاة لذكري قال ابو عبد الله
وقال حبان حدثنا همام قال ثنا قتادة قال ثنا انس عن النبي
صلى الله عليه وسلم نحوه * باب قضاء الصلاة
الاولى فالاولى * حدثنا مسدد قال ثنا يحيى بن القطان
قال ثنا هشام قال ثنا يحيى هو ابن ابي كثير عن ابي سلمة
عن جابر بن عبد الله قال جعل عمر يوم الخندق

يسب

وبيتك كما رأيتهم فقال ما كنت أن أصلي العصر حتى
غربت الشمس قال فنزلنا بطحان فصلى بعد ما غربت
ثم صلى المغرب ٥ باب ما يكره من السمر
بعد العشاء التاء من السمر والجمع السمار
والتاء فيها هنا في موضع الجمع ٥ حدثنا مسدد
قال حدثنا يحيى قال حدثنا عوف قال حدثنا أبو
المنهال قال انطلقت مع أبي إلى أبي برزة الأسلمي فقال
له أبي حدثنا كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصلي المكتوبة قال كان يصلي الهجير وهي التي تدعونها
الأولى حين تدحض الشمس ويصلي العصر ثم يرجع
أحدنا إلى أهله في أقصى المدينة والشمس حية ٥
ونسيت ما قال لي في المغرب قال وكان يستحب أن
يؤخر العشاء قال وكان يكره النوم قبلها والحديث
بعدها وكان ينفتل من صلاة الغداة حين يعرف
أحدنا جليسه ويقرأ من الستين إلى المائة * باب
السمر في الفقه والخير بعد العشاء ٥ حدثنا عبد الله بن
الصباح قال حدثنا أبو علي الحنفي قال حدثنا قرة بن
ابن خالد قال انتظرنا الحسن وراث علينا حتى قربنا
من وقت قيامه فجاء فقال دعانا جيراننا هؤلاء ثم
قال قال أنس نظرنا النبي صلى الله عليه وسلم ذات
ليلة حتى كان شطر الليل يبلغه فجاء فصلى لنا ثم خطبنا

وقوله فقال في رواية قال باب ما يكره من
السمر قال عياض روينا بفتح الميم وقال ابن قرقول والصواب سكونها لأنه اسم الفعل وإنما بالفتح
فهو اسم الساعات التي يجتمعون فيه وهو حديث الليل البهاء
لأنهم كانوا يجتمعون فيه والسمر الحديث بالليل
العشاء وقوله التاء من السمر الخ تفسير قوله تعالى سامرا
لابن ذر وحده وأراد به تفسير الألفاظ لا تفسير المعنى
ابن عساكر وابن أبي ذر وحده وإعادته الإعتناء بتفسير قوله تعالى سامرا
تهجرون في الحديث لفظ موافقها سيولي الخ قوله
إذا وقع في الحديث كان قوله تهجرون أي تنزل
للإسبيلي فقال كان قوله المغرب كانها حضت أي
من وسط السماء إلى جهة المغرب قوله ما قال لي شعبة
زاغت قوله حية أي لم تتغير قوله ولا أدري كانها
لي في رواية وضعيف قال لا أدري كانها حضت أي
هذا موضع الشاهد من الترجمة وأوس وأنها الطواف
يؤدي إلى النوم عن صلاة الصبح قد يعرض بين الليالي
أو عن قيام الليل أكثر قد يعرض بين الليالي أحيانا
والفصاد واجب بأن الإطلاق أحيانا كثير كما تقدم
واستثنوا من الكراهة السمر في الخير قوله السمر في
يتقبل أي يتعرف في الخير عطف عام قوله والخير عطف خاص
مباحثه وقوله واستماط الخ قوله انتظرنا في رواية نظرنا
رواية استماط الخ قوله وأدرك بمثلثة بلا همز أبطأ والوراء
بمعنى واحد قوله حتى قربنا وللهروي والأصيلي حتى قربنا
حالية قوله وأدرك بمثلثة بلا همز أبطأ والوراء
أي كان الزمان أو دونه قربنا قوله فقال دعانا في رواية أي ذر
من النوم للمسجد قوله الخ معناه دعانا عن تخلفه عن قوله كان شطر الليل
وقال دعانا الخ معناه دعانا لأخذ العلم عنه قوله حتى قربنا
على عادته في المجيء قوله وأنا قصة خبر قوله كان شطر الليل
بالرفع وكان تامة أو ناقصة خبرها محذوف أي كان في الوقت
منه أو يصل إليه وفي بعض النسخ بالنصب أي كان الوقت
الشطر ويبلغه استئناف أو جملة مفسرة لا محل لها من قوله

فَقَالَ أَلَا إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا ثُمَّ رَقَدُوا وَإِنَّكُمْ لَمْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا انْتَظَرْتُمُ الصَّلَاةَ وَقَالَ الْحَسَنُ وَإِنَّ الْقَوْمَ لَا يَزَالُونَ فِي خَيْرٍ مَا انْتَظَرُوا الْخَيْرَ قَالَ قُرَّةُ هُوَ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ وَأَبُو بَكْرِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْعِشَاءِ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَرَأَيْتَكُمْ هَذِهِ فَإِنَّ رَأْسَ مِائَةِ سَنَةٍ لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ قَوْلُهُ هَلِ النَّاسُ فِي مَقَالَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى مَا يَتَحَدَّثُونَ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَنْ مِائَةِ سَنَةٍ وَإِنَّمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنَّهَا تَخْرِمُ ذَلِكَ الْقَرْنَ ٥ بَابُ الثَّمْرِ مَعَ الْأَهْلِ وَالضَّيْفِ ٥ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا أُنَاسًا فُقَرَاءَ وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامُ اثْنَيْنِ فَلْيَذْهَبْ بِثَالِثٍ وَإِنْ أَرْبَعٍ فَخَامِسٍ أَوْ سَادِسٍ وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ وَانْطَلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَشَرَةٍ قَالَ فَهُوَ أَنَا وَأَبِي وَأُمِّي فَلَا أَدْرِي قَالَ وَامْرَأَتِي وَخَادِمٌ بَيْنَنَا وَبَيْنَ بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ لَبِثَ حَتَّى صُلِّيَتِ الْعِشَاءُ ثُمَّ رَجَعَ فَلَبِثَ حَتَّى تَعَشَّى

(قوله لم تزالوا روايته لا تزالون الى قوله وقال الحسن قد رواه قال الحسن (قوله في خير قد رواه في خير (قوله وقال قتادة لخثمة بفتح المهملة وسكون المثلثة (قوله وهو بالحفظ اغلط وتوهم (قوله في مقالة الى رواية (قوله انقضاء مائة سنة كما في حديث ابي سعيد البدري عند الطبراني وورد عليه دلك بان المراد بقوله لا يبقى ممن هو اليوم فقال والعلم عند الله (قوله مراده صلى الله عليه وسلم بذلك الى ابي (قوله في هذه الاحاديث للكشميهني (قوله مع الاهل والضيف رواية الاسماعيلي مع الاهل والضيف (قوله ذكر الضيف والاهل اي الزوجة والاولاد رواية الكشميهني ذكر الضيف والاهل (قوله انا ناسا بضم النون وتشديد الهمزة اي اولاد ذي بكسرها (قوله بثالث او رابع او خامس او سادس شك من الراوي (قوله وان ابا بكر جاء بثلاثة وانطلق النبي صلى الله عليه وسلم بعشرة قال فهو انا وابي وامي فلا ادري قال وامرأتي وخادم بيننا وبين بيت ابي بكر وان ابا بكر تعشى عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم لبث حتى صليت العشاء ثم رجع فلبث حتى تعشى) الصفة (قوله وانطلق كذا لابوي ذر والوقت وانطلق عساكر وفي رواية فانطلق (قوله والاصيلي وابن عساكر فهم (قوله قال اي عبد الرحمن بن ابي بكر بعشرة اي منهم انا في لدادي والي وللكشميهني بدله وامي فهو اي الشان انا في لدادي (قوله فلا ادري قال اي عبد الرحمن او اباه ذكرهما ولكن لا ادري هل ذكر الاربعة بعشاء او لا ادري هل ذكر الخدمة والاربعة بيننا وبين بيت ابي بكر او لا ادري ذكر بيننا وبين بيت ابي بكر (قوله تعشى اي اكل العشاء وهو طعام اخر النهار (قوله مد لبث اتى به واداره (قوله صليت بالبناء للمفعول (قوله رجع اي الى بيته صلى الله عليه وسلم قال عياض وهو الصواب اه سيوطي (قوله)

النبي صلى الله عليه وسلم فجاء بعد ما مضى من الليل ما
شاء الله قالت وما حبسك عن أضيافك أو قالت ضيفك
قال أوما عشيتيهم قالت أبوا حتى تجيء قد عرضنا فأبوا
قال فذهبت أنا فاختبأت فقال يا غنثر فجدع وسب
وقال كلوا لا هنيئا فقال والله لا أطعمه أبدا وايم الله
ما كنا نأخذ من لقمة إلا ربا من أسفلها أكثر منها قالت
فشبعوا وصارت أكثر مما كانت قبل ذلك فنظر إليها
أبو بكر فإذا هي كما هي أو أكثر فقال لامرأته يا أخت بني
فراس ما هذا قالت لا وقرة عيني لهي الآن أكثر منها
قبل ذلك بثلاث مرات فأكل منها أبو بكر وقال إنما كان
ذلك من الشيطان يعني يمينه ثم أكل منها لقمة ثم
حملها إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأصبحت عنده وكان
بيننا وبين قوم عقد فمضى الأجل ففرقنا إثنا عشر
رجلا مع كل رجل منهم أناس الله أعلم كم مع كل رجل
منهم فأكلوا منها أجمعون أو كما قال

وقد تم بحمد الله
الجزء الأول من صحيح أمير المؤمنين
في الحديث الإمام البخاري * ويليه الجزء الثاني
المسمى بالنور الساري * لبحر الحديث الراوي الفاضل
الإمام الشيخ حسن العدوي الحمزاوي * نفع الله به كهما المسلمين آمين
سبد المرسلين ويليه الجزء الثاني أوله بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب بدء الأذان تحرر على يد الفقير إلى الله
الحقير عبد أحمد الحريري المعترف
بالتقصير عفي عنه

(قوله وما حبسك) الاستفهام للاستبطاء والعتاب (قوله أو ما عشيتيهم) بهمزة الاستفهام والياء المنقلبة عن واو والعطف على مقدر بعد الهمزة أي ضيفك ولم تعشهم أو ما عشيتيهم (قوله أبوا) أي امتنعوا من الأكل (قوله حتى تجيء) في نسخة بعد فيها والمعطوف عليه محذوف أي جاء أبو عبد الرحمن وسكون النون وفتح المثلثة (قوله فجدع) بالجيم والمهملة أي قطع أنفه أو أذنه والمراد دعا عليه بذلك (قوله وسب) بالتشديد أي شتم (قوله لا هنيئا) بالهمز وتركه أي لا أكلتم هنيئا (قوله والله لا أطعمه أبدا) وقد تعطى الثلاثة في الأيمان وفي بعض النسخ لا أطعمه (قوله وايم الله) بهمزة وصل وفتح الميم وقد تكسر وتضم أي والله (قوله ما كنا نأخذ من لقمة إلا ربا من أسفلها أكثر منها) أي ما كنا نرفع لقمة من الطعام إلا وجدنا تحتها طعاما أكثر منها (قوله فشبعوا وصارت أكثر مما كانت قبل ذلك) أي فشبعوا وبقي الطعام أكثر مما كان قبل ذلك (قوله فنظر إليها أبو بكر فإذا هي كما هي أو أكثر) أي فنظر إلى الصحاف التي وضعت فيها الطعام فإذا هي كما هي أو أكثر (قوله لامرأته يا أخت بني فراس) أي يا أخت بني فراس وفي نسخة يا أخت بني فراس بكسر الفاء وتخفيف الراء أي يا من هي من بني فراس (قوله ما هذا) أي ما سبب هذا الذي نراه من زيادة الطعام (قالت لا وقرة عيني لهي الآن أكثر منها قبل ذلك بثلاث مرات) أي لا وحق قرة عيني إنها الآن أكثر منها قبل ذلك بثلاث مرات وقد تقدم ما يتعلق بهذا في كتاب الإيمان والنذور (قوله فأكل منها أبو بكر وقال إنما كان ذلك من الشيطان يعني يمينه) أي أكل أبو بكر من الطعام وقال إنما حلفت على عدم الأكل من الشيطان أي من وسوسته (قوله ثم أكل منها لقمة ثم حملها إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأصبحت عنده) أي أكل لقمة أخرى ليبر يمينه ثم حمل الطعام إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأصبح عنده (قوله وكان بيننا وبين قوم عقد فمضى الأجل ففرقنا إثنا عشر رجلا مع كل رجل منهم أناس الله أعلم كم مع كل رجل منهم فأكلوا منها أجمعون أو كما قال) أي وكان بيننا وبين قوم عهد وميثاق فمضى الأجل الذي بيننا وبينهم ففرقنا إثنا عشر رجلا مع كل رجل منهم أناس الله أعلم كم مع كل رجل منهم فأكلوا منها أجمعون أو كما قال أي أكل كل رجل من أناس عدد الرؤوس أو أكل كل رجل من أناس عدد البطون أو أكل كل رجل من أناس عدد الأفخاذ ولا يخفى ما في هذه الأقوال من التعارض وقد تقدم الكلام على ذلك في كتاب الإيمان والنذور وقد تقدم أيضا الكلام على قوله ففرقنا أي جعلنا كل رجل فرقة وقد تقدم أيضا الكلام على قوله اثنا عشر رجلا وعلى قوله أناس وعلى قوله أجمعون وعلى قوله أو كما قال فراجع ذلك كله وقد تقدم أيضا الكلام على قوله فمضى الأجل وعلى قوله ففرقنا أي جعلنا كل رجل فرقة وعلى قوله أعلم كم مع كل رجل منهم أي من الطعام وقد تقدم أيضا الكلام على قوله فأكلوا منها أجمعون أي من الطعام وقد تقدم أيضا الكلام على قوله اللهم اغفر لعبد الرحمن بن أبي عثمان أي عبد الرحمن المذكور وقد تقدم أيضا الكلام على قوله رضي الله عنها وأرضاها وقد تقدم أيضا الكلام على قوله وأنا أعلم أي وأنا أعلم منه ومن غيره وقد تقدم أيضا الكلام على قوله سبحانه وتعالى أي تنزه عن كل ما لا يليق به وتعالى عن كل ما لا يليق به